



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين



تعقبات الشيخ طاهر الجزائري على المحدثين
من خلال كتابه (توجيه النظر إلى أصول الأثر)
-دراسة تحليلية نقدية-

تخصص: الحديث وعلومه.

المشرف:
د/أكرم بلعمري

الطالبان:
- سميرة شوية
- عاكفة مداني

الصفة	الجامعة	الرتبة	الاسم واللقب
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	د/
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	د/ أكرم بلعمري
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي	د/

السنة الجامعية: 2019م/2020م - 1440هـ/1441هـ



الأهـل

وجد الإنسان على وجه البسيطة ولم يعش منعزلاً عن البشر، وفي أي طور من الحياة هناك أشخاص يستحقون منا الشكر، ولذا أهدي هذا العمل المتواضع:

إلى من ضحت من أجلي، ولم تدخل جهداً في سبيل إسعادي... "أمي الغالية" أطال الله في عمرها.

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المستثير؛ ونور دريبي... "والدي" أطال الله في عمره.
إلى من شاركني حزن الأمر ونهم اسئمة عزتي وإصراري "أخواتي وإخوتي الأعزاء".
أهدي تخرجي إلى شخصيات ساعدتني وأخذت بيدي للوصول إلى هذا المكان لن أقل منهم
يكفي أهدى ينسمون حين يعرفون أهدى المقصودون.

إلى كل من أسعدهم تخرجي صديقتي، وأهلي بلا استثناء.

إلى كل من أحبنا في الله ودعا لنا بظهر الغيب.

أهدي هذا الجهد المتواضع.

عاكفة مداني

الإهداء

أهدي هذا العمل المنواضع إلى روح أبي الطاهرة، وإلى من سعت وصبرت لأنعم بالراحة والهناء ولم تبخل بشيء من أجل دفعي إلى طريق النجاح والعلم "والدتي العزيزة" حفظها الله ومنعها بالصحة والعافية.

إلى من تقاسمت معهم لبن الأخوة والمحبة..

"إخوتي وأخواتي".

إلى اللواتي لم تلهن أمي اللواتي تخلين بالإخاء وتميزن بالوفاء والعطاء..

"صديقاتي المخلصات".

إلى يتابع الصديق الصافي إلى من معهن سعادت، وبرفقهم في طريق النجاح والخير سرت..

"طالبات قسم العلوم الإسلامية وخاصة قسم مصطلح الحديث وعلومه".

إلى جميع أساتذة معهد العلوم الإسلامية.

إلى كل من ساعدني بنوفير كتاب أو دعاء أو بأي جهد.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي.

شكر وعرفان

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة 273]

قال تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم 07]

وقال صلى الله عليه وسلم: (من لم يشكر الناس لم يشكر الله)¹

نبدأ أولاً بالحمد والشكر والثناء لله جلّ وعلا على نعمه الجزيلة وعطائه الوافر أن وفقنا إلى إتمام هذه المذكرة، فله الحمد والشكر دائماً وأبداً، أولاً وآخرأً وبعد..

فإننا نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذنا المشرف " أكرم بلعمري " _ حفظه الله ورعاه_ الذي تفضل علينا بالإشراف ولم يدخر جهداً ووقتنا في سبيل إرشادنا وتوجيهنا حتى تم العمل، نسأل الله جلاًّ وعلا أن يبارك في علمه وعمله وأن يمنحه دوام الصحة والعافية، وأن يجعله ذخراً للإسلام والمسلمين.

كما نتوجه بالشكر ووافر الامتنان وجزيل العرفان إلى أساتذتنا الأفاضل في قسم مصطلح الحديث وعلومه الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة سائلين المولى عز وجل أن يعينهم على نشر هذا العلم الجليل والمحافظة عليه والعمل به.

كما نشكر كل من قدم يد العون والمساعدة ولو بالقليل من قريب أو بعيد.

وصلى الله وبارك على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

¹ -أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري، ح 11280، (17/380).

ملخص

يتناول هذا البحث التعقبات الحديثة للعلامة طاهر الجزائري من خلال كتابه "توجيه النظر إلى أصول الأثر" على المحدثين، إذ يعد هذا الكتاب موسوعة علمية ضخمة تناول فيه صاحبه مباحث حديثة وفقهية وتاريخية، إذ أنه جمع فيه كتب التفسير واللغة والعلل، مما جعله أهم الكتب في مصطلح الحديث، ومما تميز به أيضا وجود كم كبير من التعقبات على من سبقه من المحدثين سواء كان مخالفة أو موافقة لهم، فاجتهدنا في ذلك بدراسة كل تعقب مع المناقشة وبيان الصواب في ذلك، متبعين المنهج النقدي، وقد شملت هذه التعقبات جانب المصطلح وعلم الجرح والتعديل، إضافة إلى علم علل الحديث ونقده، إلى أن ختمنا الدراسة بخاتمة استنتجنا من خلالها أن أهم هذه التعقبات أغلبها لم تخرج عن منهج المحدثين، وإن كانت مخالفة لبعضهم، ووافقت البعض الآخر وأن الاختلاف الحاصل هو اختلاف تنوع لا تضاد.

Abstract

This research tackles the comments and feedbacks of the scholar Tahir Al-Jazairi through his book “Drawing attention to the authenticities of Hadith (Athar)”, hence the book is considered a huge scientific encyclopedia that the writer addressed Hadith, jurisprudential, historical approaches in which he collected the books of interpretations, language and ills in it, making it the most important book about the concept of Hadith (Athar). The book was distinguished by the amount of feedbacks and comments on the precedents Hadith narrators whether it was by agreeing or disagreeing. Thus, we dedicated our efforts to study every comment and feedback with discussing and identifying the right point by following the critical approach. This feedback included the term, biographical evaluation, the science of the ills of Hadith and its criticism. We concluded the study by deducing that the most feedbacks and comments are not unrelated to the Hadith (Athar) narrators even if it disagrees with them and agrees in some areas. Also the occurring difference is a difference of diversity and not a difference of opposition.

مقدمة

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

لقد منّ الله سبحانه وتعالى علينا بأن جعلنا خير أمة أخرجت للناس، وأرسل إلينا أفضل رسول، وأنزل علينا أفضل كتاب، ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وقد بلغ الرسالة بلاغاً تاماً كاملاً على خير وجه، وقد حفظ الله تعالى للمسلمين دينهم وسنة نبيهم، فأما القرآن فإنّ الله تعالى تولى حفظه بنفسه ولم يكِلْ ذلك إلى أحد من خلقه، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر 09]، فظهر مصداق ذلك مع طول العهد، وتوالي الأيام، وتعاقب الشهور، والسنين، واتساع رقعة الإسلام.

وأما السنة فإنّ الله تعالى هياً لها رجالاً أفاضوا أعمارهم، وفارقوا أوطانهم، وأنفقوا أموالهم، في جمعها، والحفاظ عليها من التحريف والتشكيك، فوفق لها جهابذة حفاظ، وعلماء أجلاء، يدافعون على سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم بكل ما أوتوا من عزيمة، فكان منهم الشراح والنقاد والمحدثين والفقهاء، ومنهم من جمع أكثر من لون من ألوان علوم الحديث في كتبهم، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين أعظم الجزاء.

فكان من هؤلاء العلماء الأفاضل العلامة طاهر الجزائري -رحمه الله-، الذي برع في شتى العلوم، وأهمها علوم الحديث، فاشتهر بكثرة تصانيفه بين علماء عصره، فكان المجدد والمعقب والشارح لما تقدم من مصنفات، فأثرنا أن نجمع له ما تعقب عليه على المحدثين في كتابه "توجيه النظر إلى أصول الأثر".

وإدراكاً لأهمية هذا الموضوع، وضرورة إبراز الملكة النقدية لطالب العلم، بالإضافة إلى ما وجدناه في أنفسنا من ميل لهذا النوع من الدراسة، رأينا أن تكون رسالتنا- في مرحلة الماستر- في

النقد، فوقع اختيارنا على موضوع: "تعقبات الشيخ طاهر الجزائري على المحدثين من خلال كتابه (توجيه النظر إلى أصول الأثر)" -دراسة تحليلية نقدية-.

وبما أن التعقب فن سار عليه كثير من العلماء، وليس تقليلاً أو انتقاداً من شأن المتعقب عليه، بل الغاية كانت الخروج بما هو أفضل لطالب العلم.

إشكالية البحث:

مالمقصود بالتعقبات لغة واصطلاحاً؟ وما هي تعقباته المتعلقة بعلوم الحديث والجرح والتعديل وعلل الحديث ونقده؟ وكيف كانت هذه التعقبات؟ وهل أصيب فيها أم لا؟

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع وبواعث اختياره في عدة أمور منها:

- مكانة العلامة طاهر الجزائري -رحمه الله- التي تميز بها، فهو من الأعلام المجددين، وأحد أهم النقاد في علم المصطلح، بصفته كان ضليعا بعلمي الحديث واللغة، والفقه والأصول.
- تعتبر التعقبات من خصائص علماء الحديث الذين يتمتعون بالمهارة والخبرة العالية، ويمتلكون العلوم الكافية، لتكون تعقباتهم بناءً ومفيدة، ومن تشرفوا بهذا العلامة طاهر الجزائري، فكانت لتعقباته مكانة بين المتأخرين من العلماء، ونظراً لتلك المكانة وجب على الباحث دراستها.
- دراسة التعقبات على العلماء له أثر كبير في بناء الشخصية العلمية الحديثية، حيث تُثري الملكة العلمية النقدية لتعلقها بمختلف أنواع علوم الحديث.

أسباب اختيار الموضوع:

من الأسباب التي دعتنا إلى اختيار هذا الموضوع، هي:

- رغبتنا في دراسة موضوع التعقبات وفق منهج علمي سليم، حيث أن دراسة علمية تخصصية، وتعقبها، ومناقشتها، وبيان الصواب فيها يزيد من مهارات الطالب الحديثية، ويُقوي ملكة فهمه.

- القيمة العلمية لكتاب توجيه النظر في أصول الأثر إذ يعتبر من المطولات في علم المصطلح، ويعتبر موسوعة شاملة لكل فنون علم الحديث.
- قلة المشتغلين بموضوع التعقبات رغم أهمية الموضوع، فحسب علمنا لم يتناول أحد قبلنا هذا الموضوع، فأثرنا الكتابة فيه.
- حباً ورغبةً واندفاعاً إلى خدمة السنّة النبوية الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.
- الرغبة في إحياء التراث الجزائري، ونفض الغبار عنه، لاسيما ما اتصل منه بالحديث وعلومه.
- إثراء المكتبة العلمية، وخاصة الحديثية بموضوع مهم مثل هذا الموضوع.

أهداف الموضوع:

- يهدف البحث إلى تحقيق عدة أهداف منها:
- إبراز مكانة العلامة طاهر الجزائري بين المتأخرين من علماء المحدثين، وجهوده في خدمة علوم الحديث الشريف.
- جمع تعقبات العلامة طاهر الجزائري على المحدثين من خلال كتابه " توجيه النظر إلى أصول الأثر"، ومناقشتها من خلال موازنتها بين من تقدمه من العلماء.
- بيان خصائص منهج العلامة طاهر الجزائري في تعقباته على من سبقه من المحدثين، وهل يوافقهم أم لا. وهل كان يصيب في كل مسألة أم لا.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والإطلاع وجدنا سوى دراسة واحدة، كانت بعنوان "علوم الحديث عند الشيخ طاهر الجزائري"، للطالب محمد السعيد مصطيفي، وأشرف عليه الدكتور منصور كافي، بجامعة الحاج لخضر بباتنة قسم أصول الدين وهي مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية، حيث تطرق فيها إلى بيان علوم الحديث عند طاهر الجزائري، وركزت على جانب المصطلح وعلم الجرح والتعديل ولم يتوسع فيه، وأغفلت جانب النقد وهو الأصل في علم الحديث وعلم العلل كذلك، فكان لا بد لنا من أخذ تلك الهفوات بعين الاعتبار، فكان موضوعنا هو جمع التعقبات في هاته العلوم التي تناولها المؤلف في كتابه.

منهج البحث:

لقد اقتضت طبيعة البحث سلوك المناهج الآتية:

المنهج الاستقرائي: اعتمدهنا في جمع المادة العلمية من كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر.

المنهج الوصفي: في وصف الكتاب والتعريف به وبمنهجه.

المنهج النقدي: إذ قمنا بجمع التعقبات ودراستها، وبيان الراجح منها، للوصول إلى ما هو أقرب إلى الصواب.

المنهج المقارن: استعملنا ذلك في عرض آراء أهل العلم ومقارنتها بأقوال المؤلف - رحمه الله.

المنهج التحليلي: في تحليل تعقبات المؤلف وآراء أهل العلم.

الصعوبات التي واجهت البحث:

لا يكاد أي موضوع علمي قائم على أسس علمية أن يخلو من صعوبات بداية من

اختياره للموضوع ثم البدء فيه وحتى الانتهاء منه، ومن هذه الصعوبات:

- قلة خبرتنا بمثل هذه المواضيع، موضوع التعقبات ولاسيما في علم المصطلح فلم نجد حسب إطلاعنا على من تعرض لهذا الموضوع في مصطلح الحديث.

- قلة الدراسات السابقة التي تناولت هذا الكتاب من الناحية المنهجية، ومن ناحية شرح لب الكتاب، ولا نقصد هنا الدراسات التي تخصصت في دراسة الكتاب من ناحية المؤلف وبالكتاب عموماً فهذه كثيرة لكنها ركزت على جانب نشأة المؤلف والتعريف بالكتاب وأغفلت كما أشرنا الجانب المنهجي وهو الأساس من دراسة هذا الكتاب.

الطريقة المعتمدة في كتابة هذا البحث:

توضيحا للمنهجية التي سرنا عليها في هذا إنجاز هذا البحث نذكر هنا بعض الرموز التي قد

توضح الطريقة التي اتبعناها في كتابة هذه الرسالة، فمنها:

- اعتمدهنا في كتابة الآيات على المصحف الإلكتروني برواية ورش، وبيننا أرقام الآيات وعزوناها لسورها.

- عند عزو الأحاديث، نكتفي بأحد كتب السنة المعروفة، ثم الحكم على الحديث.
- قمنا بتبيين الخلاف في المسائل، والاعتراضات الواردة على بعض الأقوال.
- اعتمدنا كثيرا على المؤلف-رحمه الله- ونقصد به الشيخ طاهر الجزائري مراعاة للتبسيط.
- اعتمدنا في هذا البحث على طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بجلب، التي حققها عبد الفتاح أبو غدة-رحمه الله- لسهولة ولتميزها بشرحه للمسائل التي تطرق إليها الشيخ طاهر الجزائري، ولبيانه أيضا لأغلب الرموز التي أوردها المؤلف-رحمه الله- في كتابه، وقد جاءت في مجلدين كبيرين، وتبنا التحقيقات الأخرى، وما أختصر عليه.

الإطار العام للموضوع:

كانت الدراسة منصبة على كتاب (توجيه النظر إلى أصول الأثر) للإمام العلامة طاهر الجزائري، اعتمادا على النسخة التي قام بتحقيقها الأستاذ: عبد الفتاح أبو غدة، وانحصرت دراسة بحثنا على ثلاثة أجزاء رئيسية ألا وهي: التعريف بالمؤلف، والكتاب، ثم التعريف بالتعقبات ثم ذكرها حسب ترتيب أنواع علوم الحديث.

خطة البحث:

مقدمة.

المبحث الأول: ترجمة المؤلف.

المطلب الأول: اسمه ومولده ونسبه:

المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: وفاته ومؤلفاته.

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب توجيه النظر ودراسة منهج المؤلف فيه.

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادره.

- المطلب الثالث: طريقة تقسيم الكتاب.
- المطلب الرابع: أهمية الكتاب.
- المطلب الخامس: منهج المؤلف في كتابه.
- المبحث الثالث: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بمصطلح الحديث.
- المطلب الأول: مفهوم التعقبات ودلالاتها:
- المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الاصطلاح.
- المطلب الثالث: تعقباته المتعلقة بوصول الخبر إلينا.
- المطلب الرابع: تعقباته المتعلقة باعتبار قبول الحديث أو رده.
- المبحث الرابع: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بالجرح والتعديل.
- المطلب الأول: تعقبه في مسألة هل يجوز الجرح بمجرد الشيع والانتشار؟
- المطلب الثاني: تعقبه في العدالة.
- المطلب الثالث: تعقبه في مسألة تفاوت العدالة والضبط.
- المطلب الرابع: تعقبه في مسألة الرواية بالمعنى.
- المبحث الخامس: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بعلم الحديث ونقد الحديث.
- المطلب الأول: تعقبه في الحديث المعلن.
- المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بنقد الحديث.
- الخاتمة.
- فهرس الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية.
- قائمة المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

المبحث الأول: ترجمة المؤلف.

المطلب الأول: اسمه ومولده ونسبه.

المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: وفاته ومؤلفاته.

المطلب الخامس: مساهماته العلمية وثناء العلماء عليه.

المبحث الأول: ترجمة المؤلف.

سنتناول في هذا المبحث ترجمة موجزة للعلامة طاهر الجزائري _ رحمه الله _، وذلك من خلال ماجاء في كتب التراجم والسير وكتب العلماء المتأخرين، وكذا الكتب التي اهتمت به وبعلمه، من مولده إلى وفاته وآثاره، ويتم سرد ذلك من خلال مطالب هذا المبحث.

المطلب الأول: اسمه ومولده ونسبه:

نتناول في هذا المطلب اسم المؤلف رحمه الله-، من حيث مولده ونسبه.

الفرع الأول: اسمه ومولده:

ولد الشيخ طاهر في دمشق ليلة الأربعاء سنة 1268هـ/1852م، وجاء في تسميته طاهر أنه عندما بلغ خبر ولادته والده الشيخ صالح الجزائري وكان آنذاك برفقة شيخه الشيخ محمد المهدي الزواوي فقال الشيخ لمريده الشيخ صالح: انه الطاهر.¹

الفرع الثاني: نسبه:

هو طاهر بن محمد صالح بن أحمد حسين بن موسى بن أبي القاسم السمعوني الوغليسي المشهور بالجزائري الدمشقي الحسيني² هاجر والده الشيخ صالح من الجزائر إلى دمشق سنة 1263هـ وكان بيته علم وشرف معروف في بلاده³، وقد نسب إلى دمشق موطن ولادته ونشأته ووفاته، ونسب إلى الجزائر لأنه البلد الذي جاءت منه أسرته مهاجرة إلى دمشق بعد الاحتلال الفرنسي، ونسب إلى (وغليس) وهو واد قرب بجاية شرقي الجزائر، بنو (وغليس) نسبة لقبيلة (كتامة). فسمي

¹ - الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد الديني في بلاد الشام في العصر الحديث، حازم زكريا محي الدين، ط1، ت: 1421هـ/2001م، دار القلم، دمشق، ص19.

² - الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد الديني في بلاد الشام في العصر الحديث، حازم زكريا محي الدين، ص20.

³ - كنوز الأجداد، محمد كرد علي، دون تح، دون ط، ت: 2010، (6/1).

باسمهم، وأما سمعون فهي قرى بني (وغليس) يتواجد فيها جده سيدي الحاج أحمد حسين، ونسبة الحسيني، لاتصال نسب أسرته بالإمام الحسن.¹

المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته:

سنتطرق في هذا المطلب إلى نشأة المؤلف ورحلاته العلمية وفيه فرعين.

الفرع الأول: نشأته العلمية:

نشأ الشيخ طاهر في حجر والده، وأخذ على يده مبادئ علوم الشريعة واللغة العربية ودخل بعدها المدرسة الراشدية ثم التحق بالمدرسة الجمقمقية الاستعدادية، أين تابع دراسته فأتقن اللغة العربية على يد الأستاذ الشيخ عبد الرحمن البوشناقى وكان مريباً شديد الشكيمة، كما أخذ عنه العربية والفارسية والتركية ثم اتصل بعالم عصره الشيخ عبد الغني الميداني الغنيمي² وكان واسع المادة في العلوم الإسلامية، ولم يبلغ الثلاثين حتى أتقن الفارسية والتركية و نظم بالفارسية كالعربية وكان نظمه بالعربية أرقى من شعر الفقهاء ودون شعر الشعراء، وألف السجع لأول مرة ثم تخلى عنه، وأصبح يكتب المرسل بلا كلفة ولا تعمل، وتعلم الفرنسية والسريانية والعبرانية والحبشية والقبائلية البربرية لغة أهله الأصلية.³

الفرع الثاني: رحلاته:

كان الشيخ طاهر الجزائري مولعاً بالسفار، فجاب القرى والمدن السورية، مشياً وزار لبنان وفلسطين، والحجاز، وتركيا، وفرنسا، باحثاً عن الفائدة، مفتشاً عن الكتب، حريصاً على لقاء

¹ - الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد الديني في بلاد الشام في العصر الحديث، حازم زكريا محي الدين، ط1، ت: 1421هـ/2001م، دار القلم، دمشق، ص20.

² - ولد سنة 1222هـ، فاضل من فقهاء الحنفية، نسبته إلى محلة الميدان بدمشق، له "اللباب - ط" فقه، في شرح القدوري، و "كشف الالتباس توفي سنة 1298م، الأعلام، الزركلي، (33/4).

³ - كنوز الأجداد، كرد علي، ص30.

العلماء والمتعلمين، باذلاً في الوقت نفسه كل ما تحصل لديه من علم وخبرة، وقد سجّل الشيخ طاهر معظم أخبار رحلاته وأسفاره في كناشاته التي ما زالت مخطوطة حتى الآن، ومحفوظة في مكتبة الأسد الوطنية في دمشق،¹ وكانت له علاقات مع المستشرقين أمثال: جولد تسيهر²، وهرتن وبراون³، وكانت صلته بهم باعثة على تخفيف حملاتهم على الإسلام ولو قليلاً⁴.

كما زار مصر سنة 1335هـ إلى 1338هـ حيث كان يتواجد فيها عدد من أصدقائه وطلابه أمثال محب الدين الخطيب، ومحمد كرد علي، ورفيق العظم، وحقي العظم، وسار علي طريقته ومنهجه في نشر العلم والدعوة إليه. كما زار الجزائر ونزل عند مفتيها محمد السعيد بن زكري حوالي 1893م. ومن خلال زيارته ورحلاته عقد الشيخ طاهر علاقات كبيرة مع عدد من سياسي وعلماء عصره.

¹ - مقال الشيخ طاهر الجزائري، لأحمد بن محمود الداهن، موقع شبكة الألوكة، تاريخ الإضافة: 2008/3/26 م - 1429/3/18 هـ، نقل يوم 12 فيفري الساعة 5:22.

² - مستشرق مجري موسوي يلفظ اسمه بالألمانية اجناتس جولد تسيهر. تعلم في بودابست وبرلين وليبسيك. ورحل إلى سورية سنة 1873 م، فتعرف بالشيخ طاهر الجزائري وصحبه مدة. وانتقل إلى فلسطين، فمصر، له تصانيف باللغات الألمانية والإنكليزية والفرنسية، ترجم إلى الألمانية كتاب (توجيه النظر إلى علم الأثر) لطاهر الجزائري، وكتاب (المعمرين) للسجستاني، الأعلام، خير الدين، الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، ط: 15، ت: 2002م، (84/1).

³ - هو مستشرق إنجليزي ولد براون في 1862 من أسرة اشتهرت بالطب واللاهوت، دّرس في مدرسة جلنلموند ومدرسة إيتون الشهيرة، قام بوضع فهرس كامل للمخطوطات الفارسية في مكتبة جامعة كامبردج؛ موسوعة المسترقين لعبد الرحمان بدوي، د: نج، ن: دار العلم، بيروت، ت: 1993، ص ص 79 80

⁴ - الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد الديني في بلاد الشام في العصر الحديث، حازم زكريا محي الدين، ص 40.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

سنذكر في هذا المطلب عن أخذ المؤلف العلم إضافة إلى ممن أخذوا عنه وذلك على فرعين. فقد كان الشيخ -رحمه الله- حريصا على التعلم فكان يتنقل من بلد لآخر قصد التعلم والأخذ من أفواه العلماء وفيما يأتي ذكر لبعض شيوخه وتلاميذه.

الفرع الأول: شيوخه:

الشيخ صالح الجزائري وهو والده: صالح بن أحمد بن موسى بن أبي القاسم المغربي، السمعوني، المالكي، الخلوئي، ولد في جزيرة وغليس سنة 1240هـ.

وأخذ عن علماء دمشق، وتوفي بها سنة 1285 هـ، من آثاره: تاريخ على طريق الرمز والإشارة وصل فيه إلى ذكر ولاية رشدي باشا الشرواني على الشام.¹

الشيخ عبد الغني الميداني: عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني: ولد سنة 1222هـ، فاضل من فقهاء الحنفية، نسبته إلى محلة الميدان بدمشق، توفي سنة 1298هـ الموافق لـ1881م، له "اللباب -ط" فقه، في شرح القدوري، و"كشف الالتباس".²

¹ -معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، د: تح، ن: مكتبة المثنى -بيروت، د: ت، (3/5)، مُعْجَمُ أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، ن: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، ط: 2، ت: 1400 هـ -1980 م، ص 101.

² -الأعلام: الزركلي، (33/4).

الشيخ عبد الرحمان البوشناقى: ¹ وجاء البستاني ² قدم الأستانة سنة 1277 وترأس التعليم بالمدرسة الجقمقية ³ وكان أسلوبه جيد في التعليم، أخذ عنه الشيخ طاهر العربية والفارسية والتركية ⁴ توفي سنة 1874م.

الأمير عبد القادر الجزائري: هو عبد القادر بن محيي الدين بن مصطفى بن محمد بن المختار بن عبد القادر الحسني، الجزائري أمير، مجاهد، ولد في القيطنة من ضواحي مسقرة بإيالة وهران بالجزائر سنة 1222هـ، الموافق لـ 1807م، وتوفي بقرية دمر في 19 رجب 1300هـ الموافق لـ 1883م، من آثاره: ذكرى العاقل وتنبية الغافل. ⁵

فهؤلاء الشيوخ لازمهم الشيخ طاهر وأخذ العلم عنهم ولا شك أن هناك شيوخا آخرين قد أخذ عنهم لكن لم نقف عليهم.

الفرع الثاني: تلاميذه:

كان للشيخ طاهر الجزائري تلاميذ كثر أخذوا عنه العلم أبرزهم:

محمد سعيد بن عبد الرحمن بن محمد الباني الدمشقي: مولده بدمشق سنة 1294هـ الموافق لـ 1877م، ونشر بعد الدستور العثماني مقالات في مطالبة الأتراك بالإصلاح وتولى منصب الإفتاء في بعض أفضية دمشق، وألف في سيرة طاهر الجزائري (تنوير البصائر بسيرة الشيخ طاهر)

¹ - كنوز الأجداد، محمد كرد علي، ص 6

² - الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة، وليد بن أحمد الحسين الزبيري، وآخرون، (1079/2)، هكذا ورد في هذا الكتاب البستاني.

³ - تعتبر المدرسة الجقمقية من أجمل مدارس العصر المملوكي، تقع إلى جوار الجامع الأموي، قرب بابة الشمالي. أنشأها الأمير "سيف الدين جقمق نائب السلطنة في دمشق. اكتمل بناؤها عام 824م، وتستخدم حاليا مقرا لمتحف الخط العرب، ينظر: الدارس في تاريخ المدارس، عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (ت: 927هـ)، تح: إبراهيم شمس الدين، ن: دار الكتب العلمية، ط: 1، ت: 1410هـ - 1990م، ص 374.

⁴ - كنوز الأجداد، محمد كرد علي، ص 6.

⁵ - معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، د: تح، ن: مكتبة المثنى - بيروت، د: ت، (304/5).

وله من الكتب المطبوعة (عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق توفي سنة 1351هـ الموافق لـ 1933م بدمشق.¹

محب الدين الخطيب: ولد -رحمه الله- عام 1305 في دمشق بدأ تعليمه الأولى في دمشق وأتمه في بيروت، ومنها إلى اسطنبول ثم قصد أخيراً إلى القاهرة، ومن آثاره: كتاب توضيح الصحيح، وهو شرح الصحيح البخاري بقلمه.²

محمد كرد علي: محمد بن عبد الرزاق بن محمد كرد علي: ولد سنة 1293هـ الموافق لـ 1876م رئيس المجمع العلمي العربي بدمشق، وصاحب مجلة (المقتبس) وقام بتحرير جريدة الظاهر، توفي سنة 1372هـ الموافق لـ 1953م.⁴

المطلب الرابع: وفاته ومؤلفاته:

سنتطرق في هذا المطلب إلى وفاته وأهم مؤلفاته وذلك على فرعين:

الفرع الأول: وفاته:

أمضى الشيخ طاهر أيامه الأخيرة في دمشق، عاكفا حسب عادته على المطالعة، والبحث، والدعوة إلى العلم، والالتزام بالشرعية نصاً وروحاً، في الوقت الذي كان فيه مرضه يزداد يوماً بعد يوم، إلى أن وافته المنية 1338هـ / 1920م، ودفن في سفح جبل قاسيون.⁵

¹ -الأعلام، الزركلي، (143/6).

² - محب الدين الخطيب، ممدوح فخري، ن: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 3، ت: 1390هـ، ص ص 142 146.

³ -الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد والحديث لديني في بلاد الشام في العصر الحديث، ص 43.

⁴ -الأعلام، الزركلي، (203/6).

⁵ -الأعلام، الزركلي، (35/5).

الفرع الثاني: مؤلفاته:

كان -رحمه الله- خزانة علم متنقلة فقد أوتي حافظه قوية وذهنا وقادا، فقد اطلع على ما طالت يده إليه من الكتب العربية التي طبعت في الشرق والغرب من كتب مطبوعة ومخطوطات ملخصة في كنانيشه.

ويمكن تقسيم مؤلفاته الشيخ إلى قسمين:

الأول: يعد إلى عهد فتوته وشبابه، وقد اعتنى في تلك المدة بتأليف كتب مدرسية للمبتدئين، امتازت بالسهولة والخلو من الحشو والتعقيد وهي العمدة التي تركز عليها قواعد العلم. الثاني: تخص مؤلفاته التي تعود معظمها إلى عهد شيخوخته فدون ما فيه نفع وزيادة فائدة وشملت علوم الشريعة واللغة والأدب والتاريخ.¹ ومن أبرز آثاره:

أولاً: مؤلفاته في اللغة:

-تمام الأنس في حدود الفرس -معجم أشهر الأمثال- بديع التلخيص في فن البديع. - تسهيل المجاز إلى فن المعنى والألغاز- التقريب إلى أصول التعريب. -شرح ديوان خطب ابن نباته. -عمدة المغرب وعدة المعرب. -تمهيد العروض في فن العروض.

-حدائق الأفكار في رقائق الأشعار. -رسائل في علم الخط-شرح خطبة الكافي في اللغة. - مختصر أدب الكاتب لابن قتيبة-الحكم المنثورة. - مختصر البيان والتبين للجاحظ-المنتقى من الذخيرة لا بسام -مراقي علم الأدب²-ميزان الأفكار شرح معيار الأشعار. مختصر أمثال

¹ -قضاء الوطر بتلخيص كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر، أبي همام محمد بن علي الصومعي البيضاني، د: ن، د: ط، د: ت، ص12.

² -كنوز الأجداد، ص27-28.

الميداني-الكافي في اللغة -إرشاد الألباء إلى تعليم ألف باء في العروض والقوافي-تلخيص أدب الكاتب لابن قتيبة.

وحسب ما اطلعنا عليه فإن هذه المصنفات اللغوية أغلبها مطبوعة ما عدا الكافي في اللغة فلا يزال مخطوطا ولم يحقق.

ثانيا: مؤلفاته في فنون أخرى:

- دائرة في معرفة الأوقات والأيام-الفوائد الجسام في الكلام على الأجسام-مد الراحة لأخذ المساحة-مدخل الطلاب إلى فن الحساب¹-تواريخ سياحية في بعض البلاد وهذا مازال مخطوطا ولم يطبع-الرحلة إلى طبرية وهو مخطوط-الإمام بسيرة النبي-عليه الصلاة والسلام هذا يدخل في السير والشمائيل. وعلى حسب اطلعنا لا زالت مخطوطة.

ثالثا: مؤلفاته في القرآن:

تدريب اللسان على تجويد القرآن-التفسير الكبير، في أربع مجلدات وهو مخطوط-التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريقة الإتقان في علوم القرآن.

رابعا: مؤلفاته في الحديث والفقهاء:

1-في الحديث:

-توجيه النظر إلى أصول الأثر (هذا الكتاب الذي نحن بدراسة التعقبات حوله) -العقود اللآلئ في الأسانيد العوالي في مصطلح الحديث-مبتدأ الخبر في علم الأثر في مصطلح الحديث.

¹ - مُعْجَمُ أَعْلَامِ الْجَزَائِرِ مِنْ صَدْرِ الْإِسْلَامِ حَتَّى الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، عَادِلُ نُوَيْهِي، ن: مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت لبنان، ط: 2، 1400 هـ - 1980 م، (101/1).

2- في الفقه:

رسالة في الإفتاء وشروط المفتي ولا يزال مخطوطا ولم يحقق.

خامسا: مؤلفاته في العقيدة:

- شرح الجواهر الكلامية في العقيدة الإسلامية، وهو مخطوط-أسنى المقاصد في علم العقائد وهو مخطوط¹- كتاب منية الأذكىاء في قصص الأنبياء، وهو مطبوع -إثبات تحريف التوراة والإنجيل.

هذه أغلب مصنفاته وقد نُقلت أكثرها من دمشق إلى القاهرة فابتاعها صاحب الخزانة التيمورية، وفي الخزانة الظاهرية بدمشق نقلت إلى مكتبة الأسد الوطنية مؤخرا 28 دفترا بخطه منها ما هو تراجم ورسائل وأسماء مخطوطات مما رآه أو قرأ عنه أتى على ذكرها خالد الريان في فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية، التاريخ وملحقاته 2: 248-275.²

كما أن الشيخ طاهر الجزائري كان له يث على طبع الكتب المخطوطة وحريصا على ذلك، مثل رسالة في إعجاز سورة الكوثر للمؤلف جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، فقد عرضها على الشيخ طاهر الجزائري الذي حثه على طبعها.³

¹ - كنوز الأجداد، مُجَّد علي كرد، ص 27-28.

² - الأعلام: الزركلي (222/3).

³ - فهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات دار الكتب الظاهرية، صلاح مُجَّد الخيمي، ن: مجمع اللغة العربية - دمشق، ت: 1403 هـ - 1983 م، (140/2).

المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.

كانت حياة الشيخ مليئة بالعمل وكان محبا له، فكان نعم الشيخ ونعم التلميذ، لا يبالي بالعوائق مهما عظمت، فلا نكاد نجد من المتأخرين من علماء أواخر عصر الانحطاط من نبغ مثل الشيخ طاهر الجزائري فقد جمع بين العلوم الدنيوية والأخرية وبتاريخ العرب والإسلام، وكان بارعا في المناقشة والمناظرة لذا نعرض في هذا المطلب من أثنى عليه:

- قال الدكتور مازن المبارك: لقد كان الشيخ طاهر شعلة نشاط عربي وإسلامي، ثقافي وفكري وإصلاحي، وكان واحدا من أكبر رواد النهضة أثرا في بلاد الشام.¹
- قال عنه تلميذه كرد علي: كان الشيخ فيلسوفا بكل ما في الفلسفة من معنى شريف، لا تلتوي أخلاقه، ولا ينزل بحال عن عاداته، متشددا في دينه، زاهدا في دنياه، لم تبهره زخارف الحياة ولم يتزوج حتى لا يشتغل ذهنه بزوج وأولاد.²
- قال عنه الطنطاوي في كتابه رجال من التاريخ: "كان من المؤلفين المكثرين، إن عد المؤلفون المكثرون، وكان من أئمة المرين إن ذكر المربون، وكان من رؤوس المصلحين، ومن العلماء العاملين، وكان من الأركان الكبار في هذه النهضة التي نأوي اليوم إليها، وتنفيها ظلها، وننعم بخيراتها".³
- قال عنه محب الدين الخطيب: "منه تعلمت عربتي وإسلامي منه عرفت أن المعدن الصديء الآن الذي برأ الله منه في الدهر الأول أصول العروبة ثم تخيرها ظمرا للإسلام إنما

¹ - الشيخ طاهر الجزائري، أشهر الأمثال، قرأه وكتب مقدمته وحواشيه مازن المبارك، ن: دار الفكر، بيروت، د: ت، ص 19.

² - كنوز الأجداد، كرد علي، ص 15.

³ - رجال من التاريخ: علي الطنطاوي، ن: دار الجدة، ط 1، ت "1418هـ-1998م، (133/2).

هُوَ مَعْدَن كَرِيمٍ لَمْ يَبْرَأَ اللهُ أُمَّةً فِي الْأَرْضِ تَدَانِيهِ فِي أَصَالَتِهِ وَسَلَامَتِهِ وَصَلَابَتِهِ وَعَظِيمِ
استعداده للحق.¹

وقال صديقه العلامة أحمد زكي باشا في برقية أبرقها إلى الشام بالتعزية به: "كنت أرى فيه
الأثر الباقي والمثال الحي والصورة الناطقة لما كان عليه سلفنا الصالح من حيث الجمع بين الرواية
والدراية في كل المعارف الإسلامية وبين الدأب على نشرها بعد التدقيق والتمحيص واستشارة .

¹ - محب الدين الخطيب، ممدوح فخري، ص153.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب توجيه النظر ودراسة منهج المؤلف فيه.

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادره.

المطلب الثالث: طريقة تقسيم الكتاب.

المطلب الرابع: أهمية الكتاب.

المطلب الخامس: منهج المؤلف في كتابه.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب ودراسة منهج المؤلف فيه

بعد النبذة الموجزة واليسيرة التي تعرفنا فيها على حياة العلامة طاهر الجزائري -رحمه الله- الشخصية منها والعلمية، وذكرنا لبعض مؤلفاته، خصصنا هذا المبحث للتعريف بأحد أبرز كتبه وأشهرها، المنتسب لعلوم الحديث، وهو كتاب "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، الذي سنتطرق فيه بالحديث عن موضوع هذا الكتاب و كيفية تقسيمه و منهج المؤلف فيه.

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه.

سنتطرق في هذا المطلب إلى اسم الكتاب وموضوعه وقسمناه إلى فرعين:

الفرع الأول: اسم الكتاب:

يعتبر هذا الكتاب من الكتب المطولة التي التزم فيها مؤلفه على تحقيق المباحث الاصطلاحية والبعد فيها عن المكرر، سمي المؤلف كتابه بـ "توجيه النظر إلى أصول الأثر كما صرح بذلك المحقق في مقدمته كما اتفقت كل المصادر التي اطلعنا عليها في ترجمة هذا المؤلف وأحيانا يذكر مختصرا بـ "توجيه النظر".

قال الشيخ محمد رشيد رضا "وقد ألف الأستاذ الشيخ طاهر الجزائري -رحمه الله- كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر وهو في موضوع قواعد التحديث¹.

قال أبو شهبه "ومن الكتب الجامعة النافعة في هذا الفن كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر"².

¹ -مجلة المنار، محمد رشيد رضا، ن: مطبعة المنار، العدد 34:ت:1315هـ، ص613.

² -الوسيط في علوم الحديث، أبو شهبه، ن: دار الفكر العربي، د: ط، د: ت، ص35.

الفرع الثاني: موضوعه:

يدور موضوع الكتاب حول قواعد التحديث قام فيه مؤلفه بعرض علوم الحديث عرضا دقيقا وغاص على مسائلها ونكاتها وذكر فوائد كثيرة التقطها من كتب السابقين فعدا كتابه أجمع الكتب التي صنف في القرن العاشر.¹

وجاء مقتصرًا على المسائل الخاصة بمصطلح الحديث وكتب المحدثين التي قلما ينتفع بها إلا المنشغلون بهذا العلم وقد لخص فيه كتاب علوم الحديث للإمام الحاكم النيسابوري (405هـ)، وهي اثنان وخمسون نوعًا ثم بما لخصه من كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ثم بما استطرده من الكلام في مبحث كتابة الحديث إلى الكلام في الخط العربي وتدرجه بالترقي إلى وصوله للكمال الذي عليه الآن.²

ولقد استفاد منه كثير من العلماء كالشيخ أحمد العثماني الهندي ثم الباكستاني، صاحب كتاب فتح الملهم بشرح صحيح مسلم فقد ملأ مقدمته التي ألفها في المصطلح وقدمها أمام شرحه لصحيح مسلم بالنقول المحررة من كتاب توجيه النظر.³

¹ - شرح المنظومة البيقونية، عبد الكريم الخضير، قام بتنسيق الشرح ونشره: سَلْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَبُو زَيْدٍ، د: ط، (119/1).

² - مجلة المنار، مجَّد رشيد رضا، العدد 34، ص 613.

³ - فتح الملهم بشرح صحيح مسلم بن الحجاج القشيري، أحمد العثماني، تح: محمود شاكر، ن: دار الضياء، الكويت، ط: 1، ت: 1426هـ/2006م، ص 16.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادره.

ستتکلم في هذا المطلب عن سبب تأليف الكتاب ومصادره التي استعان بها المؤلف في كتابه، وقسمناه إلى فرعين:

الفرع الأول: سبب تأليف الكتاب:

لا شك أن لكل مؤلف دافعا يؤدي به إلى تأليف كتابه هذا غالبا فنجد أن الشيخ طاهر الجزائري قد صرح بذلك في مقدمته قائلا: "الدافع إلى تأليف هذا الكتاب ما وقع العزم ليكون كتابة كمعيار دقيق لنقد الأخبار عليه من تحرير الكلام في سيرة النبي -عليه

الصلاة والسلام- مما لخصه في كتابه الامام عبد الملك ابن هشام ليكون الناظر فيه ومما شاكله على بصيرة من أمره".¹

الفرع الثاني: مصادر الكتاب:

استمد المؤلف مادته العلمية في كتابه هذا من مصادر كثيرة ومختلفة، فشملت كتب التفسير والحديث والأصول والعقائد والنحل والتاريخ والرجال واللغة والنحو وعطف على كتب أصول الفقه واستخلص منها أهم المباحث المتصلة بالمصطلح،² وسنذكر هذه المصادر وفقها تصنيفاتها فيما يلي:

- **كتب التفسير:** الإتيقان في علوم القرآن للإمام السيوطي-مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية -تفسير ابن جرير الطبري -تفسير الفخر الرازي.

- **كتب الحديث:** صحيح البخاري-صحيح مسلم-مسند الإمام أحمد-معالم السنن للخطابي-المستدرك على الصحيحين للحاكم-ألفية السيوطي في الحديث-تدريب الراوي

¹ -توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط:1، 1416هـ، 1995م، (9/1).

² -المصدر نفسه، (8/1).

للسيوطي- شرح نخبة الفكر لابن حجر- شرح السنة للبخاري- جامع بيان العلم لابن عبد البر-
تخرّيج أحاديث الرافعي لابن حجر -مستخرج أبي عؤانة على مسلم-مقدمة ابن الصلاح-
النكت على ابن الصلاح للزركشي-النكت لابن حجر.

- **كتب الأصول:** -الأحكام في أصول الإحكام لابن حزم-إحكام في أصول
الأحكام للآمدي-المستصفي للغزالي¹-الموافقات للشاطبي-نهاية الوصول إلى علم الأصول
والجدل لابن الحاجب-شرح تنقيح الفصول في الأصول للقرافي-أصول البيهقي-الأم للشافعي.

- **كتب التاريخ:** -تاريخ بغداد للخطيب البغدادي-تاريخ الإسلام للذهبي-تاريخ
ابن معين-التاريخ الصغير للبخاري-التاريخ الكبير للبخاري.

واستعان كذلك بمصادر أخرى للكتابة، نذكر منها:

- كنوز الأجداد لمحمد كرد؛ حيث نقل منه أغلب أقوال المؤلف، وأعماله، وسيرته
العلمية والمالية، بصفته التلميذ الأقرب له، والمقوم لجميع كتبه حتى إن كان الشيخ طاهر الجزائري
يخصه بحفظ مسودته بصفته الأقرب له فكراً.

- الكشاف للزمخشري-المصباح المنير للفيومي-عمدة القارئ للعيني²-مفتاح العلوم
للسكاكي - معرفة الصحابة لابن منده-الأدب المفرد للبخاري - تفضيل السلف على الخلف
لابن رجب-معجم المؤلفين لعمر كحالة - معجم البلدان لياقوت الحموي-المطالع النصرية
للمطابع المصرية لنصر الهوريني-لسان العرب لابن منظور-المخصص لابن سيده دار.³

ومن خلال سردنا لتلك المصادر المعتمدة من قبل المؤلف للكتاب نجد أنه كان
موسوعياً بارعاً في اللغة والفقه والقرآن وعلومه والحديث وعلومه.

¹ -تم تصنيفها من خلال قائمة المصادر والمراجع للكتاب، للاطلاع ينظر (1/1044).

² توجيه النظر، طاهر الجزائري، (1/1044).

³ -المصدر السابق، (8/1).

المطلب الثالث: طريقة تقسيم الكتاب:

من خلال قراءتنا للكتاب، نرى انه حافل بمزايا كثيرها ومن أهمها انه اشتمل على فصول ومباحث وأوسع المؤلف في ذلك اتساعا كبيرا، حتى صلح المبحث الواحد منها إن يكون رسالة مستقلة في موضوعه، لتكامله واستيفاء جوانبه الهامة، قال -رحمه الله-: "وقد رأينا أن أورد منه فيما يأتي، ما ظهر لي عظم جدواه فيما عمدت إليه".

فكان تقسيم الكتاب كالتالي:

الجزء الأول: جعله في ستة فصول:

- الفصل الأول: عنوانه بيان معنى الحديث.
- الفصل الثاني: عنوانه سبب جمع الحديث في الصحف وما يناسب ذلك.
- الفصل الثالث: عنوانه ب: تثبيت السلف في أمر الحديث.
- الفصل الرابع: بعنوان: تمييز علماء الحديث ما ثبت منه.
- الفصل الخامس: في أقسام الخبر إلى متواتر وآحاد، وفيه تكلم المؤلف عن تسعة

مسائل نذكرها فيما يلي:

- _ في الكلام على شروط التواتر.
- _ انقسام خبر الآحاد إلى مشهور وغيره.
- _ تقسيم غير المشهور إلى عزيز وغريب وذكر معناها.
- _ أن الخبر قد تعثره أسباب فيقوى وأصله ضعيف وقد يُضعف وأصله قوي.
- _ في بيان العدد الذي يشترط لتواتر الخبر.
- _ في إيراد كلام ابن حزم في تقسيم الإخبار وتعريف أقسامها من "الإحكام" و"الفصل" له.
- _ أقسام المتواتر إلى لفظي ومعنوي.
- _ بيان شروط المختلف فيها
- _ دفع شبه المنكرين لإفادة التواتر علم اليقين

- الفصل السادس: أقسام الحديث وأنواعه من الصفحة ذكر فيه ثلاثة مباحث المتمثلة في:

المبحث الأول: جعله للحديث الصحيح، ذكر فيه حد الصحيح والاعتراضات الواردة عليه، وبحث في مسألة التصحيح وانقسام الناس بسبب هذه المسألة.

أما المبحث الثاني تكلم فيه عن الحديث الحسن (حده وحجيته وتاريخ ظهور تعريف خاص به).

ثم قال في نهاية هذا المبحث: تم الكلام في المبحث الثاني في الحديث الحسن، وبينما كنا نريد أن نشرع في المباحث الثالث في الحديث الضعيف وقفنا على كتاب (معرفة علوم الحديث) للحافظ الأجل المجمع على صدقه وإمامته في هذا الفن، أبي عبد الله محمد بن عبد الله الضبي المعروف بالحاكم، فوجدنا فيه فوائد مهمة، ينبغي لطالبي هذا الفن الوقوف عليها، فرأينا أن نورد من كل مبحث من مباحثه شيئاً مما ذكر فيه، حتى يكون المطالع لذلك كأنه مشرف عليه.

المبحث الثالث: ذكر فيه الحديث الضعيف وبيان حده وأقسامه، وباعتباره معلول خصه بمزيد من الشرح والتفصيل وسرد له تتمات من كتاب العلل لأبي حاتم.

- الفصل السابع: عنوانه رواية الحديث بالمعنى وما يتعلق بذلك اختلاف العلماء في ذلك وهو آخر فصل للكتاب، اشتمل على مسائل وفروع وختم بفوائد وهو كالاتي:

ففي المسائل تكلم عن:

- رجحان صحيح مسلم على صحيح البخاري في مسألة الرواية بالمعنى
- اختصار بعض ألفاظ الأداء عند كتابة الحديث
- الآداب التي يتحلى بها طالب العلم
- تنبيه الطالب على أمور مهمة في هذا الشأن.

أما في الفروع فتكلم على:

- حكم اختصار الحديث وتقطيعه
- حكم رواية ما أحيل لفظه على اللفظ السابق بقوله: مثاله أو نحوه، هل تجوز روايته باللفظ السابق.
- في جواز الرواية عن اثنين مع سوق اللفظ لأحدهما إذا اتفقا في المعنى وطريقة مسلم في هذا الموضوع.

المطلب الرابع: أهمية الكتاب:

يعتبر من أهم الكتب في علم الحديث وبالأخص علم المصطلح فقد جمع فيه مؤلفه فوائد جملة مستنبطة من كتب المتقدمين.

قال مُجَدُّ أَبُو شَهْبَةَ: جمع فيه خلاصة ما قاله العلماء السابقون في هذا العلم ولاسيما علم أصول الحديث وأصول الفقه.¹

وتظهر قيمة الكتاب أن المؤلف انتخب كتاب علوم الحديث للإمام الحاكم انتخبا جيدا، وأدخله في كتابه هذا، كما انتخب كتاب العلل في الحديث لابن أبي حاتم على غرار سابقه، وبعد اختصاره كان ناخبا ومعلقا ومحصا لهما.

المطلب الخامس: منهج المؤلف في كتابه.

من المتألف عليه عند مؤلفي الكتب أنهم يسيرون على طريق ومنهج يوضح ما يريدون الوصول إليه ويبين ما دونوه ليسهل بعد ذلك تناوله وفهمه ولذا نرى بأن المؤلف نهج هذا المسلك واتبع منهجا يبين مراده وطريقته نذكرها فيما يأتي على شكل نقاط:

1- حرص المؤلف على تصحيح كتابه وإخراجه بأحسن صورة وبأسلوب ميسر وبسيط، والتزم بتحقيق المباحث الاصطلاحية وعمل على تمحيها وبيان الراجح فيها، فينقل ويعلق

¹ - الوسيط في علوم الحديث، مُجَدُّ أَبُو شَهْبَةَ، ص35.

ويستدرك أحيانا إذا كان له فيها وجهة نظر، فكان يطول في البحث والتدقيق في المسائل المشكّلة.¹

2-التصرف في النصوص المنقولة: نرى أن المؤلف كثيرا ما ينقل كلام العلماء ويتصرف فيه سواء كان في جانب القبول أو جانب الرد، وتراه كذلك يُدخل التحسين والتجويد على العبارة التي ينقلها، بحذف بعض جُمل أو كلمات أو كلمة منها، أو بتقديم بعض الجُمل أو الكلمات أو تأخيرها أو بتأخير المقطع عن موضعه وتقديم مقطع آخر عليه، أو بإدخال حرف جر على اسم أو بتبديل الحرف الجار بحرف آخر يراه أولي وأوضح في بيان المقصود، ونحو هذا من أنواع التصرف والتحسين، وهذه الطريقة شائعة في كتابه هذا وفي غيره من كتبه، ويتصرف هذا التصرف دون تخرج في كلام كبار العلماء إذا نقله، فقد صنع هذا فيما نقله من كلام الإمام الشافعي والإمام البخاري ومسلم والحاكم وابن عبد البر والخطيب البغدادي وابن الصلاح والنووي وابن تيمية وسواهم، وعلى هذا فلا يصح غالبا اعتماد العبارة المنقولة هنا: أنها عبارة العالم أو الكتاب المنقول عنه بالحرف تماما، اتبع في هذا الأسلوب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - هذا الأخير كان يتبع أسلوب التغيير والتحسين في كتابه "فتح الباري" ولكنه كان ينبه على ذلك غالبا والعمدة في إستجازة هذا الأسلوب أن الناقل - فيما تصرف.

3- ما يخرج عن مُراد القائل فهو من باب الرواية أو النقل بالمعنى وهذا جيد مقبول، ولكن يقع للشيخ المؤلف في بعض الأحيان مفارقة بين العبارتين، يختلف الفهم معها، أو تُوهم ما لم يُورد في كلام القائل، أو تغمض فهمه، وهو قليل نادر في الكتاب.²

4-إبهام المصادر والمؤلفين: غالبا ما يذكر المؤلف في كتابه نصوص وأقوال لأئمة دون ذكر أسمائهم أو دون تسمية كتبهم التي استقى منها كلامهم مما يعسر على القارئ معرفة القائل أو حتى مصدر القول وكان مقصده من هذا الاختيار أن الحجة في المسألة قبولا سداد القول ونصاعة الدليل ورجحانه وأن العمدة في رد القول ضعفه وبيان الخطأ فيه أيا كان القائل، وهذا

¹ -توجيه النظر، (9/1).

² -المصدر السابق، (10/1).

مسلك قد يكون راجحاً إذا كانت المسألة مشهورة جداً معلوم قائلها أو إذ كانت غير مشهورة وقائلها ليس من شأن هذا العلم أو كانت غير مردودة، لكن أحياناً يستلزم بيان القائل قصد زيادة التفهم لرأيه في المسألة أو لزيادة فائدة أو لتوضيح المسألة أو حتى إزالة إشكال أو حتى إذا وقع تحريف فالرجوع إلى المصدر مهما وكذا معرفة قائله تيسر أموراً عدة فنجد المؤلف عادة إذا ما نقل يقول عن بعضهم، قال بعض الباحثين...¹

5-اعتناؤه بمباحث غير علم المصطلح كاللغة، التفسير، وعلوم القرآن والفقه وأصوله، وسنذكر مثال واحد وهو في اللغة لثلاثاً تطول المذكورة فالمنهج ليس هو صلب دراستنا.

مثال في اللغة: بما أن اللغة العربية لغة الوحي وبفهمها يفهم بها المراد من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، اهتم بها المؤلف اهتماماً بالغاً وجعلها ركيزة منهجه في التأليف فكان يدعم مسأله بها فوظف الشعر العربي والمعاني اللغوية.

ولتأكيد ذلك نذكر مثلاً في ذكره لمسألة الخبر المتواتر قوله: فكم من خبر متواتر قد درسته الأيام قياساً على الأبنية العظيمة لا يعلم بنائها فضلاً عن زمانهم، واستشهد بقول المتنبي:

أين الذي الهرمان من بنيانه ** ما قومه ما يومه ما المصراع

تتخلف الآثار عن أصحابها ** حيناً ويدركها الفناء فتتبع².

¹ - توجيه النظر، (1/ 309-307-180-190-212).

² - ديوان المتنبي بشرح أبي البقاء عبد الله العكبري البغدادي، تح: عمر فاروق الطباع، ن: دار الأرقم ابن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، ط: 1، ت: 1418هـ/1997م، ص 594.

واهتم كذلك بالرجوع إلى المعاجم اللغوية ومعاني الكلمات نحو لفظ السند: ذكر أن السند في اللغة هو ما استندت إليه من جدار وغيره،¹ والإسناد مصدر قولك أسندت الحديث إلى قائله، إذا رفعته إليه بذكر ناقله²

6- غالباً ما يعرف بالرواة ويذكر أحوالهم نحو: أورد حديث ابن أبي مليكة: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا، وَيُخْفِيَ عَنِّي، فَقَالَ: «وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَحْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ احْتِيَارًا، وَأُخْفِي عَنْهُ»، قَالَ: فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ، فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ، فَيَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا³». أتبع بقوله: وابن أبي مليكة المذكور هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي المكي، قاضي مكة في زمان ابن الزبير وكان إمام فقيهاً فصيحا مفوهاً، انفقوا على توثيقه، روى عنه ابن جريج ونافع بن عمر الجمحي، والليث بن سعد، وغيرهم.⁴ - وحدثنا علي بن خشرم أخبرنا أبو بكر يعني ابن عياش قال: سمعت المغيرة يقول: لم يكن يصدق على علي عليه السلام في الحديث عنه، إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود. قال: "والمغيرة المذكور هو الفقيه الحافظ أبو هشام بن مقسم الكوفي ولد أعمى وكان عجيباً

في الذكاء قال الذهبي في طبقات الحفاظ "ضعف أحمد روايته عن إبراهيم فقط، وكان عثمانياً ويحمل على علي بعض الحمل"⁵6.

¹ - المغرب في ترتيب المعرب، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، تح: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، ن: مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط: 1، ت: 1979م، (417/1).

² - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، ن: المكتبة العلمية - بيروت، د: ط، د: ت، (291/1).

³ - أخرجه مسلم في صحيحه، المقدمة، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب في حديثهم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ن: دار إحياء التراث العربي، بيروت، د: ط، د: ت، (13/1).

⁴ - توجيه النظر، (51/1).

⁵ - تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ)، د: تح، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1، ت: 1419هـ-1998م، (108/1).

⁶ - توجيه النظر، (54-55/1).

وقد عقد فصل يبين فيه حال الرواة المتكلم فيهم ربتهم من حرف الألف إلى حرف الياء ليقف المطالع على مسلكهم في البحث عن الرجال الذي هو من أهم مباحث أهل الأثر كما قال المؤلف.¹

7- تخريج الأحاديث ومناقشتها: عندما يتعرض المؤلف لحديث ما في كتابه يكون محل دراسة ونقاش له، وذلك لما يحتويه الحديث من مسائل وفوائد، فيخرج الحديث، ثم يتعقبه بنقاشات ويبين محل الخلاف إن وجد، وذلك لترسيخ المعلومة لطالب العلم ولإضفاء التشويق لهم ليستفاد به، واعتبره ملحمة من ملح البحث، مثال: أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات، ثنتين منها في ذات الله: قوله (إني سقيم)، وقوله (بل فعله كبيرهم هذا)، وواحدة في شأن سارة".²

قال شراحه: إنما أطلق عليه الكذب تجوزاً، وهو من باب المعارض المحتملة للأمرين لمقصد شرعي، وقال ابن حجر: وَأَمَّا إِطْلَاقُهُ الْكَذِبَ عَلَى الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ فَلِكَوْنِهِ قَالَ قَوْلًا يَعْتَقِدُهُ السَّمَاعُ كَذِبًا لَكِنَّهُ إِذَا حَقَّقَ لَمْ يَكُنْ كَذِبًا لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْمَعَارِضِ الْمُحْتَمَلَةِ لِلْأَمْرَيْنِ فَلَيْسَ بِكَذِبٍ مَحْضٍ فَقَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ إِنِّي سَقِيمٌ أَيْ سَأْسَقَمُ وَأَسْمُ الْفَاعِلِ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ كَثِيرًا وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ أَيْ سَقِيمٌ بِمَا قُدِّرَ عَلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ أَوْ سَقِيمٌ الْحُجَّةِ عَلَى الْخُرُوجِ مَعَكُمْ.³

وقد روى البخاري في الأدب المفرد من طريق قتادة، عن مطرف بن عبد الله، عن عمران بن الحصين: إن في معارض الكلام مندوحة عن الكذب، فأطلق الكذب على ذلك مع كونه

¹ - المصدر نفسه، (273-234/1).

² - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلاً) [النساء125]، ح3357، (140/4).

³ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَدُّ فَوَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ن: دار المعرفة - بيروت، ت: 1379، (391/6).

من المعاريض، نظرا لعلو مرتبته. وقد أنكر بعض المفسرين من المتكلمين هذا الحديث¹، بناء على ما أسسوه في كتب الكلام، فقال في تفسير قوله تعالى: ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصفافات 88-89]، ذكر قوله: إني سقيم على سبيل التعريض، بمعنى أن الإنسان لا ينفك في أكثر أحواله عن حصول حالة مكروهة إما في بدنه، وإما في قلبه، وكل ذلك سقم وقال بعضهم: ذلك القول عن إبراهيم كذب، ورووا حديثا عن النبي-صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ما كذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات. فقلت لبعضهم: هذا الحديث لا ينبغي أن يقبل، لأن فيه نسبة الكذب إلى إبراهيم، فقال ذلك الرجل: كيف يحكم بكذب الرواة العدول؟ فقلت لما وقع التعارض بين نسبة الكذب إلى الراوي وبين نسبته إلى الخليل، كان من المعلوم بالضرورة أن نسبته إلى الراوي أولى، ثم نقول: لم لا يجوز أن يكون المراد بكونه كذبا خبرا شبيها بالكذب. اهـ.²

¹ - تفسير الفخر الرازي، مُجَدِّد بن عمر الفخر الرازي، د: تح، ن: دار النشر / دار إحياء التراث العربي، د: ت، (3771/1).

² - توجيه النظر، (210-209/1).

المبحث الثالث: تعقبات طاهر الجزائري

المتعلقة بمصطلح الحديث.

المطلب الأول: مفهوم التعقبات ودلالاتها.

المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الاصطلاح.

المطلب الثالث: تعقباته المتعلقة بوصول الخبر إلينا.

المطلب الرابع: تعقباته المتعلقة باعتبار قبول الحديث أورده.

المبحث الثالث: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بمصطلح

الحديث.

سنتناول في هذا المبحث تعقبات الشيخ طاهر الجزائري المتعلقة بعلوم الحديث، وسنبين فيه معنى الحديث، وأهم المحاور في علوم الحديث، ما تعلق بوصول الخبر إلينا إضافة إلى قبول الحديث ورده.

المطلب الأول: مفهوم التعقبات ودلالاتها:

سنتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بمصطلح التعقب لغة واصطلاحاً، وتعريفه عند كل من المحدثين والفقهاء والأصوليين، وفيما بعد نتطرق فيه عن الدلالات الاصطلاحات لمفهوم التعقب عند العلماء.

الفرع الأول: مفهوم التعقبات لغة واصطلاحاً

أولاً: لغة.

عقب فلان تتبع حقه ليسترده وفلان في الصلاة جلس بعد أن صلى لصلاة أخرى أو لغيرها وفي الأمر تردد في طلبه مجداً وعلى فلان ندد عليه وبين عيوبه وأغلاطه وعليه كر ورجع¹ وعاقبة كل شيء: آخره، وتَعَقَّبَ فلانُ رأيه، أي وجد عاقبته إلى خير²، وقال الزبيدي: التَّعَقَّبُ التَّسُّعُ: واستَعَقَّبَ منه خَيْراً أو شَرّاً: اعتاضَه فأَعَقَّبَه خَيْراً أي عَوَّضَه وبَدَّلَه³.

ثانياً: اصطلاحاً:

على الرغم من أن موضوع التعقب كان شائعاً إلا أنه لم يسبق أحد من العلماء إلى وضع تعريف اصطلاحى جامع مانع شامل بل كانوا يتناولونه في كتبهم ومصنفاتهم، لذلك ارتأينا إلى

¹ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، تح: إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات وآخرون، د: ط، د: ت، (613/2).

² - الصحاح في اللغة، الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، د: ن، ط: 4، ت: 1990م، (483/1).

³ - تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، ن: دار الهداية، د: ط، د: ت، (416/3).

استعراض هذا الموضوع عند الأصوليين أولاً ثم الفقهاء ثم نخلص إلى استنتاج، ولذلك ستناول التعاريف عند الأصوليين والفقهاء ثم المحدثين ومن ثم إلى استنتاج التعريف الأنسب للتعقب.

1- تعريفه عند الأصوليين: هو رفع التّوهم الناشئ من الكلام السابق بأحد أدوات الاستدراك، وهي: بل، ولكنّ، وعلى، وأدوات الاستثناء، أو مخالفة حكم ما بعده لما قبله، مثل: ما جاءني زيدٌ لكن عمرو.¹

2- تعريفه عند الفقهاء: هو إصلاح ما حصل في القول أو العمل من خلل أو قصور أو فوات²، مثل: ما استدراك نقص الصلاة بسجود السهو، واستدراك الصلاة المنسيّة بقضائها، والاستدراك بإبطال خطأ القول وإثبات صوابه، فهو يختص عندهم بالتدراك بمعنى فعل الشيء المتروك بعد محله سواء كان المتروك عمداً أو سهواً.

3- تعريفه عند المحدثين: عند المحدثين التعقب له عدة معان منها:

أ- استدراك إمام على إمام أحاديث لم يخرجها وهي موافقة لشرطه أو العكس ومثاله: استدراك الحاكم على الصحيحين.

ب- استدراك محدث على آخر في الاسناد مثل استدراكه عليه في روايته عن راوٍ لا ينبغي الرواية عنه كمن عنعن ولم يصرح، ومثاله قول الدارقطني: ولا نعلم إسماعيل روى عن عياض شيئاً³، ثم قال النووي مستدركاً عليه: قال الدارقطني: والحديث محفوظ عن الحارث. قلت: وهل الاستدراك ليس بلازم فإن إسماعيل بن أمية صحيح السماع عن عياض.⁴

¹ - البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي، ن: دار الكتب العلمية، د: ط، ت1421هـ، 2000م، (45/2).

² - الموسوعة الفقهية الكويتية، ن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط:1، ت: 1404 - 1427 هـ، (269/3).

³ - الإلزامات والتتبع، الدارقطني، تح: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، ط:2، ت: 1405هـ-1985م، (198/1).

⁴ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ن: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:2، ت:1392هـ، (62/1).

ت- الاستدراك على رفع موقوف أو وقف مرفوع، ومن استدراقات المحدثين ما يكون في الحكم على الأحاديث، من تضعيف راوٍ ليس بضعيف، أو توثيق راوٍ ضعيف ونحوهما، وكتب الجرح والتعديل مليئة بذلك.

ث- الاستخراج: وهو أن يعمد المصنف إلى كتاب من كتب الحديث فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه، من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه، وفائدته الكشف عن مبهم الرواة وما أهمل، وعلو الإسناد، وتعدد الطرق، وتفسير الغريب والتصريح بالسمع ونحو ذلك ومن المستخرجات: مستخرج الحافظ أبي بكر الإسماعيلي الجرجاني على البخاري، مستخرج الحافظ أبي بكر البرقاني على البخاري.

التعريف المختار:

هذا التعريف اخترناه بعد استقراءنا لأغلب الكتب التي تناولت موضوع التعقب:

التعقب هو: تبيين الحق وكشف الخطأ والوهم والباطل، نُصحاً لله وكتابه ورسوله ولعموم المسلمين، خدمة للسنة النبوية.

الفرع الثاني: الدلالات الاصطلاحية لمصطلح التعقب.

أولاً: الاستدراك، وهو تتبع لشرط عالم ما في كتابه، فلعله غفل وفاته شيء من شرطه في كتابه¹، ومثاله: الإلزامات والتتبع للدارقطني.

ثانياً: النكت، النكتة هي مسألة لطيفة أخرجت بدقة نظر وإمعان من نكت ربحه بأرض إذا أثر فيها وسميت المسألة الدقيقة نكتة لتأثير الخواطر في استنباطها²، واستعمل هذا المصطلح لمعنى التعقب من قبل الكثير من العلماء لاستخراج فوائد كتاب ما ثم التعليق عليه، ومثاله: (التمثيل

¹ - تعقبات ابن الملقن على المحدثين المتصلة بحكم على الأسانيد في كتابه " البدر المنير"، حماد أبو شعر ووفاء سليمان أبو ناجي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، ص132.

² - التعريفات، الجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، ن: دار الكتاب العربي، بيروت، ط:1، ت: 1405هـ، ص 316

بنكت ابن حجر أفضل، لكونه أفضل من نكت على المقدمة وإن تأخر) كتاب النكت على ابن الصلاح.

ثالثا: الانتقاد، وذلك كلمة الانتقاد هنا هي أحد مصطلحات لفظة تعقب، كقول: انتقد عليه كذا، هذه الأخيرة توحى بأنها موافقة للتعقب، التبع والإلزامات على الصحيحين للدارقطني علل الأحاديث في صحيح مسلم لأبي الفضل بن عمار الشهيد.

رابعا: الاعتراض، أكثر العلماء كذلك من إطلاق لفظ الاعتراض ويقصد به معنى تعقب، أو تخنئة الآخر، ومثاله: قول الزركشي: "كل حديث لم تجتمع فيه صفات الصحيح، ولا صفات الحسن فهو ضعيف، اعترض عليه بأنه لا حاجة إلى ذكر الصحيح، لأن ما قصر عن الحسن فهو على الصحيح أقصر"¹.

خامسا: الرد، يعتبر مصطلح الرد كذلك أحد دلالات كلمة تعقب، واستعمله العلماء في مصنفاتهم كثيرا، كقولهم: "رد عليه فلان"، ومثال ذلك قول الأمير الصنعاني: "وهو السلامة من الشذوذ ثم ردّ عليه وجود العلة بعد"².

سادسا: المخالفة، يستخدم العلماء لفظ المخالفة كقولهم: خالفه فلان، ويراد بها: معنى التعقب، مثال ذلك: قول الإمام أحمد: ولكنك يا بني تعرف طريقي في الحديث، لست أخالف ما يضعف، إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه³، وقال الدارقطني: خالفه مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عم جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمرو وهو الصواب.⁴

¹ - النكت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين بن بشار، تح: زين العابدين، ن: أضواء السلف، الرياض، ط: 1، ت: 1419 هـ - 1998 م، ص 389

² - مُجَدِّ بن إسماعيل بن صلاح بن مُجَدِّ الحسيني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن مُجَدِّ بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى 1417 هـ/1997 م، ص 227.

³ - الزركشي، المرجع مسه، ص 354.

⁴ - الدارقطني، المرجع نفسه، ص 154.

المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الاصطلاح.

سننتظر في هذا المطلب إلى تعقبات طاهر الجزائري في معنى اصطلاح الحديث واختلاف الأئمة في هذا المعنى.

الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بمعنى الحديث:

ذكر الشيخ طاهر الجزائري اصطلاحات المحدثين في معنى الحديث منها:

أن الحديث أقوال النبي -ﷺ- وأفعاله ويدخل في أفعاله تقريره، وهو عدم إنكاره لأمر رآه أو بلغه عن من يكون منقاداً للشرع. وأما ما يتعلق به عليه الصلاة والسلام من الأحوال، هنا خلل في النقل فتأكدوا فإن كانت اختيارية فهي داخلة في الأفعال وإن كانت غير اختيارية كالحلية لم تدخل فيه إذ لا يتعلق بها حكم يتعلق بنا وهذا التعريف هو المشهور عند علماء أصول الفقه وهو الموافق لفنهم.

من النافع بل الضروري معرفة احتمال اتحاد المقاصد والمعاني مع اختلاف العبارات والألفاظ.

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله- "وقد رأيت أن أذكر هنا فائدة تنفع المطالع في كثير من المواضع وهي أن مثل هذا يعد من قبيل اختلاف العبارات لا اختلاف الاعتبارات وهو ليس من قبيل الاختلاف في الحقيقة كما يتوهمه بعض من لا يعين النظر؛ فإنهم كلما رأوا اختلافاً في العبارة عن شيء ما، سواء كان في تعريف أو تقسيم أو غير ذلك، حكموا بأن هناك اختلافاً في الحقيقة، وإن لم تكن تلك العبارات مختلفة في المآل".¹

المناقشة: وقد نشأ عن ذلك أغلاط لا تحصى سرى كثير منها إلى أناس من العلماء الأعلام فذكروا الاختلاف في مواضع ليس فيها اختلاف، اعتماداً على من سبقهم إلى نقله ولم يخطر في بالهم أن الذين عولوا عليهم قد نقلوا الخلاف بناء على فهمهم، ولم ينتبهوا إلى وهمهم؛ وكثيراً ما انتبهوا إلى ذلك بعد حين فنبهوا عليه وذلك عند وقوفهم على العبارات التي بني الاختلاف عليها الناقل الأول؛ وقد حمل هذا الأمر كثيراً منهم إلى فرط الحذر حين النقل، وقد أشار إلى نحو ما

¹ -توجيه النظر، (38/1).

ذكرنا الإمام تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية في رسالته في قواعد التفسير فقال: "الخلاف بين السلف في التفسير قليل وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد".¹

المطلب الثالث: تعقباته المتعلقة بوصول الخبر إلينا:

لما كان الحديث عبارة عن أقوال النبي ﷺ وأفعاله وكان من لم يدركها بطريق الحس لا سبيل له إلى إدراكها إلا بطريق الخبر اعتنى العلماء بتقسيم الخبر وجعلوا الحديث مبحثا مستقلا عن الخبر الذي هو في الأصل خبر.

ولقد قسم الأصوليين والمتكلمون الخبر إلى متواتر وآحاد وقسموا الآحاد إلى مشهور وعزيز وغريب.

وسنقوم في هذا المطلب ببيان أهم تعقبات المؤلف في كل هذا، بالرغم من أن هذا المبحث هو مبحث أصولي بحت، إلا أن المؤلف أشار إليه في المصطلح تكميلا للفائدة، إضافة إلى أن الوقوف على أساسيات هذا المبحث تعين على فهم كلام الأئمة، ومقصدهم خصوصا من أن المؤلف قد ألم بتفاصيل الموضوع وجزئياته من خلال جمع كلامهم من كتبهم.

الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بمعنى المتواتر:

نقل المؤلف -رحمه الله- تعاريف الأصوليين للمتواتر منها تعريف الجصاص قوله: "هو ما أفاد العلم بمضمون الخبر ضرورة أو نظرا".² قال المؤلف -رحمه الله- فزاد قوله "أو نظرا ليدخل المشهور".

وحكم بعض العلماء على هذا التعريف من أنه حكم بتكفير منكر المشهور لإدخاله له في المتواتر لكنه رُد عليهم بأنه إنما لم يحكم بتكفير منكر المشهور وإنما إنكار خبر الآحاد يؤدي إلى

¹ - شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، مساعد الطيار، ن: دار ابن الجوزي، ط: 2، ت: 1428هـ، ص 59.

² - التقرير والتحرير في علم الأصول، ابن أمير الحاج، ن: دار الفكر، بيروت، ت: 1417هـ، 1996م، (313/2).

تخطئة العلماء في العصر الثاني، ونسبتهم إلى عدم التروي، حيث تلقوا بالقبول، ما لم يثبت وروده عن الرسول، وهذا ما أشار إليه المؤلف.

وأما القراني فقد عرفه بأنه: "خبر أقوام عن أمر محس، يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة".¹

قوله "عن أمر محسوس" احتراز من النظريات، فإنَّ الجَمْع العظيم إذا أخبروا عن حدوث العالم أو غير ذلك فإن خبرهم لا يُحصَل العلم، ومعنى المحسوس ما يُدرك بإحدى الحواس الخمس.

وقوله: "يستحيل تواطؤهم على الكذب" احترازا من أخبار الآحاد.

قوله: "عادة" احتراز من العقل، فإن العلم التواتري عادي لا عقلي، لأن العقل يُجَوِّز الكذب على كل عددٍ وإن عَظُم، وإنما هذه الاستحالة عادية.

فالمؤلف لم يخرج عن تعريفات الأصوليين في خبر المتواتر وهي أيضا توافق أهل الحديث فلا خلاف بينهم في ذلك.

قال شارح الطحاوية وخبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملا به وتصديقا له - : يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة، وهو أحد قسمي المتواتر. ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع، كخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إنما الأعمال بالنيات»، وخبر ابن عمر رضي الله عنهما: «نهى عن بيع الولاء وهبته»، وخبر أبي هريرة: «لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»، وكقوله: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»، وأمثال ذلك. وهو نظير خبر الذي أتى مسجد قباء وأخبر أن القبلة تحولت إلى الكعبة، فاستداروا إليها. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل رسله آحادا، ويرسل كتبه مع الآحاد، ولم يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنه خبر واحد! وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ

¹ - شرح نقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، تح: طه عبد الرؤوف سعيد، ن: دار الفكر، مصر، ط: 1، ت: 1973م. ص349.

رَسُولُهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿التوبة 33﴾، فلا بد أن يحفظ الله حججه وبيناته على خلقه، لئلا تبطل حججه وبيناته.¹

قال المؤلف -رحمه الله-: "وقد عرف بعض العلماء المتواتر بقوله: "هو الخبر الذي يوجب بنفسه العلم فخرج بذلك خبر الآحاد، فإن منه ما لا يوجب العلم أصلاً، ومنه ما يوجب العلم لا بنفسه، لكن بواسطة القرائن التي احتفت به". وقد أشار المؤلف أن في هذا إشكال يوهم أن الموجب للعلم في المتواتر إنما هو مجرد كثرة المخبرين.²

ولئن كان ابن حجر في تعريفه للمتواتر قد جمع شروط المتواتر في أربعة شروط وهي: الكثرة، وعدم التواطؤ على الكذب إضافة إلى كون مسند الخبر حسي وإن ضاف إلى ذلك إفادة الخبر للعلم.³

فقد فصل ابن حجر في أن العدد لا حصر له وعلل ذلك بأن التواتر في حديث لا يلزم منه أن يكون نفسه في غيره من الأحاديث فكلامه في هذا مطابق للأصوليين خلافا لابن الصلاح الذي اشترط العدالة في التواتر.⁴

عرفنا في شروط المتواتر أنه لا بد أن يخبر به عدد يحصل به العلم من غير حصر، فهل معنى هذا أننا لا نعرف اكتمال العدد حتى يحصل العلم؟ ولا يحصل العلم إلا إذا اكتمل العدد فيلزم عليه الدور؟ يقول ابن الأثير في جامع الأصول: عدد المخبرين ينقسم إلى ناقص فلا يفيد العلم، وإلى

¹ - الهداية الربانية في شرح العقيدة الطحاوية، عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، ن: دار التوحيد، الرياض، ط: 1، ت: 1430 هـ / 2009 م، (243/1).

² - توجيه النظر، (122/1).

³ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط: 1، ت: 1422 هـ، ن: مطبعة سفير، الرياض، ص: 196.

⁴ - المرجع نفسه، ص: 196.

زائد يحصل العلم ببعضه، والكامل وهو أقل عدد يورث العلم ليس معلوما لنا، لكننا بحصول العلم الضروري نتبين كمال العدد لا أننا بكمال العدد نستدل على حصول العلم بحصول العلم.¹

التعقب: أعقب المؤلف -رحمه الله- على هذه الأقوال بأنها " أقوال ليست لها برهان".²

قال الغزالي في المستصفى: عدد المخبرين ينقسم إلى ما هو ناقص، فلا يفيد العلم، وإلى ما هو كامل، وهو الذي يفيد العلم، وإلى ما هو زائد وهو الذي يحصل العلم ببعضه، وتقع الزيادة فضلا عن الكفاية. والكامل هو أقل عدد يورث العلم ليس معلوما لنا لكننا بحصول العلم الضروري نتبين كمال العدد لا أننا بكمال العدد نستدل على حصول العلم فإذا عرفت هذا فالعدد الكامل الذي يحصل التصديق به في واقعة هل يتصور أن لا يفيد العلم في بعض الوقائع.³

وقد رد إمام الحرمين على قول الغزالي بقوله: "وهذا صحيح إذا تجرد الخبر عن القرائن فإن العلم لا يستند إلى مجرد العدد ونسبة كثرة العدد إلى سائر الوقائع وسائر الأشخاص واحدة. أما إذا اقترنت به قرائن تدل على التصديق فهذا يجوز أن تختلف فيه الوقائع والأشخاص".⁴

نقول أن هذا القول غير مستقيم لأن هذا لم يرد عن أحد من المحدثين المتقدمين، ولا حتى تعريف المتواتر بهذا المعنى.

ورأينا يستند إلى رأي المؤلف -رحمه الله- والدليل على ذلك حديث الأعرابي، الذي رواه ابن داود عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: إني رأيت الهلال -قال الحسن في حديثه: يعني رمضان- فقال: (أتشهد أن لا إله إلا الله؟) قال: نعم، قال: "أتشهد أن محمداً رسول

¹ - جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تح: عبد القادر الأرناؤوط، ن: مكتبة الحلواني، ط: 1، ت: 1389هـ، 1969م، (1/122).

² - توجيه النظر، (1/118).

³ - المستصفى في علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، ت: 1413هـ، ص 108.

⁴ - شرح الورقات في أصول الفقه، محمد الحسن الددو الشنقيطي، ن: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، (4/38).

الله؟ " قال: نعم، قال: (يا بلال، أذن في الناس، فليصوموا غدا)¹، هنا الرسول-صلى الله عليه وسلم- لم يهمله العدد بل تأكد من عدالته، وهذا قول الخطابي قال: وفيه حجة لمن أجرى الأمر في رؤية هلال شهر رمضان مجرى الإخبار ولم يحملها على أحكام الشهادات. وفيه أيضا حجة لمن رأى أن لأصل في المسلمين العدالة وذلك أنه لم يطلب أن يعلم من الأعرابي غير الإسلام فقط ولم يبحث بعد ذلك عن عدالته وصدق لهجته.²

التعقيب: قال المؤلف-رحمه الله-: "واعلم أن سبب اختلاف العبارات واضطرابها، إنما هو غموض هذا المبحث ودقته بحيث صارت العبارات فيه قاصرة عن أداء جميع ما يجول في النفس منه، فكن منتبها لذلك، وقس عليه ما أشبهه من المباحث، واحرص على أخذ زبدة ما يقولون، ولا يصدنك عن ذلك اختلاف العبارات أو الاعتبارات"³.

نرى نحن بأن الخلاف هنا في هذه المسألة خلاف لفظي فاشتراط الحافظ ابن الصلاح للعدالة إنما هو للتحرز من الكذب وقد ذكر الحافظ ابن حجر في شروط التواتر أن يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب قائلًا⁴ "المراد مثلهم في كون العادة تحيل تواطؤهم على الكذب وإن لم يبلغوا عددهم، فالسبعة العدول ظاهرا باطنا مثل عشرة عدول فقط في الظاهر، فإن الصفات تقوم مقام الذوات بل قد يفيد قول سبعة صلحاء العلم ولا يفيد قول عشرة دونهم في الصلاح فالمراد حينئذ المماثلة في العلم لا في إفادة العدد."⁵

فالعلة واحدة وهي تحقق الصدق في الراوي، ثم إن النزاع في هذه المسألة لا فائدة منه في البحث الحديثي، لأن هذه المسألة من مباحث الأصوليين وليس من مباحث علم الاسناد.

ونخلص في هذه المسألة إلى أن تبين صواب قول طاهر الجزائري في أمور:

¹ - سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، ح2340، (28/4).

² - معالم السنن، الخطابي، ن: المطبعة العلمية، حلب، ط: 1، ت: 1351 هـ - 1932 م، (103/2).

³ - توجيه النظر، (123/1).

⁴ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، ص42.

⁵ - القول المبتكر على شرح نخبة الفكر لأبي المعالي قاسم بن قطلوبغا الحنفي، تح: عبد الحميد درويش، ن: دار الفارابي، ط: 2، ت: 1429 هـ، ص32

1. عدم اشتراط عدد معين

2. متى يحصل العلم

3. أن هذا المبحث أصولي بحث وهو من المسائل التي أدرجها الأصوليون في مباحث المصطلح.

الفرع الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الآحاد ومسائل متعلقة به:

تعد أحاديث الآحاد محل نزاع بين المحدثين والأصوليين وقد اقتصر المؤلف على مسائل في هذا المبحث سيأتي ذكرها في هذا المطلب.

أولاً: معنى الآحاد:

قال المؤلف -رحمه الله- وخبر الآحاد ويسمى أيضا خبر الواحد هو الخبر الذي لم تبلغ نقلته في الكثرة مبلغ المتواتر، سواء كان المخبر واحدا أو اثنين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة، إلى غير ذلك من الأعداد التي لا تشعر بأن الخبر دخل بها في حيز المتواتر.¹

وقد وافق في تعريف هذا أكثر أهل العلم يقول الآمدي: والأقرب في ذلك أن يقال: خبر الآحاد ما كان من الأخبار غير منته إلى حد التواتر وهو منقسم إلى ما لا يفيد الظن أصلا وهو ما تقابلت فيه الاحتمالات على السواء وإلى ما يفيد الظن وهو: ترجح أحد الاحتمالين الممكنين على الآخر في النفس من غير قطع فإن نقله جماعة تزيد على الثلاثة والأربعة سمي مستفيضا مشهورا.²

قال الخطيب: "خبر الآحاد، هو: ما قصر عن صفة التواتر، ولم يقطع به العلم وإن رؤته الجماعة". وحديث الآحاد باعتبار التفرد بالإسناد أو تعدد الأسانيد ثلاثة أنواع، جرى على ذكرها المتأخرون.

¹ - توجيه النظر، (1/108).

² - الإحكام، الآمدي، تح: سيد الجميلي ن: دار الكتاب العربي، بيروت، ط:1، ت: 1404هـ. (15/2 وما بعدها).

ثانياً: أقسام الأحاد: ينقسم حديث الأحاد باعتبار التفرد بالإسناد أو تعدد الأسانيد إلى قسمين، جرى على ذكرها المتأخرون.

الفرع الثالث: المشهور:

عرف المؤلف-رحمه الله- المشهور هو خبر جماعة لم يبلغوا في الكثرة مبلغاً يمنع تواطؤهم على الكذب فيه فخرج بقولهم خبر الواحد وبتممة التعريف الخبر المتواتر.

وقد تعقب المؤلف-رحمه الله- على بعض العلماء الذين جعلوا المشهور أحد قسمين المتواتر وأنهم جروا في ذلك على مذهب أبي بكر الجصاص، وقد ذهب كثير من العلماء إلى تقسيم الخبر إلى ثلاثة أقسام متواتر ومشهور وأحاد فيكون المشهور اسماً مستقلاً بنفسه فينبغي الانتباه لذلك¹، وهذا تقسيم الحنفية ويبدو أن المؤلف قد اضطرب في عبارته هذه ففي الأول قال "بعض العلماء"²، وفي العبارة الثانية "كثير من العلماء"³. وسمي المشهور بالمستفيض، لانتشاره بين الناس، وبعضهم غاير بين المشهور والمستفيض، بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، والمشهور حيث جعلوا المستفيض ما كانت الكثرة في ابتدائه وانتهائه سواء وأما المشهور فهو أعم.

قال الإمام ابن كثير: "والشهرة أمر نسبي، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية، ثم قد يكون المشهور متواتراً أو مستفيضاً، وهو ما زاد نقلته على ثلاثة"⁴، ومنها ما اشتهر عند الفقهاء كحديث: (أبغض الحلال إلى الله) رواه ابن ماجه، رفع ومنها ما هو مشهور عند الأصوليين، كحديث: (عن أمي الخطأ والنسيان)، وليست الشهرة الاصطلاحية ملازمة للثبوت فكم ضعف النقاد أخباراً رواها العدد الكثير حيث أن مدار الصحة غالباً عدالة الرواة.

¹ - توجيه النظر، (111/1).

² - المصدر نفسه، (121/1).

³ - المصدر نفسه، (111/1).

⁴ - اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير القرشي، تح: أحمد محمد شاكر، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 2، د: ت، ص: 165.

الفرع الرابع: مسألة إنكار المشهور:

أنكر بعض العلماء على الجصاص إدخال المشهور في حد المتواتر الذي عرفه بأنه ما أفاد العلم بمضمون الخبر ضرورة أو نظراً فزاد قوله أو نظراً.

وقد بين المؤلف - رحمه الله - كلام العلماء واعتراضاتهم على هذا التعريف بقوله أن بعضهم قد توهم من عبارته انه يحكم بكفر منكر المشهور لإدخاله له في المتواتر يكفر جاحده.

التعقيب: قال المؤلف - رحمه الله -: "وليس الأمر كذلك لأن الذي يكفر جاحده إنما هو القسم الأول من المتواتر عنده وهو الذي يفيد العلم ضرورة كصيام شهر رمضان وحج البيت ونحو ذلك بخلاف القسم الثاني منه وهو الذي يفيد العلم نظراً".¹

المناقشة: قال بعض الأفاضل إنما لم يكفر منكر المشهور لأن إنكاره لا يؤدي إلى تكذيب النبي عليه الصلاة والسلام لأنه لم يسمعه منه عليه الصلاة والسلام من غير واسطة ولم يروه عنه عدد لا يتصور منهم الكذب خطأ أو عمداً وإنما هو خبر آحاد تواتر في العصر الثاني وتلقاه أهله بالقبول فإنكاره إنما يؤدي إلى تخطئة العلماء نسبتهم إلى عدم التروي حيث تلقوا بالقبول ما لم يثبت وروده عن الرسول - ﷺ -، ويرى المؤلف - رحمه الله - أن تخطئة العلماء ليست بكفر بل هي بدعة وضلالة بخلاف إنكار المتواتر فإنه مشعر بتكذيب النبي عليه الصلاة والسلام إذ المتواتر بمنزلة المسموع منه وتكذيب الرسول كفر، على أن المشهور لا يوجب علم اليقين وقلما يوجب ظناً قويا فوق الظن الذي يحصل من خبر الآحاد تطمئن به النفس إلا عند ملاحظة كونه في الأصل كان من خبر الآحاد وقد ذكروا للمشهور²، أمثل منها المسح على الخفين³ في هذا نظر، والمسح على الخفين في الشرع متواتر. قال سفيان الثوري (يا شعيب بن حرب، لا ينفعلك ما كتبت لك حتى

¹ - توجيه النظر، (114/1).

² - المرجع نفسه، (114/1).

³ - (عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي - ﷺ -) في سفر لغزوة تبوك (فتوضأ) غير قدميه (فأهويت) أي مددت يدي (لأنزع) بكسر الزاي (خفيه، فقال دعهما) أي اتركهما (فإني أدخلتهما) يعني القدمين في الخفين (طاهرتين) بطهر الوضوء، والمعنى أدخلت كلا منهما في حال كونهما طاهرتين (فمسح عليهما) أي على الخفين، أخرجه أبي داود، في سننه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، ح27، (92/1).

ترى المسح على الخفين دون خلعهما أعدل عندك من غسل قدميك¹، وقال أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله-: (وقد تواترت السنة عن النبي ﷺ بالمسح على الخفين، وبغسل الرجلين، والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة، كما تخالف الخوارج نحو ذلك).²

ونقل ابن المنذر الإجماع على جوازه، واتفق عليه أهل السنّة والجماعة؛ فهو جائز في الحضر والسفر، للرجال والنساء؛ تيسيرا على المسلمين.³

الفرع الخامس: العزيز:

عرفه المؤلف -رحمه الله- بأنه الحديث الذي يرويه جماعة عن جماعة، غير أن عددها في بعض الطبقات يكون اثنين فخرج بذلك المشهور عند من يقول: "إن أقل ما تثبت به الشهرة ثلاثة، وهو المشهور".⁴

قلنا في تعريف المشهور ضابط يمنع تواطؤهم على الكذب فيعتبر بذلك المشهور قسما مستقلا بنفسه عن العزيز.

وعرفه ابن حجر: "ألا يرويه أقل من اثنين، وسمي بذلك إما لقلّة وجوده، وإما لكونه عزّ -أي: قوي بمجيئه من طريق أخرى".⁵

يلاحظ أن هناك فرق بين ما ذكره المؤلف -رحمه الله- وبين ما ذكره ابن حجر فابن حجر اشترط الإثنيّة في المروي بينما المؤلف -رحمه الله- اشترط وقوع الإثنيّة في المروي ولو مرة واحدة في السند.

¹ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، أبو الأشبال حسن الزهيري، ن: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، (10/8).

² - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تح: مُجدد رشاد سالم، ن جامعة الإمام مُجدد بن سعود الإسلامية، ط: 1، ت: 1406 هـ - 1986 م، (174/4).

³ - توضيح الأحكام من بلوغ المرام، أبو عبد الرحمن التميمي ن: مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط: 5، 1423 هـ - 2003 م، (257/1).

⁴ - توجيه النظر، (490/2).

⁵ - نزهة النظر، ص 48.

وقد وافقه الإمام اللكنوي في ذلك بقوله: والأصوب أن يعرف بما يرويه اثنان في بعض الطرق، لئلا يصدق على المشهور، ويكون بينه وبين المشهور تباين، لأن المشهور ما له طرق محصورة فوق اثنين، فإن وجدت رواية اثنين في بعض الطرق، لا يكون مشهورا بل عزيزا.¹ ومثال العزيز: ما رواه الشيخان من حديث أنس، والبخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ)² الحديث. ورواه عن أنس: قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز: إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث، ورواه عن كُلِّ جماعة.

الفرع السادس: مسألة الاحتجاج بالحديث الغريب:

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله-: "وأما الحديث الغريب فإنه لا يحتج به ولو كان من رواية الثقات من أئمة العلم قال إبراهيم النخعي كانوا يكرهون الغريب من الحديث وقال يزيد بن أبي حبيب إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشذ الضالة فإن عرف وإلا فدعه".³

المناقشة: فالمؤلف -رحمه الله- يرى هنا بأنه لا يحتج بالحديث الغريب، وهو رأي أبي داود أيضا، قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: "فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه...". وقال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"، وقال يزيد بن أبي حبيب: "إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشذ الضالة، فإن عرف وإلا فدعه"، وقال أبو يوسف: "من طلب غرائب الحديث كذب والغرابة قد تكون في المتن وذلك بأن يتفرد بروايته راو واحد، وقد تكون في الإسناد كما إذا كان أصل الحديث محفوظا من وجه آخر أو وجوه ولكنه بهذا الإسناد

¹ -ظفر الأمانى، عبد الحي اللكنوي، ص 68-69.

² - أخرجه البخاري عن أبي هريرة، بلفظ: (فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ)، 14، كتاب الإيمان، باب حب الرسول -ﷺ- من الإيمان، (12/1)، ح 14، عن أنس بلفظ: (لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)، ومسلم برقم 44، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله -ﷺ- عن أنس، بلفظ: (لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ - وَفِي لَفْظٍ: الرَّجُلُ - حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)

³ - توجيه النظر، (371/1).

غريب"¹. أما الإمام البرهان الأبناسي فهو لا يحكم على الغريب بالضعف مطلقا فقد يرى أن الغريب قد يكون صحيحا وقد يكون ضعيفا فيقول: "وصف الحديث بكونه مشهورا أو غريبا أو عزيزا لا يناهض الصحة ولا الضعف، بل قد يكون مشهورا صحيحا أو مشهورا ضعيفا أو غريبا ضعيفا أو عزيزا صحيحا أو عزيزا ضعيفا"². وهو رأي الدكتور الجديع في كتابه تحرير علوم الحديث حيث يقول: "فلا من أن مجرد التفرد يعني الضعيف، وإنما في الغريب: الصحيح، والحسن، والضعيف، وتعرف درجة كل بحسب حال الإسناد، وسلامته من العلل"³.

¹ - رسالة أبي داود إلى أهل مكة، أبي داود السجستاني، تح: مُجدد الصباغ، ن: دار العربية، بيروت، ص 29.

² - الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن أيوب البرهان الأبناسي، تح: صلاح فتحي، ن: مكتبة الرشد، السعودية، ط: 1، ت: 1418هـ/1998م، (446/2).

³ - تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، ن: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، ط: 1، 1424 هـ، 2003م، (1/33).

المطلب الرابع: تعقباته المتعلقة باعتبار قبول الحديث أو رده.

ينقسم الحديث من حيث القبول والرد إلى صحيح، وحسن، وضعيف، وهذا التقسيم هو الذي نوه به الإمام الترمذي في سننه وعليه استقر اصطلاح المحدثين المتأخرين قال الإمام الخطابي في خطبة كتابه (معالم السنن شرح السنن): "ثم اعلّموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم"¹، وعليه مشى ابن الصلاح وغيره في كتبهم، وأما المتقدمون فقد كان أكثرهم يقسم الحديث إلى قسمين: صحيح، وضعيف وبالنسبة للحديث الحسن فذكر بعض العلماء وهو الإمام ابن الصلاح أنهم كانوا يدرجونه في قسم الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به.

وسنقوم في هذا المطلب بالكلام على التعقبات طاهر الجزائري من حيث القبول والرد ثم نعرض إلى المناقشة والرد على هذه التعقبات.

الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بالحديث الصحيح:

عرفه الحافظ ابن الصلاح بأنه: "ما اتصل سنده، بنقل العدل الضابط عن مثله، إلى منتهاه، ولم يكن شاذاً ولا معللاً"². ثم قال وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قاذحة وما في راويه نوع جرح.

وعرفه النووي: "الصحيح ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة"³.

وأما الحافظ ابن حجر فقد اعتبر أن خبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته. فأدخل في التعريف ما يخرج به المتواتر قطعاً.

¹ - معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، الخطابي، (6/1).

² - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، ن: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: 1، 1389هـ، 1969م، ص 20.

³ - التقريب في علوم الحديث، النووي، تع: مصطفى ديب البغا، دار الهدى الجزائر، د: ط، د: ت، ص 5.

وقد وافق الشيخ طاهر الجزائري النووي في تعريفهما للصحيح بأنه الحديث الذي يكون متصل الإسناد من أوله إلى منتهاه بنقل العدل الضابط عن مثله ولا يكون فيه شذوذ ولا علة¹، وهذا التعريف يختص بالقسم الأول من الصحيح وهو الصحيح لذاته. فخرج بقولهم الذي يكون متصل الإسناد ما لم يتصل إسناده وهو المنقطع والمرسل والمعضل، وبقولهم بنقل العدل ما في سنده من لم تعرف عدالته، وهو من عرف بعدم العدالة أو من جهلت حاله أو لم يعرف من هو، وبالضابط غير الضابط وهو كثير الخطأ فإن ما يرويه لا يدخل في حد الصحيح، وإن عرف هو بالصدق والعدالة، وبقولهم ولا يكون فيه شذوذ ما يكون فيه شذوذ والشذوذ مخالفة الثقة في روايته من هو أرجح منه عند تعسر الجمع بين الروایتين، وبقولهم ولا علة ما يكون فيه علة.

والمراد بالعلة هنا أمر يقدر في صحة الحديث ولما كان من العلل ما لا يقدر في ذلك قيد بعضهم العلة بالقادحة فقال ولا علة قادحة ومن أطلق العبارة اكتفى بدلالة الحال على ذلك ولكل وجهة وقد زاد بعضهم في تقييد العلة فقال ولا علة خفية قادحة والأولى ترك هذه الزيادة لأنها توهم أن العلة الظاهرة لا تؤثر مع أنها أولى بالتأثير من العلة الخفية والعلة الظاهرة مثل ضعف الراوي أو عدم اتصال السند.²

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله-: "وما ذكر هو حد الحديث الذي يحكم له بالصحة أهل الحديث بلا خلاف بينهم وأما اختلافهم في صحة بعض الأحاديث فهو إما لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه وإما لاختلافهم في اشتراط هذه الأوصاف كما في المرسل، وإنما قيد نفي الخلاف بأهل الحديث لأنه قد نقل عن أناس من غيرهم أنهم لم يكتفوا بما ذكر في صحة الحديث".

والضابط في تمييز بين الصحيح لذاته والصحيح لغيره هو أن الصحيح لذاته يختص بتمام الضبط بينما تعد رواية من دونه من قبيل الصحيح لغيره.

¹ -توجيه النظر، ص 180.

² -توجيه النظر، (180/1).

وقد ذكر الحاكم صفة الحديث الصحيح في كتابه "معرفة علوم الحديث" تحت النوع التاسع عشر: معرفة الصحيح والسقيم: "وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله - ﷺ - صحابي زائلٌ عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عادلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة.

وهذه الصفة التي ذكر الحاكم ظن بعض الناس أنه عنى أن كل حديث صحيح يجب أن يرويه اثنان عن الصحابي وليس الأمر كذلك، إنما قوله: "وهو أن يروي عنه تابعيان عادلان" عائد على ما ترتفع به الجهالة، فهو يقول: رفع الجهالة لا يكون إلا برواية اثنين عن الصحابي فمن دونه من رواة الحديث.¹

واعترض على حد الصحيح بأنه يشترط للحديث الصحيح ألا يكون منكراً، فحقهم أن يزيدوا في الحد ما يخرج به المنكر وأجيب عن ذلك بأن الناس في المنكر فريقان فريق يقول: انه هو والشاذ سيان وعلى ذلك فلا إشكال. وفريق يقول: أن المنكر أسوأ حالا من الشاذ، وعلى ذلك يقال: أن اشتراط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط نفيه بطريق الأولى.²

قال المؤلف -رحمه الله-: وقد تبين بما ذكرنا أنّ هذا الحد لا يرد عليه شيء.

ومما يستغرب في هذا الحد أنه يمكن أن يوافق أكثر الفرق التي زادت بعض الشروط كالجبائي اعتقد أن موقف الجبائي ومن نحاه نحوه مثلاً، فإنه لا يقول بصحة الحديث إذا انفرد به واحد، ولو في طبقة واحدة من الطبقات، إلا أن يعضد الحديث عاضد، فإذا استعمل هذا الحد أخرج ما انفرد به واحد من غير أن يكون له عاضد بقوله: من غير شذوذ؛ وفسر الشذوذ بما يوافق ما ذهب إليه، مع أن الجمهور يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة لمن هو أرجح منه، وكمن يشترط في صحة الحديث ألا يكون الراوي قد عمل بخلافه بعد روايته له، فإذا استعمل هذا الحد أخرج الحديث الذي عمل الراوي له بخلافه بقوله: ولا علة، وجعل من العلل القادحة مخالفة عمل الراوي لما رواه. أما مذهبهم فليس في الصحة والضعف بل في القبول والرد، فليس يقبل ما صحح من الآحاد إلا:

¹ - تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، (1/336)

² - توجيه النظر (213/1-214).

أ- إذا عضده ظاهر خبر آخر أو موافقة ظاهر الكتاب.

ب- إذا نسب إليه خبر عدل آخر.

ج - أو عمل به بعض الصحابة. بل فقد نسب بعضهم إلى الجبائي أنه لا يقبل الخبر إلا إذا رواه أربعة.¹

ثم خلاص المؤلف - رحمه الله - إلى تعريف جامع للصحيح بقسميه:

التعقيب: قوله: "وإن أردت إيراد حد يدخل فيه الصحيح لغيره يمكنك أن تقول: "الحديث الصحيح هو الحديث الذي اتصل إسناده على وجه تسكن إليه النفس مع السلامة من الشذوذ والعلة"، ثم إنه قال الصحيح لغيره، وهو واضح أنه لا يقصد الصحيح لذاته، فالصحيح لغيره تخف فيه شروط الصحة عن الصحيح لذاته ولذلك سكت عن اشتراط تمام العدالة والضبط لتظافر اجتماعهما في أسانيد آخر حتى يحكم على الحديث بالصحة لغيره.

المناقشة: فالمؤلف يريد تعريفا جامعاً يشمل الصحيح لذاته وغيره هنا في هذا التعريف نرى بأن المؤلف - رحمه الله - أهمل شرط العدالة والضبط، وهذا مخالف لما عليه أهل الحديث في حد الصحيح، فإنهم يشترطون للصحيح شروط وهي: الاتصال والعدالة والضبط، والسلامة من الشذوذ والعلة.

ثم إن هذا الاطمئنان والسكون يذكره المحدثون وأهل المصطلح بتعابير أخرى، وكلها دلالة على قبول الحديث، كما نقل الخلال عن أبي بكر بن يحيى بن أبي طالب في حديث يقول فيه: "يتلقونه بالقبول والسرور"². وإن ما يطعن في هذا الاطمئنان وسكون النفس وما في معناها أن يحتج على آخر بأن ما تلقيته أنت بالاطمئنان والقبول لم يتلقه غيرك كذلك، وقد أجاب الآمدي

¹ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، ن: دار طيبة، د: ط، د: ت، (71/1).

² - السنة، أحمد الخلال، تح: د. عطية الزهراني، ن: دار الراجية - الرياض، ط: الأولى، 1410 هـ - 1989 م، (1/232) (267).

عن هذا في اعتراضه على تعريف الوصف المناسب، ومما أورده: "فإنه ليس الاحتجاج عليه بتلقي عقل غيري له بالقبول أولى بالاحتجاج على غيري بعدم تلقي عقلي به بالقبول".¹

إن مثل هذه الأمور الراجعة إلى سكون النفس واطمئنان القلب والاعتناع ليس دائما تنكر لاسيما إذا عرف أصحابها بالعلم والورع والخشية، لكن مستند هذا إن قبلناه يرجع إلى أمرين:

الأول: أن الأمر راجع إلى اختلاف مدارك الناس وعقولهم وموهبتهم وتوفيقهم إلى الصواب، وهذا يصعب أن تنعت به فردا دون غيره، إلا بما أفاض الله على البعض مثلا بكثرة إقبال الطلاب والرحلة إليه وانتشار علمه في الآفاق فهذه أكبر القرائن على رضوان الله عليه.

الثاني: أن الاجتهاد في الشريعة مبني على الظن، فالجتهد لا يجتهد ويستنبط حكمه إلا على ما ترجح عنده من الظن، وهو ما قد يخالف فيه غيره، وهذا الظن اطمأنت إليه نفسه بعد ما غلب عليه وهو مبني على شروط توافرت له وأهله للاجتهاد. ويلزم من هذا فهم آلية التلقي بكونها تابعة مما أودع الله في النفوس من العلم والخشية، علم يؤهل أحبه للاجتهاد ولا تخفى شروطه على أحد فيعرف الناس المؤهلين للاجتهاد ممن لم يبلغ مرتبته، أما الخشية فيحكم لها بالظاهر وتتجلى في اجتناب البدعة والأهواء وعدم التحلي بخوارم المروءة وهذا لا يخفى على ذي بصيرة²

الفرع الثاني: مسألة التصحيح عند المتأخرين:

تناولت هذه المسألة في كتب المحدثين فقد ناقشوها في مصنفاتهم وأفردوا لها كتبا وذلك للجدل الواسع الذي أثارته عبارة ابن الصلاح بسد باب التصحيح والتضعيف والعكوف على ما سطره المتقدمون فقال: " فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال به، بحجة قصور مؤهلاتهم وضعف إمكاناتهم، لذلك خالفه أهل العلم وكتبوا في الرد عليه وعارضوه ومنهم الشيخ طاهر الجزائري.

¹ - الإحكام، الأمدي، (294/3).

² - مفهوم تلقي الأمة بالحديث بالقبول في النقد الحديثي، مجّد المفتي، ن: مجلة جامعة الشارقة، ت: 1438هـ/2017م، ج: 14، العدد 1، ص 253.

التعقيب: قال المؤلف-رحمه الله- "والذي حمل ابن الصلاح على ما قال هو ما ذهب إليه من أن أمر التصحيح قد انقطع ولم يبق له أهل والصحيح أنه لم ينقطع، وأنه سائغ لمن كملت عنده أدواته وكان قادرا عليه.¹

وقال أيضا: "وما ذكرناه من أنّ من كان متأهلا لتمييز الصحيح من غيره، فله أن يحكم على الحديث بمقتضى ما أداه إليه البحث والنظر، هو مبني على مذهب الجمهور الذين قالوا: إن المميزين تمام التمييز يمكن أن يوجدوا في كل زمان، وإذا وجدوا ساغ لهم أن يحكموا على الحديث بما تبين لهم من حاله".²

المنافشة: لم يوافق المؤلف-رحمه الله- ابن الصلاح في غلق باب التصحيح، ومنع أمر الاجتهاد فيه، واعتبر ذلك ممكنا ومقبولا، ممن تمكن منه ومملك أهليته.

نقول أنه من تمكن من علم الحديث وقويت فيه معرفته فله أن يحكم بما أداه اجتهاده من تصحيح للحديث أو تضعيفه فإذا كانت العلوم منح إلهية فلا مستبعد أن يدخر لبعض المتأخرين ما عسر فهمه على كثير من المتقدمين.

ومكّن الخلاف الحاصل هنا إنما يتعلق بأحاديث البخاري ومسلم والتي تلقتها الأمة بالقبول أما التي كانت موضع النقد فلا شك أنها مستثناة.

ومن ثم وقع الخلاف هل أحاديث الصحيحين تفيد العلم النظري أو العلم اليقيني الذي ذكره ابن الصلاح.

قال ابن حجر: "لو اقتصر على قوله العلم النظري لكان أليق بهذا المقام، أما اليقيني فمعناه القطعي، فلذلك أنكر عليه من أنكر، لأن المقطوع به لا يمكن الترجيح بين آحاده وإنما يقع الترجيح في مفهوماته. ونحن نجد علماء هذا الشأن قديما وحديثا يرجحون بعض أحاديث الكتابين

¹ -المصدر السابق، (344/1).

² -المصدر نفسه، (376/1).

على بعض بوجوه من الترجيحات النقلية فلو كان الجميع مقطوعاً به لما رجح بين صحيح البخاري ومسلم، فالصواب الاقتصار في هذه المواضع على أنه يفيد العلم النظري".¹

التعقيب: قال المؤلف-رحمه الله-: "ولا ريب أن أكثر أخبار الصحيحين قد اقترنت بها قرائن تدل على صحتها، فتكون مفيدة للعلم، فيبقى الاعتراض على ابن الصلاح من جهة واحدة وهو أنه أطلق الحكم بإفادة العلم، ولم يقيده بهذا النوع، ولو قيده بهذا النوع لسلم من الاعتراض على هذا القول، فإنه -وإن قل القائلون به- في غاية القوة".²

المنقشة: وافق المؤلف-رحمه الله- ابن حجر في أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم النظري، لا اليقيني كما اشتهر عند ابن الصلاح.

نقول بما أنّ أكثر أحاديث الصحيحين تلقاها أهل العلم بالقبول والتصديق وأجمعوا على صحتها وإجماعهم معصوم من الخطأ فالعلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ، لكن إجماعهم معصوم من الخطأ، ثم إن الأحاديث التي أجمعوا على صحتها قد تتواتر وتستفيض عند بعضهم دون بعض، وذلك عند اقترانها بقرائن مفيدة للعلم، فمن حصل له العلم به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه، كما يجب في نظائره كما ذكر ابن حجر.³

وجاء في النكت على مقدمة ابن الصلاح: "وأيضاً فينقض بفعل العلماء في سالف الأعصار من تعرضهم لأحاديث الصحيحين، وترجيح بعضها على بعض باعتبار من سلم من الكلام على

¹ - النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 1، ت: 1404هـ/1984م، ص116.

² - توجيه النظر، (489/1).

³ - نزهة النظر، ص60.

من لم يسلم منه وغير ذلك من وجوه الترجيحات، فلو كان الجميع مقطوعا به لانسد باب الترجيح".¹

قال السيوطي في تدريب الراوي: وقال شيخ الإسلام-يعني ابن حجر-: ما ذكره النووي في شرح مسلم من جهة الأكثرين أما المحققون فلا، فقد وافق ابن الصلاح أيضا محققون. وقال في شرح النخبة: الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافا لمن أبي ذلك. وقال ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه. قلت-أي السيوطي- هو الذي اختاره ولا أعتقد سواه. استثنى ابن الصلاح من المقطوع بصحته فيهما ما تكلم فيه من أحاديثهما فقال: سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره.²

الفرع الثالث: تعقباته المتعلقة بالحديث الحسن:

اختلف العلماء في تعريف الحسن فقال أبو سليمان الخطابي، "الحسن ما عُرفَ مَحْرَجُهُ واشتهرَ رجالُهُ وعليه مدارُ أكثرِ الحديثِ، وهو الذي يقبلُهُ أكثرُ العلماءِ، ويستعملُهُ عامةُ الفقهاء".

قال ابن دقيق العيد: "وهذه عبارة لَيْسَ فِيهَا كَبِيرٌ تَلْخِصُ وَلَا هِيَ أَيْضًا عَلَى صِنَاعَةِ الْحُدُودِ والتعريفات فإن الصَّحِيحَ أَيْضًا قد عرف مخرجه واشتهر رجاله فَيَدْخُلُ الصَّحِيحُ فِي حَدِّ الْحَسَنِ، وَكَأَنَّهُ يُرِيدُ بِهَذَا الْكَلَامِ مَا عَرَفَ مَخْرَجَهُ واشتهر رجاله بما لم يبلغ درجة الصَّحِيحِ".³

قال المؤلف: -رحمه الله-: "وقد اختلف في حد الحسن فقال الترمذي: "كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن".

¹ -النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ن: أضواء السلف - الرياض، ط: 1، ت: 1419 هـ - 1998 م (128/1).

² - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، ن: دار طيبة، د: ط، د: ت (148/1).

³ - الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، د: ط، د: ت، ص: 7.

وأشار المؤلف -رحمه الله- إلى أن الترمذي لم يخص الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فإن الصحيح أيضا لا يكون شاذًا، ولا يكون رواته متهمين.

وهذا يبينه ابن رجب بقوله: "الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم، إذا لم يكن أحد منهم متهمًا، كله حسن، بشرط ألا يكون شاذًا مخالفًا للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة"¹.

وقد ناقش المؤلف -رحمه الله- هذا الاعتراض:

التعقيب: "وقد أمعنت النظر في ذلك والبحث جامعا بين أطراف كلامهم، ملاحظا مواقع استعمالهم، فتنقذ لي واتضح أن الحديث الحسن قسمان: أحدهما: الذي لا يخلو إسناده من مستور لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلا، كثير الخطأ فيما يرويه، ولا هو متهم بالكذب في الحديث، أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسق، ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأن روي مثله أو نحوه من غير وجه آخر أو أكثر، وكلام الترمذي على هذا يتنزل. القسم الثاني: كون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لكنه لم يبلغ درجة الصحيح، معتبرا السلامة من الشذوذ والعلة في أحاديثه"². وهو بذلك ينقل كلام ابن الصلاح، ويظهر موافقته له.

المناقشة: اعترض على الشيخ بأن هناك أحاديث حسنة في جامع الترمذي مروية من وجه واحد كحديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا خرج من الخلاء قال: عُفرانك"³. ورد عليه أيضا ابن جماعة في المنهل بأن القسم الأول يرد عليه الضعيف والمنقطع والمرسل الذي في رجاله مستور وروي مثله أو نحوه من وجه آخر، ويرد على الثاني وهو أقربها المتصل الذي اشتهر راويه بما ذكر فإنه كذلك وليس بحسن في الاصطلاح، فلو قيل بأن الحسن كل حديث خال من العلل وفي سنده المتصل مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الإتيان لكان أجمع لما

¹ - شرح علل الترمذي لابن رجب، ابن رجب الحنبلي، (222/1).

² - توجيه النظر، (358/1).

³ - أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، ح07، (12/1)، حكم عليه الألباني بأنه صحيح.

حدوده وقريبا مما حاولوه وأخصر منه "ما اتصل سنده وانتفت علله في سنده مستور وله شاهد أو مشهور غير متقن"¹. وقد أورد المؤلف قول ابن الصلاح الذي قال بأن الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي الآخر مقصرا كل واحد منهما على ما رأى أنه يشكل، معرضا عما رأى أنه لا يُشكل، أو أنه غفل عن البعض وذهل".

ثم ردّ عليه بأن النوع الذي تركه الخطابي هو من قبيل الحسن لغيره فهو من قبيل الضعيف عنده، فتركه لذلك لا لما ذكر ابن الصلاح. وأما النوع الذي تركه الترمذي فهو عنده من قبيل الصحيح فتركه أيضا لا كما ذكر ابن الصلاح أيضا.²

وينبغي أن ننبه هنا لأمرين اثنين:

1. أنّ حقّة الضبط لا تنضب.

2. أنّ قصر النظر في تحديد درجة الخبر على الراوي قصور؛ إذا الحكم يقوم على النظر في نظافة السند واستقامة المعنى ومراتب الرواة طبقة وضبطا واعتبارهم بمرويات غيرهم، فالحكم على الخبر لا يقتصر على مرتبة المخبر فحسب، وليس كل خبر رواه من خفّ ضبطه _ إن انضبط ذلك _ يكون حسنا، فلا تلازم بينهما. ثم جعل القضية معادلة رياضية صحيح أو حسن اصطلاح حادث، وتضييق لما كان عليه الأئمة المتقدمون رحمهم الله وغفر لهم. يقول الدكتور حمزة المليباري: "والجدير بالذكر أن المتقدمين، وإن كانوا يوسعون مدلول كلمة «الحسن» وإطلاقه على «الصحيح» غير ملتزمين بمعناها الذي استقر عليه المتأخرون من بعدهم، فإنهم يفرقون عملياً بين الحديث الذي تداوله الثقات المعروفون من دون خطأ ووهم، وبين الحديث الذي تناقله الضعفاء مع وجود الاعتضاد الخارجي له، كما يبرهن عليه صنيع

¹ - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، مُجد بن إبراهيم بن جماعة، تح: محيي الدين عبد الرحمن رمضان ن: دار الفكر - دمشق، ط: 2، ت: 1406، ص 36.

² - توجيه النظر، 359/1.

الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحيهما حيث إنهما تقيدا والتزما في أصولهما بالنوع الأول دون الثاني".¹

وقال قبل ذلك بعد أن ضرب أمثلة عديدة قال: "فهذه بعض الأمثلة التي توضح أن مدلول الحسن عام عند المتقدمين، كما أن مدلول الصحيح لم يكن خاصاً بالحديث الذي تداوله الثقات، بل يطلق على الحديث الذي رواه الضعيف أيضاً إذا تأكد لديهم سلامته من الخطأ والوهم بل على كل حديث محفوظ سواء أكان محفوظاً عن راو أو عن الصحابي أو عن النبي ﷺ كما يتبين ذلك جلياً كونه صحيحاً دائماً إلا إذا كان محفوظاً عن النبي ﷺ، لأن معناه ثبوت الرواية عن شخص، وقد يكون الشخص خاطئاً أو يكون ما رواه منقطعاً أو مدلساً أو مرسلاً وقد يكون صحيحاً أيضاً... فإذا ثبت أن الحسن عند المتقدمين عام شامل بحيث يطلق على الحديث الصحيح والحديث المقبول، فإن إطلاقهم جمعاً بين لفظي الحسن والصحيح لم يكن إلا لإفادة التأكيد لمعنى القبول والاحتجاج، وليس فيما ما يثير الإشكالية لا لغويا ولا فنياً، إلا على منهج المتأخرين الذي يقضي بانفصالهما كنوعين مستقلين لا يصح الجمع بينهما".²

الفرع الرابع: تعقباته المتعلقة بمسائل في الحديث الضعيف:

بالبحث عن حد الحديث الضعيف قبل ابن الصلاح نرى بأنهم اکتفوا بوضع حد للصحيح والحسن فقط فكانت في هذه إشارة ضمنية إلى أن ما اختلت الشروط هذه من هذا فيعد هذا حديث مردود. إذ بيان مراتب المقبول من الحديث يتميّز ضده من المردود، فبالضدّ تتميز الأشياء.

وقد نقل المؤلف -رحمه الله- أقوال بعض الأئمة في حد الضعيف ولم يدرج الصحيح في تعريف الضعيف لوضوح أمره وفي ذلك يقول: "قال بعض العلماء: الحديث الضعيف هو ما لم يجمع صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن. وقال بعضهم: الأولى في حده أن يقال: هو ما لم يبلغ مرتبة الحسن، ولا يخفى أن يكون نازلاً عن مرتبة الحسن يكون عن مرتبة الصحيح أنزل، فلا احتياج إذا إلى ذكر الصحيح في حده.

¹ -نظرات جديدة في علوم الحديث، حمزة المليباري، ن: دار ابن حزم، بيروت، ط: 2، ت: 1423هـ/2003، ص30.

² -المرجع السابق، حمزة المليباري، ص26.

فالمؤلف هنا بإيراده لهذه التعاريف أنها ليست شاملة وواضحة لحد الضعيف، بالإضافة إلى اختلاف أقوال الأئمة في تحديده، فكان لا بد له من إيضاح مرتبة الضعيف من مرتبة الصحيح.

الفرع الخامس: مسألة تداخل التدليس والإرسال:

التعقب: يقال للإسناد الذي يكون السقوط فيه خفياً: المدلس، بالفتح إن كان الإسقاط صادراً ممن عرف لقاءه لمن روى عنه، والمرسل الخفي إن كان الإسقاط صادراً ممن عرف معاصرته له ولم يعرف أنه لقيه، وهذا قول من فرق بينهما وجعلهما متباينين، وأما من جعل المرسل الخفي داخلاً في المدلس، فإنه يعرف المدلس بأنه هو الإسناد الذي يكون السقوط فيه خفياً.¹

المناقشة: اختار المؤلف -رحمه الله- التفرقة بين المدلس والمرسل الخفي وهو اختيار ابن حجر حيث قال: "والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا وهو أن التدليس يختص بمن روى عن عرف لقاءه إياه فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي".²

هذا خلاف ما ذهب إليه الخطيب البغدادي وابن الصلاح والعراقي من أنهما لا فرق بينهما، وإن ذكروه في كتبهم إلا أنهم قصدوا به كل انقطاع حاصل في الإسناد وخفي لا يعرفه إلا الجهابذة. ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بعبر لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما.³

الفرع السادس: حد المرسل:

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله-: "وأما قول بعض أهل الأصول المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله -ﷺ-، فالمراد به ما سقط منه التابعي مع الصحابي أو ما سقط منه اثنان بعد الصحابي ونحو ذلك، ولو حمل على الإطلاق لزم بطلان اعتبار الأسانيد وترك النظر في أحوال الرواة وهو بين الفساد ولذا خصه بعضهم بأهل الأعصار الأول يعني القرون الفاضلة".⁴

¹ -توجيه النظر، (567/2).

² -المصدر نفسه، (82/1).

³ -نزهة النظر، ابن حجر، ص 104.

⁴ -توجيه النظر، (557/2).

المناقشة: يشير بهذا إلى مذهب الفقهاء والأصوليين من أنّ المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله، وعقب الشيخ بأن المراد قول التابعي أو تابع تابعي فيسقط الصحابي في الأولى وفي الثانية الصحابي والتابعي وعلل ذلك بأن حمل العبارة على غير هذا يلزم منه بطلان اعتبار الأسانيد وما لزم منه باطل فهو باطل.

وما ذكره في هذا التعريف هو مذهب الخطيب البغدادي، وهذه من المسائل التي خالف فيها الخطيب أهل الحديث.

وما قرره المؤلف لا يُسلم له إذ يلزم منه الاتفاق بين أهل الحديث وغيرهم، وهذا غير صواب إذ الخلاف مشهور وليس هو خلافاً صورياً كما قرر المصنف ولكنه خلاف صوري وحقيقي، والذي عليه العمل وقرره السيوطي تبعاً للنووي أن الكل مرسل ولو كان رافع الحديث من دون تبع التابعي إلى النبي ﷺ، قال في التدريب: "والمشهور في الفقه والأصول، أن الكل مرسل وبه قطع الخطيب"¹. وقال: "إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال، ما رواه التابعي، عن النبي ﷺ"².

فنلخص من هذا أن ما رفعه التابعي الكبير فهو مرسل اتفاقاً عند الفريقين، وما رفعه الصغير فهو مرسل عند جمهور المحدثين والأصوليين خلافاً لطائفة من المحدثين كابن عبد البر، وما رفعه من دون التابعين أو أتباعهم فهو مرسل عند الأصوليين والفقهاء دون المحدثين.

ويلاحظ هنا أنّ الإرسال إذا أُطلق مراداً به الفعل فهو يعم كل الصور عند الجميع فيقولون في المعضل أرسله فلان وكذا المرسل والمنقطع، وأما إذا أُطلق وأريد به الاسم والنوع فيجري فيه الخلاف السابق وهذا عمل مقتضى الأئمة في إطلاقاتهم واصطلاحهم كما قرر ابن حجر في النزهة ونقله المصنف موافقاً عليه، قال في النزهة: "وقريب من هذا اختلافهم في المنقطع والمرسل؛ وهل هما متغايران أو لا؟ فأكثر المحدثين على التغاير، لكنه عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط فيقولون: أرسله فلان، سواء كان ذلك مرسلًا أو منقطعًا، ومن ثم

¹ -تدريب الراوي، السيوطي، (219/1).

² -المرجع السابق، السيوطي، (220/1).

أطلق غير واحد - ممن لم يلاحظ مواضع استعماله على كثير من المحدثين أنهم لا يغيرون بين المرسل والمنقطع وليس كذلك؛ لما حررناه، وقل من نبه على النكتة في ذلك.¹

وأما قول المؤلف - رحمه الله -: "لزم منه بطلان اعتبار الأسانيد ..."² فغير لازم إذ مسألة اعتبار الأسانيد مرجعها إلى الحكم قبولا وردا، ومسألة اعتبار المرسل مرجعها إلى الحد بين المحدثين والفقهاء والأصوليين، وكلا الطائفتين لا تُطلق الاحتجاج بالمرسل وقبوله بكل صوره، بل لهم في ذلك تفصيل، وإلى هذا أشار النووي في تقريبه مبينا الخلاف فيما سقط منه دون التابعي واحد أو أكثر فقال: (وهذا اختلاف في الاصطلاح، والعبارة)، لا في المعنى؛ لأن الكل لا يحتج به عند هؤلاء ولا هؤلاء، والمحدثون خصوا اسم المرسل بالأول، دون غيره، والفقهاء والأصوليون عمموا.³

فاتضح بهذا أن بين المحدثين وغيرهم في بعض صور المرسل لا يلزم منه الخلاف في الاحتجاج، وأن اتفاقهم على ضعف بعض صوره لا يلزم منه اتفاقهم في تسميته مرسلا. فالخلاف صوري من وجه وحقيقي من وجه آخر.

الفرع السابع: المقلوب:

التعقيب: قال المؤلف - رحمه الله -: "ما وقعت المخالفة فيه بالتقديم والتأخير"⁴

المناقشة: هذا التعريف جاء قاصرا وذلك:

- إدراجه للمقلوب ضمن أقسام الضعيف: فقد أدرج المقلوب ضمن أقسام الضعيف والأصل أن المقلوب منه ما يكون صحيحا أو حسنا أو ضعيفا وقد استدرك على هذا في مبحث المضطرب.

- لا بد للتعريف أن يكون جامعا مانعا شاملا، واقتصر على صورة واحدة من صور القلب وهي التقديم والتأخير، وأما تعريفه عند المحدثين فهو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئا آخر في

¹ - نزهة النظر، ابن حجر، ص 57-58.

² - توجيه النظر، (557/2).

³ - تدريب الراوي، السيوطي، (220/1).

⁴ - توجيه النظر، (116/1).

السند أو المتن سهواً أو عمداً، وهذا أضبط تعريف كما يرى الدكتور نور الدين عتر¹، فهذا التعريف جاء شاملاً لكل أقسام المقلوب، وأضاف ابن حجر قسماً ثالثاً وهو القلب في السند والمتمن معاً بعد أن عرفه بقوله: "حقيقته إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتى الإسناد كله وقد يقع ذلك عمداً إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان وقد يقع وهما فأقسامه ثلاثة وهي كلها في الإسناد وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعاً².

وسنبين هنا هاتاه الصور الثلاثة مع الأمثلة:

أولاً: مقلوب السند: وهو ما وقع الإبدال في سنده. وله صورتان:

1- أن يقدم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة، واسم أبيه؛ كحديث مروى عن "كعب بن مرة" فيرويه الراوي عن "مرة بن كعب".

2- أن يبدل الراوي شخصاً بآخر، بقصد الإغراب: كحديث مشهور عن "سالم" فيجعله الراوي عن "نافع". وممن كان يفعل ذلك من الرواة "حماد بن عمرو النسيبي" ومثاله: حديث رواه حماد النسيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً: (إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام)³. فهذا حديث مقلوب، قلبه حماد، فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهذا النوع من القلب هو الذي يطلق على راويه أنه يسرق الحديث⁴.

ثانياً: مقلوب المتن: وهو ما وقع الإبدال في متنه، وله صورتان أيضاً:

1- أن يقدم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث.

¹ - منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، سورية، ط:3، 1401 هـ - 1981 م، ص435.

² - نزهة النظر، ص101-102.

³ - أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، ح10797، (16/465).

⁴ - تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص طحان النعيمي، ن: مكتبة المعارف، ط:10، ت: 1425 هـ - 2004 م، ص138.

ومثاله: حديث أبي هريرة عند مسلم، في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. ففيه: (ورجل تصدق بصدقة، فأخفاها؛ حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله¹)، فهذا مما انقلب على بعض الرواة، وإنما هو: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه".

2- أن يجعل الراوي متن هذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل إسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره، وهذه الصورة جعلها ابن حجر كقسم ثالث من أقسام المقلوب، ومثاله: ما فعل أهل بغداد مع الإمام البخاري؛ إذ قلبوا له مائة حديث، وسألوه عنها امتحانا لحفظه، فردها على ما كانت عليه قبل القلب، ولم يخطئ في واحد منه.²

الفرع الثامن: المضطرب:

عرفه المؤلف-رحمه الله-: وَإِنْ كَانَتْ بِالْإِبْدَالِ فِيهِ مَعَ التَّدْفَعِ حَيْثُ لَا مَرَجِحَ فَهُوَ الْمُضْطَّرِبُ³، وَقَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ الْمُضْطَّرِبُ مِنَ الْحَدِيثِ هُوَ الَّذِي تَخْتَلِفُ الرَّوَايَةُ فِيهِ فَيُرْوَى بَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهِ وَبَعْضُهُمْ عَلَى وَجْهِ آخَرَ مُخَالَفَ لَهُ.⁴

وإنما نُسِّميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صُحْبَةً للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المُعْتَمَدَةِ فَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ وَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ وَصْفُ الْمُضْطَّرِبِ وَلَا لَهُ حُكْمُهُ.

التعقب: قال المؤلف-رحمه الله-: "إِنَّمَا يَحْكُمُونَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالِاضْطِرَابِ إِذَا كَانَ الْإِخْتِلَافُ فِيهِ وَقَعَا فِي نَفْسِ الْإِسْنَادِ لِأَنَّهُ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِطْلَاعَ عَلَى مَا فِي الْإِسْنَادِ مِنْ عِلَّةٍ عَلَى مَا يَنْبَغِي يَعْسُرُ عَلَى غَيْرِهِمْ بِخِلَافِ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَا فِي الْمَثْنِ مِنْ عِلَّةٍ سَوَاءً كَانَ فِيهِ اضْطِرَابٌ أَمْ لَا فَإِنَّهُ سَهْلُ الْمَدْرِكِ فَلِذَلِكَ صَرَّفُوا جَلَّ عَنَائِتُهُمْ إِلَى بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْإِسْنَادِ لِيَكْفُوا غَيْرَهُمْ مَوْثِقَةً ذَلِكَ وَلِذَلِكَ تَتَعَرَّضُ لَذِكْرِ مَا وَقَعَ فِيهِ الْاضْطِرَابُ مِنْ جِهَةِ الْمَثْنِ وَإِنَّمَا تَعَرَّضُوا

¹ - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، (715/2)، ح 1031.

² - تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص الطحان، ص 139.

³ - توجيه النظر، (574/2).

⁴ - النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، (224/2).

للمضطرب لِأَنَّهُ دَاخِلٌ فِي الْمَعْلُ فانتبه لذلك الأمر الثاني لِأَنَّ المضطرب قد يكون صحيحاً وَذَلِكَ فِي مِثْلِ مَا إِذَا وَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِي اسْمِ رَجُلٍ أَوْ أَبِيهِ أَوْ نَسَبِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ بَعْدَ مَا ثَبَتَ كَوْنُهُ ثِقَّةً وَيُحْكَمُ لِذَلِكَ الْحَدِيثُ بِالصَّحِّحَةِ مَعَ تَسْمِيَّتِهِ مُضْطَرَبًا".¹

المناقشة: نقول إن الاضطراب قد يقع في السند وقد يقع في المتن لكن غالب حكم المحدث على الاضطراب الحاصل في السند وقد فصل ذلك الحافظ العلائي فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر فَقَدْ قَالَ: "الاختلاف تارة في السند، وتارة في المتن، فالذي في السند يتنوع أنواعاً:

أحدها: تعارض الوصل والإرسال.

ثانيها: تعارض الوقف والرفع.

ثالثها: تعارض الاتصال والانقطاع.

رابعها: أن يروي الحديث قوم -مثلاً- عن رجلٍ عن تابعي عن صحابيٍّ، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابيِّ بعينه.

خامسها: زيادة رجلٍ في أحد الإسنادين.

سادسها: الاختلاف في اسم الراوي ونسبه، إذا كَانَ متردداً بَيْنَ ثِقَّةٍ وَضَعِيفٍ². ثُمَّ تَكَلَّمَ - رَحِمَهُ اللهُ - عَنِ مَسَائِلِ الْعُلَمَاءِ وَاخْتِلَافِهِمْ فِي كَيْفِيَةِ التَّعَامُلِ مَعَ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ فَقَالَ: "وإن المختلفين إما أن يَكُونُوا متماثلين في الحفظ والإتقان أم لا. فالمتماثلون إما أن يَكُونُ عددهم من الجانبين سواء أم لا، فإن استوي عددهم مَعَ استواء أوصافهم وجب التوقف حَتَّى يترجح أحد الطريقتين بقرينة من القرائن، فمتى اعتضدت إحدى الطريقتين بشيء من وجوه الترجيح حكم لها".³

¹ -توجيه النظر، (583/2).

² -النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، (119/1).

³ - أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين فحل الهبتي، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ت: 1430 هـ - 2009م، ص 230.

ولذا فإن منهج المحدثين في النقد ليس مرتكزا على الإسناد فقط كما أشارت عبارة المؤلف - رحمه الله - وإنما الاختلاف قد يقع في السند والمتن وقد يقع فيهما جميعا، وما وقع فيه الاضطراب لا يصح، وإن لم يؤثر في صحة غيره من السند والمتن.

مثلا: إذا اختلف الرواة حول شيخهم، واضطربوا في اسمه، فذكر بعضهم شخصا، والآخرين شخصا غيره، وكلاهما ثقة، فإن هذا النوع من الاضطراب يقدر فقط في ثبوت شخص بعينه، بدون أن يؤثر ذلك في صحة المتن، لأنه أيا كان هذا الشيخ فالمتن دائر على رواية ثقة، وأما إن كان الاختلاف حول ثقة وضعيف فإنه قادح في تعيين الراوي؛ هل هو هذا الثقة أو ذلك الضعيف، كما أنه يقدر في المتن، لأنه إذا كان راويه ضعيفا، فالحديث يكون حينئذ مما تفرد به الضعيف. وكحديث أبي حازم عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: (جاءت امرأة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت لك نفسي، فقال رجل: زوجنيها، قال: "قد زوجناكها بما معك من القرآن"¹). واختلف الرواة على أبي حازم؛ فقال مالك وجماعة: فقد "زوجناكها"، وقال ابن عيينة: "أنكحتكها"، وقال ابن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن: "ملككتكها"، وقال الثوري: "أملككتكها"، وقال أبو غسان: "أمكناكها". فصيغة العقد اضطرب فيها الرواة على أبي حازم، فذلك مما يقدر في تحديد الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الألفاظ، دون أن يؤثر ذلك في صحة المتن عموما، ولهذا رواه البخاري في مواضع من الصحيح معتمدا على ما لم يختلف فيه الرواة، كما هو ظاهر من أبواب الحديث.²

يقول الحافظ ابن حجر: فالملقوع به أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل هذه الألفاظ كلها في مرة واحدة تلك الساعة، فلم يبق إلا أن يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفظا منها، وعبر عنه بقية الرواية بالمعنى³.

التعقيب: قال المؤلف - رحمه الله -: "إن المضطرب قد يكون صحيحا، وذلك في مثل ما إذا وقع الاختلاف في اسم رجل، أو أبيه، أو نسبه، أو نحو ذلك، فإنه لا يضر بعد ما ثبت كونه

¹ - أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الوكالة، باب وكالة المرأة الإمام في النكاح، ح 2310، (100/3).

² - الحديث المعلول قواعد وضوابط، حمزة المليباري، د: ن، ط: 2، د: ت، ص 41.

³ - النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، (809/2).

ثقة، ويحكم لذلك الحديث بالصحة مع تسميته مضطربا. وفي الصحيحين أحاديث كثيرة من هذا القبيل، ولذا قال بعض العلماء، وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن.¹

المناقشة: الحديث المضطرب ضعيف؛ لأن الاختلاف فيه مشعر بعدم ضبط راويه، والضبط شرط في صحة الحديث؛ وقد فقد المضطرب هذا الشرط، وهذا هو الأصل لكن لا يمنع من القول بأن الاضطراب والصحة قد يجامع الصحة والحسن، وكَذَا جَزَمَ الزَّرْكَشِيُّ بِدَلِكِ فِي مُخْتَصَرِهِ، فَقَالَ: وَقَدْ يَدْخُلُ الْقَلْبُ وَالشُّذُودُ وَالْإِضْطِرَابُ فِي قِسْمِ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ.²

الفرع التاسع: المصحف والمحرف:

التعقيب: فرق المؤلف بين المصحف والمحرف فعرفه: "والمصحف هو ما وقعت المخالفة فيه بتغير النقط في الكلمة، مع بقاء صورة الخط فيها".

ومثل له مثال حديث أبي أيوب الأنصاري: (من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال)³، إذا غيرت ستا وجعلتها شيئاً، كما وقع ذلك لبعض الأدباء فيه.

والمحرف هو ما وقعت المخالفة فيه بتغير الشكل في الكلمة، مع بقاء صورة الخط فيها⁴

المناقشة: يبدو من هذا التعريف أن المؤلف يفرق بين المصحف والمحرف على عكس المتقدمين ومنهم ابن الصلاح، فإنهم كانوا يجعلونهما شيئاً واحداً، وقد تابع ابن حجر في ذلك ثم تبعهم السيوطي، واختلف العلماء في تعريف التصحيف والتحريف، غير أن المعنى المشترك بينهما -وهو التغيير في الكلمة الصحيحة- يتبلور في أقوالهم المختلفة.

¹ -توجيه النظر، (583/2).

² -تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، (314/2).

³ -أخرجه أبي داود في سننه، كتاب الصوم، باب في فضل ستة أيام في شوال، ح2431، (122/2).

⁴ -توجيه النظر، (592-591/2).

قيل: التصحيف هو تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط، مثل "قحمة"، "فخمة"، والتحريف هو العدول بالشيء عن جهته، وحرف الكلام تحريفاً أي عدل به عن جهته، وهو قد يكون بالزيادة فيه، أو النقص منه، أو بتبديل بعض كلماته، أو بحمله على غير المراد منه، فالتحريف أعم من التصحيف.¹

الخلاصة: من خلال ما مررنا به في هذا المبحث من خلال التعريفات وآراء العلماء واختلافهم النظري في المسائل تبين لنا:

* نجد أن هذه التعقبات شاملة لاختلاف الأئمة في أغلب اصطلاحات الحديثية، وبين المؤلف -رحمه الله- محل الخلاف في الألفاظ فقط وليس في المعنى وذلك في مبحث الإرسال والمتواتر.

* أن مسألة التصحيح عند المتأخرين تتوقف على مدى تأهلهم لمعرفة صحة الحديث وضعفه من خلال دراستهم وتتبعهم وغربلتهم لطرقة ورواياته في المسانيد والسنن والمصنفات وغيرها.

* الاختلاف قد يكون في السند والمتن وقد يقع فيهما جميعاً، وما وقع فيه الإضراب لا يصح، وهاته المسألة نقدية بحتة وإن كان المؤلف تكلم عنها ضمن مسائل الحديث الضعيف، وهذا يوضح أن منهج المحدثين في النقد ليس مرتكزاً على السند فقط.

¹ -الحديث المعلول، حمزة الملباري، ص40.

المبحث الرابع: تعقبات طاهر الجزائري

المتعلقة بالجرح والتعديل.

المطلب الأول: تعقبه في مسألة هل يجوز الجرح بمجرد الشيوع والانتشار

المطلب الثاني: تعقبه في العدالة.

المطلب الثالث: تعقبه في مسألة تفاوت العدالة والضبط.

المطلب الرابع: تعقبه في مسألة الرواية بالمعنى.

المبحث الرابع: تعقباته المتعلقة بالجرح والتعديل:

يعد علم الجرح والتعديل أو ما يسمى بعلم الرجال أحد فروع علم الحديث، يبحث فيه عن أحوال رواة الحديث من حيث اتصافهم بشرائط قبول رواياتهم أو عدمه. وقد تكلم العلماء حول هذا العلم لتمييز صحيح من الآثار من سقيمها. وستناول في هذا المبحث تعقبات طاهر الجزائري فيما تعلق بعلم الجرح والتعديل مع إيراد المسائل المتضمنة له.

المطلب الأول: تعقبه في مسألة هل يجوز الجرح بمجرد الشيوخ والانتشار؟

التعقيب: "لا يجوز الجرح بمجرد الشيوخ والانتشار، بل لا بد مع ذلك من حصول العلم، فإذا لم يحصل العلم لم يجز الاعتماد عليه، وهتك الناس به".¹

المناقشة: قال بعض العلماء الذين يقولون لا يجوز الجرح بمجرد الاستفاضة ولا تقبل، كما أنه لا يجوز له أن يزكيه بالاستفاضة.²

وقال بعض الفقهاء: لا تقبل الشهادة بالاستفاضة إلا في مسائل: منها النسب، والوقف، وولاية الوالي، وعزله، وقال بعضهم: إذا استفاض فسق الشاهد بين الناس لم يحتج إلى البحث والسؤال عنه.³

واشترط العلم في الجرح وهو تفسير الجرح، مذهب جمهور النقاد، وحجتهم اختلاف الناس في موجب الرجح، فرمما أطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس

¹ - توجيه النظر، (172/1).

² - شرح الكوكب المنير، تقي الدين ابن النجار، تح: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ن: مكتبة العبيكان

ط: 2، ت: 1418 هـ - 1997 م، ن: مكتبة المدينة الرقمية، (2/427)

³ - المرجع السابق، لابن النجار، (425/2).

الأمر، من ذلك قول شعبة: لما سئل لم تركت حديث فلان؟". رأيته يركض على بردون فتركته¹، ولاسيما إذا كان الإمام متشددا متعنتا يرجح الراوي بما لا ركون قدحا عند غيره.

وخالف البعض: فقالوا يقبل الجرح مبهما، وذلك أن الجرح يؤخذ من إمام عارف بأسباب الجرح والتعديل، قال عبد الوهاب السبكي: "إذا انتفت التهم والظنون، وكان الجرح حبرا من أحبار الأمة، مبرأ عن مظان التهمة، أو كان المجروح مشهورا بالضعف متروكا بين النقاد فلا نتلعتهم عند جرح ولا نحو الجرح إلى تفسير، بل طلب التفسير منه - والحالة هذه - طلب لغبية لا حاجة إليها..."².

وقد صرح الإمام الغزالي وهو الحق في رأي المؤلف - رحمه الله - لأنه مما يمكن الوقوف عليه، وإذا وقع لم يحصل فيه لبس، فلا يقع فيه بما لا يفيد العلم من الاستفاضة، والاستفاضة تحصل بأقل جموع الكثرة، وهو أحد عشر، فمن زعم استفاضة بدونها فهو ذاهل.³

ويقرر أنّ الاستفاضة المجردة عن ذكر السبب الموجب للعلم مردودة؛ لأنّ الأصل في أعراض الناس الحرمة، فمتى لم يوجد الدليل المسوّغ للجرح وجب الكف ولو كان ذلك مستفيضا؛ لأنّ عادة الناس التساهل والتقليد في ذلك لاسيما إن كان الجرح مقبول القول عندهم موثوقا به. ومرجع الأمر إلى ذكر السبب، ويفرّع على هذا أمران:

1- إذا كان الجرح من أئمة الشأن الخبيرين بهذا الأمر فإن جرحه مقبول ولو لم يذكر السبب لاسيما إن تُلّي بالقبول واستفاض عند أهل العلم قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغي أن يؤخذ مسلماً من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفته، واطلاعهم واضطلاعهم في هذا الشأن، واتصافهم بالأنصاف والديانة والخبرة والنصح، لاسيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونه متروكاً، أو كذاباً أو نحو ذلك. فالمحدث

¹ - الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تح: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، د: ت، ص 110.

² - طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تح: محمود مُجد الطناحي وعبد الفتاح مُجد الحلوي، ن: دار هجر، ط: 2، ت: 1413هـ، (2/22).

³ - توجيه النظر، (1/172).

الماهر لا يتخالجه في مثل هذا وقفة في موافقتهم، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم. ولهذا يقول الشافعي، في كثير من كلامه على الأحاديث: "لا يثبت أهل العلم بالحديث"، ويرده، ولا يحتج به، بمجرد ذلك.¹

2- وشبيه بهذا ما لو كان المجروح خلوا من التعديل، قال ابن حجر في نزهة النظر: "فإن خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه مجملا غير مبين السبب، إذا صدر من عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله. ومال ابن الصلاح في مثل هذا إلى التوقف فيه".²

ملحوظة: المعتمد عند الحنابلة وصاحب شرح الكوكب المنير قبول الجرح بالاستفاضة، قال (وله جرح باستفاضة أي إشاعة عن محدث أن فيه صفة توجب رد الحديث فيجوز الجرح بذلك) والقول الثاني عند الحنابلة منع الجرح بالاستفاضة، ولا يظهر تنافٍ بين القولين فالقبول ملحوظ فيه ذكر السبب المعتمد والرد ملحوظ فيه خلوه من السبب.

¹ - اختصار علوم الحديث، ابن كثير، ص 95.

² - نزهة النظر، ابن حجر، ص 180.

المطلب الثاني: تعقبه في العدالة:

سنتطرق إلى تعريف العدالة عند أهل العلم ثم نأتي على تعريفها عند طاهر الجزائري.

-تعريف ابن الصلاح: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه: على أنه يُشْتَرَطُ فيمن يَحْتَجُّ بروايته أن يكون عدلاً، ضابطاً لما يرويه وتفصيله أن يكون مسلماً، بالغاً عاقلاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة"¹.

فَبَيَّنَ -رحمه الله - بذلك: أن رُكِّنِيَ القبول للراوي هما: العدالة، والضبط.

وقد عَبَّرَ ابن القَيِّم -رحمه الله- عن ضرورة توافر هذين الشرطين فيمن تقبل روايته، فقال: "... اشْتَرَطَ فيها -أي الرواية- ما يكون مُعَلِّباً على الظن صدقَ المُخْبِرِ، وهو: العدالةُ المانعةُ من الكذب واليقظة المانعة من غلبة السهو والتخليط"².

وقد أشار المؤلف -رحمه الله- إلى صعوبة ضبط هذا المصطلح. وقال بأن: "المعتبر في عدالة الراوي هو كونه بحيث لا يظن به الاجترار على الافتراء على النبي -ﷺ"³ ويبدو من هذا التعريف أنه حصر العدالة في الثقة بالصدق بعد الاتفاق على شروطها، وهذا صحيح على اعتبار لو قلنا أنه لو اشترطنا خلو العدالة من الذنوب صغيرها وكبيرها لتعسر إيجادها.

خلاصة القول: المؤلف يرى أن اشتراط العدالة بمفهومها المحدود (ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة واجتناب الكبائر واتقاء الصغائر غالباً) يؤدي إلى إسقاط رواية كثير ممن عُرفوا بالغبية أو وجد منهم التشاحن أو الجرح بالاحتمال ونحو ذلك مما يجرم المروءة عرفاً.

¹ - علوم الحديث، ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، ن: المكتبة العلمية، بيروت، ت: 1401هـ، 1981م، ص94.

² - بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، تح: علي بن محمد العمران، ن: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط: 1، ت: 1425 هـ،

(1/8).

³ - توجيه النظر، (95/1).

المطلب الثالث: تعقبه في مسألة تفاوت العدالة والضبط:

الفرع الأول: تفاوت العدالة:

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله- "والصحيح أن العدالة كالضبط، فهي تقبل الزيادة والنقصان، والقوة والضعف".¹

المناقشة: في هذه المسألة خالف فيها طاهر الجزائري الجمهور ومشى على نحو الأصوليين، وذلك في باب الترجيح في الأخبار، كما يقول العلامة نجم الدين سليمان الطوي في شرح الأربعين، حيث قال: إن مدار الرواية على عدالة الراوي وضبطه، فإن كان مبرزاً فيهما، كشعبة وسفيان ويحيى القطان ونحوهم، فحديثه صحيح، وإن كان دون المبرز فيهما أو في أحدهما، لكنه عدل ضابط بالجملة، فحديثه حسن.²

وقال أيضاً: قد خفي أمر تفاوت العدالة على الكثيرين من العلماء، لأنهم رأوا أن أئمة الحديث قلما يرجحون بها وإنما يرجحون بأمر تتعلق بالضبط، وسبب ذلك الترجيح بالعدالة يوهم الناس أن الراوي الآخر غير عدل، فيسوء ظنهم به، ويشكون في سائر ما يرويه، وقد فرض أنه عدل ضابط".

وتعقب المؤلف -رحمه الله- بقوله: "وَأَعْلَمُ أَنَّ الَّذِي أَوْجِبَ حَقَّاءَ تَفَاوُتِ الْعَدَالَةِ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّ أئِمَّةَ الْحَدِيثِ قَلِمًا يَرْجِحُونَ بِهَا وَإِنَّمَا يَرْجِحُونَ بِأُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالضَّبْطِ وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّ التَّرْجِيحَ بِزِيَادَةِ الْعَدَالَةِ يُوهِمُ النَّاسَ أَنَّ الرَّاويَ الْآخَرَ غَيْرَ عَدْلٍ فَيَسُوءُ بِهِ ظَنَّهُمْ وَيَشْكُونَ فِي سَائِرِ مَا يَرَوِيهِ وَقَدْ فَرضَ أَنَّهُ عَدْلٌ ضَابِطٌ، فَإِنِ قَلتَ فَمَا يَفْعَلُونَ إِذَا كَانَ كِلَاهُمَا فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الضَّبْطِ قَلتَ يُمكنُ التَّرْجِيحُ فِيهَا بِأُمُورٍ عَارِضَةٍ كَكُونِ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ قَدْ تَلَقَّاهُ عَمَّنْ كَثُرَتْ مَلَازِمَتُهُ لَهُ وَمَمَارَسَتُهُ لِحَدِيثِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ بِخِلَافِ الرَّاويِ الْآخَرَ، وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُهُمْ عَدَمَ تَفَاوُتِ الضَّبْطِ أَيْضًا، وَردَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ لَا شَكَّ فِي تَحَقُّقِ تَفَاوُتِ مَرَاتِبِ الْعَدَالَةِ وَالضَّبْطِ فِي

¹ - توجيه النظر، (100/1).

² - التعيين في شرح الأربعين، سليمان الطوي، تح: أحمد حاج محمد عثمان، ن: مؤسسة الريان (بيروت - لبنان، ط: 1، ت: 1419هـ، 1998م، ص158).

الْعُدُول والضابطين من السلف والخلف وقد وضح ذلك حتى صار كالبيهي¹. إضافة إلى ذلك البحث في العدالة وهي متفاوتة من حيث التزام الراوي بالتقوى واجتناب المروءة وحمله للعلم فليست عدالة الصحابة كمن بعدهم ولا عدالة الأئمة المشهورين كمن ليس مشهورا وهكذا.

الفرع الثاني: مسألة تفاوت الضبط:

التعقيب: "وقد زعم بعضهم عدم تفاوت الضبط أيضا ورد عليه بعضهم بقوله لا شك في تحقق تفاوت مراتب العدالة والضبط في العدول والضابطين من السلف والخلف وقد وضح ذلك حتى صار كالبيهي".

المناقشة: أشار المؤلف إلى تفاوت الضبط بين الرواة وهذا واقع مشاهد فإن الناس في مداركهم وحفظهم يتفاوتون بل الشخص الواحد يتفاوت منه ذلك باعتبار حالات وفنون ثم أعقب ذلك بذكر قول من زعم أن الضبط شيء واحد فإما أن يكون ضابطا أم لا، ولم يقف المصنف عند هذا القول بل ذكره ذكرا عابرا لأنه لا حظ له من النظر ولعله قول يُذكر ولا يعرف له قائل. وقد قسم العلماء الضبط إلى قسمين: الأول: ضبط صدر، والثاني: ضبط كتاب.

أولاً: ضبط الصدر: هو الحفظ بأن يثبت الراوي ما سمعه في صدره، بحيث يبعد زواله عن القوة الحافظة، مع القدرة على استحضار المحفوظ إن حدث حفظاً، وقد جاء في النزهة عن ابن حجر تعريف ضبط الصدر، فقال: "هو أن يُثبت ما سمعه، بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء"²، والأصل أن ضبط الصدر إنما يشترط في حالة الأداء، فإن جمع مع ذلك الضبط حال التحمل وما بعده؛ فهو أفضل، وقد يوجد من الناس من يتحمل ولا يؤدي ما تحمل، كمن اشتغل بالعبادة والزهد، وأعرض عن التحديث، فهذا في الغالب يختل ضبطه، ولا يُتج به، وقد يوجد من

¹ - توجيه النظر، (102/1).

² - نزهة النظر، ابن حجر، ص 58.

يتحمل وهو صغير لا يضبط، ثم يحفظ ما كتَبَ أو كُتِبَ له، ويُتقن حفظه، ثم يؤديه من حفظه، فإن أدَّى حال اختلال ضبطه؛ لا يُقبل، وإن أدى حال ضبطه بأخرة، فُقبل منه.¹

وأكثر الرواة كانوا يعتمدون على هذا النوع في أداء الحديث، ولم يكونوا يكتبون، وقد صدرت منهم خوارق في ذلك قد يشك فيها ويستغربها من لم يُجربها، ولم يشاهد أصحابها، ورويت عنهم أخباراً في قوة الحفظ يستغربها الإنسان في هذا العصر الذي انصرفت فيه النفوس عن الحفظ والاستحضار، واعتمد فيه على الكتب والأسفار، والحق أن تلك الروايات المتعلقة بالحفاظ وقدرتهم على الحفظ، إنما هي وقائع وليست ضرورياً من الظنون.

ثانياً: ضبط الكتاب فهو: "صيانة الراوي لكتابه منذ أدخل الحديث فيه، وصحَّحه، أو قابله على أصل شيخه، ونحو ذلك؛ إلى أن يؤدي منه وذلك لأن الراوي قد يتلى برجل سوء: سواء كان ابناً، أو جازاً، أو صديقاً، أو ورثاً، أو نحو ذلك، فيدخلون في كتابه ما ليس منه، فعند ذلك يطعن في ضبط الراوي، ويسقط حديثه".²

إضافة إلى هذا نبين معرفة طرق الضبط:

- 1- استفاضة ضبط الراوي بين الأئمة، وهذه الصورة هي أعلى الصور في هذا الباب.
- 2- تزكية بعض أئمة الجرح والتعديل للراوي بأنه يحفظ حديثه ويتقنه.
- 3- سير روايات الراوي، ومقارنتها بروايات غيره من الثقات؛ لينظر هل يوافقهم أم يخالفهم؟ ويحكم على حديثه بعد ذلك بما يستحق، كما قال ابن معين: قال لي إسماعيل بن عليّة يوماً: كيف حديثي؟ قلت: أنت مستقيم الحديث، فقال لي: وكيف علمتم ذلك؟ قلت له عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة، فقال: الحمد لله.³ ومما يدلنا على تفاوت ضبط الرواة تنصيب

¹ - روايات الجامع الصحيح ونسخه، جمعة فتحي عبد الحليم، إشراف: أحمد عمر هاشم، و مصطفى محمد أبو عمارة، مناقشة وفحص: مروان شاهين، و محمد بكار، وآخرون، مراجعة: أحمد معبد عبد الكريم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ط: 1، ت: 1424 هـ - 2013 م، (2/440).

² - زهة النظر، ابن حجر، ص 59.

³ - فتح المغيث ج2 ص (343)

الأئمة على ذلك فهذا الإمام الجهني يحيى بن معين يقول عن وكيع بن الجراح "ما رأينا أحفظ من وكيع"¹، ومنه التنصيص على أنّ الراوي المعين مقدم على غيره في شيخ معين كقول أبي حاتم أثبت الناس في أنس الزهري ثم قتادة ثم ثابت. ومن ذلك ما وقع لشيخ الصنعة البخاري رحمه الله مع مشايخ بغداد فلما قدم البخاري بغداد وسمع به أصحاب الحديث، فاجتمعوا وأرادوا امتحان حفظه. فعمدوا إلى مائة حديث، فقبلوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها إلى عشرة أنفس لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا عليه الموعد للمجلس، فحضروا وحضر جماعة من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم، ومن البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله، انتدب رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث، فقال البخاري: لا أعرفه، فما زال يلقي عليه واحداً بعد واحد حتى فرغ البخاري، يقول: لا أعرفه، وكان العلماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: فهم الرجل، ومن كان لم يدر القصة يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الحفظ. ثم انتدب رجل من العشرة أيضاً، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال: لا أعرفه، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفه، فلم يزل يلقي عليه واحداً واحداً حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: لا أعرفه، ثم انتدب الثالث والرابع إلى تمام العشرة، حتى فرغوا كلهم من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة، والبخاري لا يزيدهم على لا أعرفه. فلما علم أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول، فقال أما حديثك الأول، فقلت كذا وصوابه كذا، وحديثك الثاني كذا وصوابه كذا، والثالث والرابع على الولاء، حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، فأقر الناس له بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل²، فهذا دليل على أنّ البخاري - رحمه الله - من أحفظ الناس بل فاق غيره بمراحل إذا حفظ الخطأ وضبطه ورده إلى الصواب - رحمه الله -.

¹ - شرح علل الترمذي، ابن رجب، (471/1).

² - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، (486/1).

وكذلك الأمر في ضبط الكتاب، حيث ينص الأئمة على أن بعض الرواة يُقبل ما حدث من كتابه ويرد ما كان من حفظه، ومما يبين تفاوت مراتب الضبط مسائل مشهورة البحث ومنها مسألتان:

1- اختلافهم في حد الحديث الحسن كما تقدمت الإشارة إليه، فمدار الخلاف في الجملة على ضبط الراوي فإن كان ضابط خفّ ضبطه عن ضبط الحفاظ المشهورين عدّ حسنا لذاته كما نص عليه ابن الصلاح توجيهها لقول الخطابي حيث قال: "أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما ينفرد به من حديثه منكرا ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون شاذًا ومنكرا سلامته من أن يكون معللاً"¹.

2- قولهم حسن صحيح فقد اختلفوا في حملها، وخرجها ابن حجر تخريجين، وكلاهما يرجع للضبط، فالتخريج الأول على اعتبار واو العطف فيصير المعنى حسن وصحيح، وذلك فيما له إسنادان أحدهما رواه راو خف ضبطه والآخر تم ضبطه، والتخريج الثاني على اعتبار الواو للتردد وذلك فيما كان له سند واحد وتردد المحدث في الحكم على راويه هل بلغ مرتبة الحفاظ المتقن أو خف عن ذلك فيقول حسن صحيح بمعنى حسن إن خف ضبطه أو صحيح إن كمل الضبط"².

ونبه إلى أنه لا تلازم بين الضبط وسعة الحفظ، بل المشترك هو الضبط سواء كان ضبط محفوظ أو ضبط كتاب، وقد يكون الراوي ضابطا غير واسع الحفظ وليس ذلك مخرجا بحديثه، ولهذا دخل في مبحث مراتب التعديل والجرح ومعرفة مراتب الثقات عند التعارض والترجيح.

¹ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، ص 57.

² - نزهة النظر، ص 58.

المطلب الثالث: تعقبه في مسألة الرواية بالمعنى:

انقسم أهل العلم في مسألة رواية الحديث بالمعنى إلى فريقين: فريق يرى أنه لا تجوز رواية الحديث بالمعنى، وأنه ينبغي للراوي تأدية الذي سمعه بحروفه دون تدخل منه. والفريق الثاني يرى جواز ذلك بشروط اختلفوا فيها اختلافاً بينا. وقد تتبع المؤلف هذه المسألة وذكر الأقوال المجيزين واختار القول الثالث سنأتي على ذكر الأقوال الثمانية ثم نعرض قول المؤلف في هاته المسألة.

القول الأول: قول من فرق بين الألفاظ التي لا مجال للتأويل فيها وبين الألفاظ التي للتأويل فيها مجال، فأجاز الرواية بالمعنى في الأولى دون الثانية، نقل ذلك أبو الحسن القطان عن بعض أصحاب الشافعي.

القول الثاني: قول من فرق بين الأوامر والنواهي وبين غيرها فأجاز الرواية بالمعنى في الأولى دون الثانية.

القول الثالث: وهو الذي اختاره المؤلف -رحمه الله- قول من فرق بين من يستحضر لفظ الحديث وبين من لا يستحضر لفظه بل نسيه وإنما بقي في ذهنه معناه، فأجاز الرواية بالمعنى للثاني دون الأول.¹

القول الرابع: قول من فرق بينهما غير أنه عكس الحكم، فأجاز الرواية بالمعنى لمن يستحضر اللفظ لتمكنه حينئذ من التصرف فيه بإيراد ألفاظ تقوم مقام تلك الألفاظ في المعنى، ولم يجزها لمن لا يستحضر اللفظ بعدم تمكنه من ذلك ولم يكتف بوجود المعنى في الذهن فقط، وهذا قول قوي.

¹ - كتاب الحاوي الكبير، أبو الحسن الماوردي، ن: دار الفكر - بيروت، د: ط، د: ت، (187/16)، توجيه النظر، (686/2).

القول الخامس: قال بجواز الرواية بالمعنى بشرط الاقتصار على إبدال اللفظ بمرادفه مع بقاء تركيب الكلام على حاله، وذلك لأن تغيير تركيب الكلام كثيرا ما يخل بالمرام، بخلاف إبدال اللفظ بمرادفه فإنه يفى بالمقصود من غير محذور، وهو قول قوي أيضا.¹

القول السادس: من فرق بين إيراد الحديث قصد الاحتجاج وبين إيراده قصد الرواية، فأجاز الرواية بالمعنى للأول دون الثاني.

القول السابع: قول من أجاز الرواية بالمعنى للصحابة خاصة، وذلك لأمر من أحدهما كونهم من أرباب اللسان الواقفين على ما فيه من أسرار البيان، وثانيهما سماعهم أقوال النبي-صلى الله عليه وسلم- مع مشاهدتهم لأفعاله ووقوفهم على أحواله بحيث وقفوا على مقصده جملة، فإذا روى الحديث بالمعنى استوفوا المقصد كله، على أنهم لم يكونوا يروون بالمعنى إلا حيث يستحضروا اللفظ، وإذا روى بالمعنى أشاروا في أكثر الأحيان إلى ذلك، فصارت النفس مطمئنة مما يروونه بالمعنى، وهذا القول حكاه الشافعي.²

القول الثامن: قول من أجاز الرواية بالمعنى للصحابة والتابعين فقط، ومنع ذلك عن غيرهم، لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب ألا يختلف لفظه فيدخله الكذب، وذلك لأن الرواية بالمعنى لا سيما أن تعدد الراوي بها توجب رواية الحديث على وجوه شيء مختلفة في اللفظ.³

التعقيب: اختار المصنف من هذه الأقوال القول الثالث، وهو أنه يجب أداء الحديث بلفظه إلا لمن فاته استحضر اللفظ وقطع بالمعنى فسائغ له ذلك حفاظا على تبليغ الشرع، وما لا يدرك كله لا يترك جله،⁴ وبحث هذه المسألة يكاد يكون نظريا وإلا فالعمل ما عليه الجمهور سلفا وخلفا من جواز رواية الحديث بالمعنى مطلقا لمن كان عالما مستحضرا معناه إلا أن يكون من نصوص التعبد المحض كالأذكار ونحو ذلك، وخلاصة الأمر أنّ رواية الحديث بالمعنى جائز بشرط:

¹ - الحديث والمحدثون، مُجد أبو زهو، دار الفكر العربي، القاهرة، د: ط، ت: 1378هـ، ص 209.

² - الرسالة، الشافعي، ص 270.

³ - شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى، إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، مُجد علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1، ت: 1414 هـ، 1993 م، (2/60).

⁴ - توجيه النظر، (686/2).

1. أن يكون الراوي عالماً بمدلول الألفاظ حتى يأمن من تحريف المعنى.
 2. أن يكون المقصد من نص الشارع المعنى وليس اللفظ خاصة، فنصوص الأذكار والعبارات الموجزة التي جرت مجرى الحكم الجامعة يلزم الإتيان بها على وجهها.
- قال السيوطي في تدريب الراوي: "وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف منهم الأئمة الأربعة: يجوز بالمعنى في جميعه إذا قطع بأداء المعنى، لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة"¹.
- وقال أيضاً: "ولا شك في اشتراط ألا يكون مما تعبد بلفظه... وعندي أنه يشترط ألا يكون من جوامع الكلم"².

وبين الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية في علم الرواية، وجه صواب هذا القول فقال: "ويدل على ذلك أيضاً اتفاق الأمة على أن للعالم بمعنى خبر النبي ﷺ وللسامع بقوله أن ينقل معنى خبره بغير لفظه وغير اللغة العربية، وأن الواجب على رسله وسفرائه إلى أهل اللغات المختلفة من العجم وغيرهم أن يرووا عنه ما سمعوه وحملوه مما أخبرهم به وتعبدهم بفعله على السنة رسله؛ لاسيما إذا كان السفير يعرف اللغتين فإنه لا يجوز أن يكل ما يرويه إلى ترجمان وهو يعرف الخطاب بذلك اللسان لأنه لا يأمن الغلط وقصد التحريف على الترجمان فيجب أن يرويه بنفسه.

وإذا ثبت ذلك صح أن القصد برواية خبره وأمره ونهيه إصابة معناه وامتنال موجهه دون إيراد نفس لفظه وصورته، وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم دعوة الرسول إلى دينه والعلم بأحكامه، ويدل على ذلك أنه إنما ينكر الكذب والتحريف على رسول الله - ﷺ - وتغيير معنى اللفظ، فإذا سلم راوي الحديث على المعنى من ذلك كان مخبراً بالمعنى المقصود من اللفظ وصادقاً على الرسول ﷺ، وبمناوبة من أخبر عن كلام زيد وأمره ونهيه وألفاظه بما يقوم مقام كلامه وينوب منابه من غير زيادة ولا نقصان، فلا يعتبر في أن راوي ذلك قد أتى بالمعنى المقصود وليس

¹ -تدريب الراوي، السيوطي، (532/1).

² -المرجع نفسه، (537/1).

بكاذب ولا محرف"¹، وقد ورد القرآن بمثل ذلك؛ فإن الله تعالى قص من أنباء ما قد سبق قصصاً كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربي وهو مخالف لها في التقديم والتأخير والزيادة والنقصان ونحو ذلك.

وننبه إلى أن هذه المسألة في باب الرواية والتحديث أما نقل الحديث من مصدره فواجب أن يلتزم فيه بما أخرج المصنف؛ لتيسر ذلك وإلا وجب التنبيه إلى أنه منقول بالمعنى، قال ابن الصلاح في المقدمة: "ليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله فيه لفظاً آخر بمعناه، فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب؛ ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره"².

¹ - الكفاية في علم الرواية، البغدادي، ص200.

² - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين العراقي، ص226.

المبحث الخامس: تعقبات طاهر الجزائري

المتعلقة بعلل الحديث ونقد الحديث.

المطلب الأول: تعقبه في الحديث المعلن.

المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بنقد الحديث.

المبحث الخامس: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بعلم الحديث

ونقده.

سنتناول في هذا المبحث ما تعقب به طاهر الجزائري المحدثين في علم الحديث والنقد ويندرج تحت مطلبين الأول تعقبه في الحديث المعلل والثاني في النقد الحديثي وإعلال المرويات.

المطلب الأول: تعقباته المتعلقة بعلم الحديث:

سنتطرق في هذا المطلب على تعقبات طاهر الجزائري في علم الحديث وقسمنا إلى فرعين.

الفرع الأول: تعقبه في لفظة معلول:

جمع فيه أقوال علماء هذا الفن في تعريفهم للمعلل من حيث اللغة والاصطلاح، واختلافهم في ذلك، ثم ذكر أجناس العلة مع الأمثلة، ثم ذكر عدد كبير للأمثلة من كتاب أبي حاتم ليستفيد منه طالب العلم، وفي الأخير تعقب بكلامه عما نقله من المتقدمين مبينا رأيه في هذا المبحث من أقسام علوم الحديث، وسنذكر تعقيباته في لفظة معلل ومعلول ومعل، ثم مناقشة هذه التعقبات أجمعها.

التعقيب: قال المؤلف -رحمه الله- "الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن الظاهر السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه".¹

¹ -توجيه النظر، (600/2).

التعقيب: قال ناقلاً كلام ابن هشام مقراً: "والصواب أنه يجوز أن يقال عله فهو معلول من العلة إلا أنه قليل وممن نقل ذلك الجوهري في صحاحه وابن القوطية في أفعاله وقطرب في كتاب فعلت وأفعلت وذكر ابن سيده في المحكم أن في كتاب أبي إسحاق في العروض معلول ثم قال ولست على ثقة منه".¹

المناقشة: يتبين أن المؤلف -رحمه الله- من خلال هذا التعقيبين أنه يقول بصحة استعمال لفظة معلول، على عكس ابن الصلاح الذي تعقب على تسمية الحديث المعلل بالمعلول، فقال: "ويسميه أهل الحديث (المعلول)، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: (العلة والمعلول) مرذول عند أهل العربية واللغة"²، وتبعه النووي في ذلك فقال: هو لحن، أي: تسميته بالمعلول.

ولقد ورد وصف الحديث بكونه مُعللاً أو معلولاً- في كتب نقاد الحديث، إلا أن تفسير معنى العلة أو الحديث المعلول، وحدّه بما يُميّزه إنما ورد في بعض الكتب التي صُنفت في علوم الحديث، وكان "أول تقعيد نظري لتحديد مفهوم علة الحديث- وهو أقرب إلى الوصف منه إلى التعريف ما ذكره الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث.

تعريف الحاكم النيسابوري (ت 405 هـ): فقد تكلم عنه في كتابه "معرفة علوم الحديث"- تحت النوع السابع والعشرين من علوم الحديث:- معرفة علل الحديث، وهو علم برأسه غير الصحيح، والسقيم، والجرح والتعديل.

قال الحاكم: "وإنما يُعلَّل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه، وعلة الحديث، يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير".³

¹ -المصدر السابق، (599/2).

² -النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، (204/2).

³ - معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص112.

تعريف ابن الأثير (ت 606 هـ): أما ابن الأثير فقد ذكر صفة الحديث المعلل في مقابلة الحديث الشاذ، فقال في مقدمة كتابه جامع الأصول: "وربَّ حديث شاذ انفرد به الثقة، إلا أنه لا أصل له، ولا يتابع عليه فيخالف فيه الناس، ولا يعرف له علة يعلل بها، فإن الحديث المعلل: هو ما عُرفت علته، فذكرت، فزال الخلل منه."¹

تعريف ابن الصلاح (643هـ): في كتابه علوم الحديث تحت (النوع الثامن عشر: معرفة الحديث المعلل) -معنى علة الحديث، فقال: "عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة فيه، فالحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها."²

تعريف السخاوي (ت 902 هـ): تعريف الحديث المعلل بقوله: "فالمعلل أو المعلول خبر ظاهره السلامة أُطُلع فيه بعد التفتيش على قاذح."³

وبالنظر إلى ما سبق من تعريفات للعلة، فقد أشار الحاكم إلى قيد الغموض والخفاء في العلة حيث قال: "يكثُر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفي عليهم علمه، فيصير الحديث معلولا، والحجة فيه عندنا الحفظ، والفهم، والمعرفة لا غير"⁴، وتعقبه ابن حجر بقوله: "فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع مثلا معلولا، ولا الحديث الذي رواه مجهول أو مُضَعَّف معلولا، وإنما يسمى معلولا إذا آل أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامة من ذلك. وفي هذا رد على من زعم أن المعلول يشمل كل مردود"، وعقَّب أيضاً على قول ابن الصلاح: -"وكثيرا ما يعللون الموصول بالمرسل مثل: أن يجيء الحديث بإسناد موصول، ويجيء أيضا بإسناد منقطع أقوى من إسناد الموصول ..."⁵- بقوله: "ليس هذا من قبيل المعلول على اصطلاحه- وإن كانت علة في الجملة- إذ المعلول على اصطلاحه مقيد بالخفاء، والإرسال أو الانقطاع ليست علتها

¹ -جامع الأصول، ابن الأثير، (177/1).

² -النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، (204/2).

³ -فتح المغيِّث، السخاوي، (430/1).

⁴ -معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص112.

⁵ -التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، ص117.

بخفية.¹ ، وما قرره ابن حجر من أن المعلول في الاصطلاح إنما يُطلق على ما خفيت علته، قد يُشكل مع قول ابن الصلاح: "ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على هو مقتضى لفظ العلة في الأصل. ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ."²

وقد أجاب ابن حجر على هذا الإشكال بقوله: "مراده بذلك أن ما حققه من تعريف المعلول، قد يقع في كلامهم ما يخالفه، وطريق التوفيق بين ما حققه المصنّف وبين ما يقع في كلامهم؛ أن اسم العلة إذا أُطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولاً اصطلاحاً؛ إذ المعلول ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة، خفية أو واضحة، ولهذا قال الحاكم: "وإنما يعل الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل."³

ومما تقدم من إعلال المحدثين بالظاهر كالإرسال أو الوقف وعدم السماع أو ضعف الراوي، أو جهالته... الخ هو في حقيقة الأمر إعلال بالخفي غالباً. فالتعليل بالإرسال وإن كان ظاهراً في الجملة؛ لكن التعليل به وبيان أنه الصواب في الرواية أو أنه خطأ أمر خفي، إذ كيف يرجحون الإرسال ويعرفون أنه الصواب في الرواية وأن الخطأ في المسند نفسه لولا المقارنة والحفظ والفهم والمعرفة.⁴

وغموض هذه العلل وخفائها على غير أهل هذا الفن؛ فهو غموض نسبي، وليس غموضاً مطلقاً؛ إذ لا يخفى ذلك على نقاد الحديث وجهابذته، - كما أوضح ذلك ابن حجر- وأكد عليها طاهر الجزائري: "وهذه المسألة ليست من المسائل الغامضة، فإن كل من اشتغل بفن من الفنون،

¹ -النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، (710/2).

² - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، ص122.

³ - النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، (771/2).

⁴ - رسالة دكتوراه المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، رواية بنت عبد الله بن علي جابر، قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، تخصص الكتاب والسنة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة، السعودية، إشراف: د فاتن بن حسن حلواني، ت: 1439 هـ -2018 م، ص438.

وتفرغ له، وسلك مسلك أهله، وصرف عنايته إليه، قد يحكم في مسأله بحكم لا يتيسر له إقامة الدليل الظاهر عليه، وإن كان له في نفس الأمر دليل ربما كان أقوى من الأدلة الظاهرة، إلا أن العبارة تقصر عنه، ولذلك ترى المشاركين له في تلك الحال يحكمون بمثل حكمه في الغالب¹، ومن ثم اتفق الجهابذة من العلماء على أنه يُرجع في مسائل كل فن إلى أهله المعنيين بأمره.²

الفرع الثاني: تعقيبه في لفظة معلل:

قال المؤلف -رحمه الله- "فقد شاع استعمال القوم له وذاع وهو اسم مفعول من قولك عللته تعليلا إلا أن التعليل في اللغة لا يناسب المعنى المراد لأنه بمعنى الإلهاء تقول عللت الصبي بالطعام تعليلا إلا أهيته عن اللبن".

المناقشة: يتبين أن المؤلف -رحمه الله- يرى العبارات الثلاث (معلول-معلل-معل) كلها سائغة صحيحة، ولا وجه لإنكار شيء منها؛ إلا أنه يبدو أنه يميل إلى عبارة لفظة المعل ثم المعلل ثم المعلول، ويبيّن صواب استعمالها فقال: "ولذا قال بعضهم الأحسن أن يسمى هذا النوع بالمعل لأن الأكثر في استعمال الفعل أن يقولوا أعله فلان بكذا والقياس فيه أن يكون اسم المفعول منه معللا وهو المعروف في اللغة وإن كان نادر الاستعمال فإن الأكثر في الاستعمال لفظ عليل وقد جاء معلل في عبارة بعض المحدثين".³

ومناقشته للأقوال التي تقدم ذكرها نرى بأن لفظة المعل مقدمة على غيرها لعدم الاعتراض ولاستقامتها معنى ولغة ولما عليه أكثر اللغويين والمحدثين كما تقدم النقل عن العراقي.

فيكون استعماله بالمعنى الذي أرادوه غير منكر، بل قال بعضهم استعمال هذا اللفظ أولى لوقوعه في عبارات أهل الفن مع ثبوته لغة ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.⁴

¹ -توجيه النظر، (652/2).

² - رسالة دكتوراه المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، رواية بنت عبد الله بن علي جابر، ص 433.

³ -توجيه النظر، (600-599/2).

⁴ -المصدر نفسه، (598/2).

الخلاصة:

من خلال كلامنا على الحديث المعل تعريفًا وبيانًا للتعريفات التي تقدمت نستخلص أن:

- أن هذا النوع خاص من عام، فهو نوع من أنواع المردود الضعيف ولكنه أخص من جهة خفائه وحقيقته، فكل معل ضعيف ولا عكس.
- أن استعمال الفعل أعم من استعمال الاسم، فقولهم: (أعلّه فلان بكذا) صالح لما كانت علته ظاهرة جلية ولما كانت غامضة خفية.
- صنيع الأئمة المتقدمين يوحي أنه لا فرق بين إطلاق الاسم على النوعين، ولهذا يسمون الكتب التي عنوا فيها ببيان المردود (كتب العلل) كابن المديني والترمذي وابن أبي حاتم والدارقطني مع ذكرهم لكل ما لم يصح ولو كان موضوعًا أو منكرًا أو ظاهر الانقطاع، وعلى ذلك صنيع الحاكم حين ذكر أجناس العلل فإنه ذكر ما كان جليًا واضحًا.
- تخصيص هذا النوع اسماً ونوعاً جرى عليه المتأخرون فهم الذي استعملوه بالمعنى الأخص تعريفًا واستعمالاً
- أنه شامل لإعلال السند والمتن، فليس قاصراً على الأول، وإن كان الثاني يتطلب إماماً بالأحكام الشرعية واللغوية فيدرك بها المحدث شذوذ لفظة أو مخالفتها معنى أو نحو ذلك.
- قد تُطلق العلة على ما هو أعم من هذا قال النووي في التقريب: "وقد تطلق العلة على غير مقتضاها الذي قدمناه، ككذب الراوي، وغفلته، وسوء حفظه ونحوها من أسباب ضعف الحديث، وسمى الترمذي النسخ علة وأطلق بعضهم العلة على مخالفة لا تقدر كإرسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال: من الصحيح صحيح معلل كما قيل منه صحيح شاذ"¹، ومراده في الأخير أن يكون من وجه معل ومن وجه صحيح كأن يرسله مالك في موطنه ثم يرد موصولاً عند غيره.

¹ -تدريب الراوي، السيوطي، (302/1).

المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بنقد الحديث:

عرض الشيخ طاهر في هذا المبحث إلى مسألة مهمة جدا إن لم تكن هي أهم المسائل التي مضى بحثها، ألا وهي مسألة النقد الحديثي ومذاهب الخائضين فيه، وإذا علمنا أنّ هذه المسألة عملية محضا وينبني عليها ثمره علم الحديث وهي معرفة المقبول والمردود تبيننا أنّها ذات أهمية كبرى ينبغي العناية، وسنعرض في هذا المطلب تعقبه في هذه المذاهب.

الفرع الأول: تعقبه في مذاهب الخائضين في النقد الحديثي:

تعرض الشيخ طاهر في هذا المبحث إلى مسألة مهمة جدا إن لم تكن هي أهم المسائل التي مضى بحثها، ألا وهي مسألة النقد الحديثي ومذاهب الخائضين فيه، وإذا علمنا أنّ هذه المسألة عملية محضا وينبني عليها ثمره علم الحديث وهي معرفة المقبول والمردود تبيننا أنّها ذات أهمية كبرى ينبغي العناية بها كما قال الشيخ: "واعلم أنّ هذه المسألة هي من أهم مسائل هذا الفن الجليل الشأن والناظرون في هذا الموضوع قد انقسموا إلى ثلاث فرق..."¹

أولا: تعقبه في المذهب الأول: قال المؤلف -رحمه الله-: "الفرقة الأولى فرقة جعلت جل همها النظر في الإسناد فإذا وجدته متصلا ليس في اتصاله شبهة ووجدت رجاله ممن يوثق بهم حكمت بصحة الحديث قبل إمعان النظر فيه حتى إن بعضهم يحكم بصحته ولو خالف حديثا آخر رواه أرجح ويقول كل ذلك صحيح وربما قال هذا صحيح وهذا أصح وكثيرا ما يكون الجمع بينهما غير ممكن... وقد وصل الغلو بفريق منهم إلى أن ألزموا الناس بالأخذ بالأحاديث الضعيفة الواهية فأوقعوا الناس في داهية وما أدراك ماهية وهذه الفرقة هم الغلاة في الإثبات".

المناقشة: بين الشيخ -رحمه الله- أن ثمة طوائف باينت منهج النقد الأصيل منهج الأئمة الحفاظ النقاد الكبار وقسم على إثر هذه المباينة الفرق التي تصدت للتصحيح والتضعيف إلى ثلاثة فرق: والفرقة الأولى التي ذكرها هي أقرب لمنهج الفقهاء والأصوليون وهو النهج الذي جرى عليه غالب المتأخرين وهو النظر إلى الأسانيد فمتى وُجد سند رجاله ثقات صححوه، وإن كان

¹ -توجيه النظر، (192/1).

رجاله فيهم ضعف بحثوا عن أسانيد تعضده فإن وجدوا حسنوه حتى وإن ضعفه الأئمة النقاد ، وقد أشار إلى مباينة طريق الفقهاء والأصوليين الإمام ابن دقيق العيد " ألا يكون شاذًا ولا معللاً¹ ، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء".

ونتيجة للتأكيد على المطالبة بالإسناد وما حظي به من اهتمام بالغ وعناية فائقة نجد أن كتب الحديث التي دونت منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري قد التزمت به. وقد أطلق عليها اسم المسانيد كمسند معمر بن راشد(152هـ)، ومسند الطيالسي (204هـ)؛ ولقد كانت هذه المسانيد هي العمدة للمؤلفين الذين جاءوا من بعد فعولوا عليها واعتمدوها مصادر لهم. ولقد استمر نهج العلماء الذين كتبوا الصحاح والسنن والمصنفات والموطآت على هذه النهج في التزام الإسناد التزاماً دقيقاً؛ وذلك بعدم الاحتجاج إلا بالمتصل الذي ليس فيه مجهول ولا مجروح، وبيان أحوال الرواة بحسب قوتهم وضعفهم في العدالة وتمييزهم لما يترتب على ذلك من الحكم على الحديث قبولاً أو رداً، بيان أحوال الضعفاء والمتروكين، وتجنب روايتهم²، قال القاضي عبد الوهاب: ذكر عيسى بن أبان عن مالك أنه قال: "لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ عن سواهم، لا يؤخذ عن مبتدع يدعو إلى بدعته، ولا عن سفیه يعلن بالسفه، ولا عن يكذب في حديث أحاديث الناس وإن كان يصدق في أحاديث النبي-عليه الصلاة والسلام-ولا عن لا يعرف هذا الشأن".³

ثانياً: تعقبه في المذهب الثاني: قال المؤلف -رحمه الله-: "الفرقة الثانية فرقة جعلت جل همها النظر في نفس الحديث فإن راقها أمره حكمت بصحته وأسندته إلى النبي عليه الصلاة والسلام وإن كان في إسناده مقال مع أن في كثير من الأحاديث الضعيفة بل الموضوعة ما هو صحيح المعنى فصحيح المبني غير أنه لم تصح نسبته إلى النبي-عليه الصلاة والسلام-".⁴

1 - الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، د: ط، د: ت، ص2.

2- أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، ن: مؤسسة البيان، ط: 2، ت: 1412هـ، 1992م، ص64.

3- الكفاية في علم الرواية، البغدادي، ص143.

4- توجيه النظر، (192/1).

المناقشة: هذه فرقة باينت منهج النقاد وأقامت نهجها على ما تطيب له الأنفس وما يستلذ به الهوى فإن حصل هذا في كلام منسوب إلى الرسول ﷺ صححوه وقبلوه وإن لم يطيب الكلام لأنفسهم وأهوائهم ردوه، وقد نسب هذا إلى المعتزلة وأهل الكلام وهذا ظاهر في كتبهم فإنهم يُنكرون الصحيح ويستدلون بالضعيف وقد ضرب المؤلف -رحمه الله- أمثلة لهذا في كتابه، وبين بأن هذه الفرقة طعنت الفرقة الأولى طعنا شديدا وقابلتهم هذه الفرقة بمثل ذلك أو أشد نسبوا رواة ما أنكروه من الأحاديث إلى الاختلاق والوضع مع الجهل بمقاصد الشرع وقد ذكر ابن قتيبة شيئا من ذلك في مقدمة كتابه الذي وضعه في تأويل مختلف الحديث، والمجاملون منهم اكتفوا بان نسبوا إلى الرواة الوهم والغلط والنسيان وهو مما لا يخلو عنه إنسان وقالوا إن المحدثين أنفسهم قد ردوا كثيرا من أحاديث الثقات بناء على ذلك¹، وهذا في نظر فالمحدثون كانوا لا يردون أحاديث الثقات إلا بعد تبين مواقع الوهم من الثقات، وذلك بتتبع رواياتهم والأخذ عنهم ومعرفة المشهورين بالصدق والأمانة، والضبط والإتقان، وبيان تفاوت درجاتهم في الضبط والأطول مجالسة، والأكثر سماعا عن من فوقه.²

ثالثا: تعقبه في المذهب الثالث: قال المؤلف -رحمه الله-: "الفرقة الثالثة فرقة جعلت همها البحث عما صح من الحديث لتأخذ به فأعطت المسألة حقها من النظر، فبحثت في الإسناد والمتن معا بحث مؤثر للحق فلم ينسب إلى الرواة الوهم والخطأ ونحو ذلك لمجرد كون المتن يدل على خلاف رأي لها مبني على مجرد الظن ولم تعتقد فيهم أنهم معصومون عن الخطأ والنسيان".³

المناقشة: هذه هي الفرقة التي أصلت هذا النهج وقعدت قواعده وأرست أركانه وما ذكره من وصف لها هو منهج الأئمة الحفاظ الكبار كالإمام شعبة ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي وابن المديني وابن معين وأحمد والبخاري والرازيين والدارقطني وغيرهم ممن كان همه النظر في الأحاديث سننًا ومنتنًا بما يوافق الشرع لا الهوى والنفس فقد بذلوا الغالي والنفيس من أجل تنقية الأخبار من الضعيف والموضوع فله درهم وما أعظم أجرهم عند ربهم.

¹ -المصدر السابق، (193/1).

² -أصول منهج النقد عند أهل الحديث، عصام أحمد البشير، ص65.

³ -توجيه النظر، (208/1).

ولا بأس أن نجعل القسمة ثنائية فنقول: النقد بين المتقدمين والمتأخرين أو بين أهل الحديث وغيرهم، ويحسن بنا أن نحصر الكلام في نقطتين:

— بيان حد المتقدمين والمتأخرين: اختلف الباحثون في هذه المسألة في حد المتقدمين والمتأخرين، فجعل بعضهم الحد منهجياً حيث رأوا أن المتقدمين هم نقاد الحديث، وأن المتأخرين هم الفقهاء وعلماء الكلام والأصول ومن تبعهم في المنهج من أهل الحديث، دون النظر إلى الفاصل الزمني في التفريق. ورأى بعضهم أن الحد زمني وهو المائة الثالثة من الهجرة إلى وقتنا الحاضر، ومنهم من ذهب إلى أن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو منتصف المائة الهجرية الرابعة إلى وقتنا الحاضر، أي أن الزمان هو الفاصل الفعلي بين المتقدمين والمتأخرين.

كما أن بعضهم أضاف قسماً ثالثاً وهم المعاصرون. وسواء قيل بهذا أو بذاك فأصل المسألة ترجع إلى عصر الرواية واجتماع الأئمة وما امتازوا به في ذلك كشعبة والقطان وابن مهدي، وأصحابهم مثل أحمد وابن المديني وابن معين وابن راهويه والفلاس والذهلي وطائفة، ثم أصحابهم مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وأبي زرعة وأبي حاتم ومن سار على نهجهم كالدارقطني رحمهم الله ثم يأتي بعد هؤلاء من كانت أحكامهم مبنية على ظاهر الإسناد مع افتقارهم المنهج العملي لعصر الرواية كالحاكم وابن القطان الفاسي والضياء وغيرهم.

— سمات المنهجين: لقد اتسم منهج المتقدمين بسمات لم توجد فيمن بعدهم، ومما ساعدهم على ذلك معابنتهم الرواة وحفظهم الواسع ونظرهم الثاقب واجتماعهم وتظافرهم ومن تلك السمات:

1- أنهم لا يحكمون على إسنادٍ بمفرده إلا بعد أن يتبين أن هذا الإسناد سالم من العلل، كما قال الإمام علي بن المديني: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"¹. فإذا كان ثمة اختلاف في وصل وإرسال أو رفع ووقف أو زيادة ونقص ونحو ذلك، فإنهم حكمهم يكون مبنياً على التأمل الدقيق في أحوال الرواة المختلفين، والتأمل التام في المتن المروي، فلا يحكمون للواصل مطلقاً سواء كان ثقة أو غير ثقة، ولا يحكمون للمرسل -أيضاً- مطلقاً، وكذا الزائد والناقص... إلخ، وإنما

¹ -الجامع لأدب الراوي، البغدادي، (212/2).

يتأملون في ذلك، فإن دلت القرائن على صواب المرسل حكموا به، وإن دلت على صواب الواصل حكموا به، وهكذا بقية الاختلافات، وهذا أمر ليس بالهين، بل يستدعي بحثاً دقيقاً، ونظراً متكاملًا، وتأملاً قوياً في الموازنة بين ذلك.¹

2-التفتيش في حديث الراوي: كانوا يفتشون في حديث الراوي حتى يميزون القوي من غيره، لأن الراوي قد يكون ثقة، إلا أن في حديثه شيئاً في بعض الأحوال أو الأوقات أو عن بعض الشيوخ ونحو ذلك، فهم يهتمون بتمييز ذلك والتنبيه عليه، وبناءً عليه فقد يكون الحديث خطأً وإن كان راويه ثقة، ولأجل هذا فإنهم قد جعلوا أصحاب الرواة المشاهير على طبقات متفاوتة، بعضهم أتقن من بعض وهكذا.²

3-شمول منهجهم النقدي بجمعهم بين الحديث والفقه وآثار الصحابة مما سوغ لهم نقد المتون فكانت لهم عناية خاصة بنقد المتون وتبيين عللها، والتنبيه على ما وقع فيها من خطأ ووهم، وهذا كثير في كلامهم، وقد ألف الإمام الترمذي كتاباً خاصاً بذلك، ذكر فيه كل ما يتعلق بالعلل وقواعد نقد الحديث.³

4-اعتمادهم على قريحتهم وحفظهم وفهمهم ولم يكن الاعتماد على الكتب والمصنفات كبيراً والنظر في حكم الراوي فحسب، بل كان جُلّ اعتمادهم على ما حفظوه وثبتوا منه.⁴

وهذا كله بخلاف منهج المتأخرين الذي لم يعاينوا عصر الرواية ولم يطلعوا على أحوال الرواة مباشرة ولم يكونوا بذلك الحفظ والفهم الذي امتاز به من تقدم ولهذا اتسم منهجهم بـ:

¹ - ينظر: إجماع المحدثين على عدم اشتراط العلم بالسماع في الحديث المعنعن بين المتعاصرين، حاتم الشريف العوني، ن: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، السعودية، ط:1، ت: 1421 هـ، ص163.

² - منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، ن: وقف السلام، ط:1، ت: 1425 هـ - 2005 م، (610/2).

³ - دفاع عن السنة ورد شبهة المستشرقين والكتاب المعاصرين، مُجَّد بن مُجَّد بن سويلم أبو شُهبة، ن: مكتبة السنة، ط:1، ت: 1989 م، ص31.

⁴ - الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن مُجَّد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ن: دار زمزم - الرياض، ط:1، ت: 1417 هـ - 1998 م، ص24.

1- العناية بالقواعد الموضوعية حيث قعد المتأخرون قواعد نظرية ثم طردوها، وليس معنى ذلك اتفاقهم في جميع القواعد، إلا أنهم اتفقوا على أغلبها، فمن قواعدهم قبول زيادة الثقة، دون تحري في ذلك هل أصاب الثقة في هذه الزيادة أو أخطأ، فإذا اختلف في وصل حديث وإرساله أو وقفه ورفعها، وكان الواصل أو الرافع ثقة فقله هو الصواب، ومنهم من يقول المرسل هو المصيب لأن هو المتيقن، فهذه قاعدة أخرى مقابلة للقاعدة السابقة، وكل هذا بجانب لمنهج أئمة الحديث المتقدمين.

2- الحكم على الأسانيد منفردة: كانوا يحكمون على الإسناد الواحد، دون النظر في بقية طرق الحديث التي قد تظهر علة قاذحة في هذا الإسناد المفرد، وفي ذلك هدم لجزء كبير مما اشتملت عليه كتب العلل، ولهذا قل اهتمامهم بهذه الكتب، حتى لا تكاد تذكر إلا قليلاً، رغم أهميتها البالغة وجلالة مؤلفيها.

3- عدم الاعتناء بالتفريق بين أحاديث الراوي: كانوا إذا علموا أن الراوي ثقة فإنه يقبلون جميع أحاديثه، لأنهم لما حكموا بأنه ثقة ألزموا أنفسهم بقبول كل ما روى، ولهذا ظهر في العصور المتأخرة الحرص على إبداء كلمة مختصرة في الحكم على الراوي لتكون عامة في جميع رواياته.

4- المبالغة في تقوية النصوص بعضها ببعض: كانوا يحسنون الحديث أو يصححونه لكثرة طرقه، وهذا قد يعد نوعاً من تقوية الخطأ بالخطأ، ولا شك أن تقوية النصوص بعضها ببعض أمر وارد عند أئمة الحديث المتقدمين، ولكن ذلك كان على نطاق ضيق، وله شروط وضوابط، لم يراعها كثير من المتأخرين.

5- الاعتماد على المصنفات: زاد اعتماد المتأخرين على المصنفات والكتب، بل كان جلّ اعتمادهم عليها، بجانب اعتماد بعضهم على ما يحفظه.¹

¹ - نظرات جديدة في علوم الحديث، حمزة الملباري، ص36.

الخلاصة: وبهذا العرض الموجز يظهر لنا:

- صحة منهج المتقدمين وتقديمه على من بعدهم سواء وسموا بالفقهاء أو الأصوليين أو المتكلمين.
- أن أصل الحد بين المنهجين هو عصر الرواية واجتماع الأئمة.
- أن الحفظ وسعة الاطلاع ومعاينة الرواة وسبر أحوالهم وفهم العلم وصف مؤثر في المفاضلة بين المنهجين. وننبه إلى أن الشيخ عرض لبحث هذه المسألة من جهة التزام هذه المذاهب بتحقيق المنهج الحديثي على الأحاديث مع إغفال إظهار سمات منهج المتقدمين من غيرهم، والطريقة التي آثرنا تناول البحث بها أقرب إلى الأذهاب وأولى.

الخامته

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته وقدرته وعظمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البرية،
وبعد:

1. تبين لنا بعد هذه الجولة العلمية بأن هناك تعقبات في معنى الاصطلاح في حد ذاته،
تعقب الشيخ طاهر الجزائري على أهل الاصطلاح اختلافهم في معنى الاصطلاح وأرجع أن ليس
هناك خلاف وأن الخلاف في الحقيقة لا في المعنى، وقد بينا ذلك في المرسل وأن هناك من قسمها
إلى عام وخاص، وأن هذا الخلاف صوري، وكذلك الحال في شروط المتواتر.

2. كما جاءت التعقبات شاملة لباب قبول الحديث ورده؛ ففي قبول الحديث تناول المؤلف
-رحمه الله- مبحث الصحيح وكان لمسألة التصحيح عند المتأخرين المسألة الأكبر حديثا عنها
وفصل في أن باب التصحيح لا يزال مفتوحا لمن هو كفو ومتضلع لهذا العلم، وكذلك بالنسبة
لأحاديث الصحيح بأنها تفيد العلم النظري، ثم تناول جانب الحديث الحسن، فتطرق للضبط
والذي أدرجناه في مبحث الجرح والتعديل، لكون هذه من مائل هذا العلم، وأشار إلى تفاوت
الضبط بين الرواة، وأن الموجب لهذا التفاوت اختلاف المحدثين في حد الحسن الذي مدار الخلاف
فيه هو ضبط الراوي؛ إضافة إلى اختلافهم في حملهم لحسن صحيح، والذي استخلصنا له أنه لا
تلازم بين الضبط وسعة الحفظ بنوعيه.

3. تطرق المؤلف -رحمه الله- إلى مبحث النقد وإعلال المرويات، وبين أن منهج النقد يدور
حول مذاهب؛ وهي فئة جل همها الإسناد، وفئة تنظر في نفس الحديث، والفئة الأخيرة وهي التي
نظرت في السند والمتن معا، وبيننا أن منهج المحدثين هو الأصل أن أصل الحد بين المنهجين هو
عصر الرواية واجتماع الأئمة.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
06	273	البقرة	﴿ وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾
06	07	إبراهيم	﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾
أ	09	الحجر	﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾
38	88-89	الصفات	﴿ فَتَنْظَرُ نَظْرَةً فِي التُّجُومِ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾
47	33	التوبة	﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾

فهرس الأحاديث النبوية والآثار

الصفحة	طرف الحديث
06	(من لم يشكر الناس لم يشكر الله)
36	كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا، وَيُخْفِي عَنِّي، فَقَالَ: (وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَحْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ احْتِيَارًا، وَأُخْفِي عَنْهُ)
37	(لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات)
49	(يا بلال، أذن في الناس، فليصوموا غدا)
54	(لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ)
64	(كان النبي - ﷺ - إذا خرج من الخلاء قال: غُفْرَانُكَ)
70	(إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام)
70	(ورجل تصدق بصدقة، فأخفاها؛ حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله)
73	(قد زوجناكها بما معك من القرآن)
74	(من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال)

الأعلام المترجم لهم

موضع الترجمة	العَلَم
17	جولد تسيهر
17	هرتن براون

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم؛ مصحف المدينة النبوية، رواية ورش عن الإمام نافع، لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

كتب التفسير وعلوم القرآن

1. تفسير الفخر الرازي، مُجَّد بن عمر الفخر الرازي، د: تح، ن: دار النشر / دار إحياء التراث العربي، د: ت.
2. شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، مساعد الطيار، ن: دار ابن الجوزي، ط: 2، ت: 1428هـ.
3. فهارس علوم القرآن الكريم لمخطوطات دار الكتب الظاهرية، صلاح مُجَّد الخيمي، ن: مجمع اللغة العربية - دمشق، ت: 1403 هـ 1983 م.

كتب متون الحديث

4. التفسير من سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد الخراساني الجوزجاني، تح: سعد بن عبد العزيز آل حميد، ن: دار الصمعي، ط: 1، ت: 1417هـ، 1997م.
5. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، مُجَّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تح: مُجَّد زهير بن ناصر الناصر، ن: دار طوق النجاة، ط: 1، ت: 1422هـ.
6. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، تح: مُجَّد فؤاد عبد الباقي، ن: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
7. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن مُجَّد بن حنبل الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ن: مؤسسة الرسالة.
8. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تح: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، د: ت.
9. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تح: شعيب الأرنؤوط، ومُحَمَّد كامل قره بللي، ن: دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430 هـ - 2009 م.

10. زيادات واستدراكات ألحقها محققا النعت الأكمل بالكتاب من وفاة المؤلف حتى نهاية القرن الرابع عشر الهجري، ط: 2، ت: 1418هـ - 1997م، ن: مكتبة المدينة الرقمية. الأجزاء الحديثية.

كتب التراجم والرجال والطبقات والتاريخ

11. الشيخ طاهر الجزائري رائد التجديد الديني في بلاد الشام في العصر الحديث، حازم زكريا محي الدين، ط: 1، ت: 1421هـ/2001م، دار القلم، دمشق.

12. الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»: وليد بن أحمد الحسين الزبيري، وآخرون، ن: مجلة الحكمة، مانشستر - بريطانيا، ط: 1، ت: 1424هـ - 2003م.

13. العلماء العرب المعاصرون ومآل مكتباتهم، أحمد العلاون، دون تح، دار البشائر الإسلامية، ط: 1، ت: 1432هـ-2011م.

14. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله بن قَإِمَاز الذهبي (ت: 748هـ)، د: تح، ن: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط: 1، ت: 1419هـ-1998م.

15. -طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تح: محمود مُجَد الطناحي وعبد الفتاح مُجَد الحلو.

16. مُعْجَمُ أعلام الجزائر من صدر الإسلام حَتَّى العَصْر الحَاضِر، عادل نويهض، ن: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، ط: 2، ت: 1400هـ، 1980م.

17. المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، أعضاء ملتقى أهل الحديث.

18. رجال من التاريخ: علي الطنطاوي، ن: دار الجدة، ط: 1، ت: 1418هـ-1998م.

19. ظافر القاسمي، جمال الدين القاسمي وعصره، د: دن، ط: 1، ت: 1385هـ، 1965م.

20. كنوز الأجداد، مُجَد كرد علي، دون تح، دون ط، ت: 2010.

21. مُعْجَمُ أعلام الجزائر من صدر الإسلام حَتَّى العَصْر الحَاضِر، عادل نويهض، ن: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، لبنان، ط: 2، ت: 1400هـ، 1980م.

22. موسوعة المستشرقين لعبد الرحمان بدوي، دار العلم، بيروت، ت: 1993.

23. محب الدين الخطيب، ممدوح فخري، ن: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: 3، ت: 1390هـ.
24. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، د: تح، ن: مكتبة المثنى، بيروت، د: ت.
25. هداية الساري في دراسة البخاري، إمدار الحق السلهتي، ن: دار الفكر الإسلامي، د: ط، د: ت.

كتب علوم الحديث ومصطلح الحديث

26. أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين فحل الهيتي، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ت: 1430 هـ - 2009م.
27. اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير القرشي، تح: أحمد محمد شاكر، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: 2، د: ت.
28. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ن: دار زمزم - الرياض، ط: 1، ت: 1417 هـ - 1998م.
29. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تح: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي، ن: دار طيبة، د: ط، د: ت.
30. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تح: محمود الطحان، ن: مكتبة المعارف - الرياض.
31. شرح المنظومة البيقونية، عبد الكريم الخضير، قام بتنسيق الشرح ونشره: سلمان بن عبد القادر أبو زيد، د: ط.
32. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، ن: دار الكتب العلمية - لبنان، ط: 1، ت: 1403هـ.
33. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، تح: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، ن: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، د: ت.
34. النكت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين عبد الله بن بهادر الزركشي، تح: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ن: أضواء السلف - الرياض، ط: 1، ت: 1419 هـ - 1998م.
35. النكت على ابن الصلاح، ابن حجر، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 1، ت: 1404 هـ / 1984م.

36. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط: 1، ت: 1422هـ، ن: مطبعة سفير، الرياض.
37. معرفة علوم الحديث، الحاكم، تح: السيد معظم حسين، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، 1397هـ، 1977م.
38. التقريب في علوم الحديث، النووي، تع: مصطفى ديب البغا، دار الهدى الجزائر، د: ط، د: ت.
39. النكت على مقدمة ابن الصلاح، ابن حجر، تح: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ن: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط: 1، ت: 1404هـ/1984م.
40. شرح ألفية السيوطي في الحديث المسمى، إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، محمد علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1، ت: 1414هـ، 1993م.
41. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، ن: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: 1، 1389هـ، 1969م.
42. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: 1، 1416هـ، 1995م.
43. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه، ن: مكتبة السنة، ط: 1، ت: 1989م.
44. الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، دار الفكر العربي، القاهرة، د: ط، ت: 1378هـ.
45. الحديث المعلول قواعد وضوابط، حمزة المليباري، د: ن، ط: 2، د: ت.
46. القول المبتكر على شرح نخبة الفكر لأبي المعالي قاسم بن قطلوبغا الحنفي، تح: عبد الحميد درويش، ن: دار الفارابي، ط: 2، ت: 1429هـ.
47. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، محمد بن إبراهيم بن جماعة، تح: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ن: دار الفكر - دمشق، ط: 2، ت: 1406.

48. الوسيط في علوم الحديث، أبو شهبه، ن: دار الفكر العربي، د: ط، د: ت.
49. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، ن: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، ط: 1، 1424 هـ، 2003 م.
50. رسالة أبي داود إلى أهل مكة، أبي داود السجستاني، تح: مُجَّد الصباغ، ن: دار العربية، بيروت.
51. -علوم الحديث، ابن الصلاح، تح: نور الدين عتر، ن: المكتبة العلمية، بيروت، ت: 1401 هـ، 1981 م.
52. قضاء الوطر بتلخيص كتاب توجيه النظر إلى أصول الأثر، أبي همام مُجَّد بن علي الصومعي البيضاوي، د: ط، د: ت، د: ن.
53. نظرات جديدة في علوم الحديث، حمزة المليباري، ن: دار ابن حزم، بيروت، ط: 2، ت: 1423 هـ/2003 م.
54. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، د: ط، د: ت.
55. روايات الجامع الصحيح ونسخه، جمعة فتحي عبد الحليم، إشراف: أحمد عمر هاشم، ومصطفى مُجَّد أبو عمارة، مناقشة وفحص: مروان شاهين، ومُجَّد بكار، وآخرون، مراجعة: أحمد معبد عبد الكريم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، ط: 1، ت: 1424 هـ - 2013 م.
56. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، ن: دار الكتب العلمية - لبنان، ط: 1، ت: 1403 هـ.
57. منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر، ن: وقف السلام، ط: 1، ت: 1425 هـ - 2005 م.
58. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تح: محمود الطحان، ن: مكتبة المعارف - الرياض.

كتب التخريج والزوائد والشروح

59. جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تح: عبد القادر الأرناؤوط، ن: مكتبة الحلواني، ط: 1، ت: 1389 هـ، 1969 م.

60. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، ن: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 2، ت: 1392هـ.
61. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَدِّد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ن: دار المعرفة - بيروت.
62. معالم السنن، الخطابي، ن: المطبعة العلمية، حلب، ط: 1، ت: 1351 هـ - 1932 م.
63. فتح الملهم بشرح صحيح مسلم بن الحجاج القشيري، أحمد العثماني، تح: محمود شاكر، ن: دار الضياء، الكويت، ط: 1، ت: 1426هـ/2006م.
64. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تح: مصطفى بن أحمد العلوي ومُجَدِّد عبد الكبير البكري، ن: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ت: 1387هـ.
65. التعيين في شرح الأربعين، سليمان الطوفي، تح: أحمد حاج محمد عثمان، ن: مؤسسة الريان (بيروت - لبنان، ط: 1، ت: 1419هـ، 1998 م.
66. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن مُجَدِّد بن حنبل الشيباني، تح: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ن: مؤسسة الرسالة.

كتب العلل والسؤالات

67. الإلزامات والتتبع، الدارقطني، تح: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 2، ت: 1405هـ - 1985م.
68. شرح علل الترمذي، بن رجب الحنبلي، تح: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ن: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط: 1، ت: 1407هـ - 1987م.
69. المراسيل، ابن أبي حاتم، تح: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، ت: 1397هـ.

كتب الغريب المعاجم واللغة

70. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، ن: دار الهداية، د: ط، د: ت.
71. التعريفات، الجرجاني، تح: إبراهيم الأبياري، ن: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، ت: 1405هـ.
72. لسان العرب، لابن منظور، ن: دار صادر - بيروت، ط: 1، د: ت.
73. الصحاح في اللغة، الجوهري، تح: أحمد عبد الغفور عطار، د: ن، ط: 4، ت: 1990م.
74. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، ن: المكتبة العلمية - بيروت، د: ط، د: ت.
75. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، تح: إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات وآخرون، د: ط، د: ت.
76. المغرب في ترتيب المعرب، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، تح: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، ن: مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط: 1، ت: 1979م.
77. ديوان المتنبي بشرح أبي البقاء عبد الله العكبري البغدادي، تح: عمر فاروق الطباع، ن: دار الأرقم ابن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، ط: 1، ت: 1418هـ/1997م.

كتب أصول الفقه والقواعد الفقهية

78. الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي أبو الحسن، تح: د. سيد الجميلي، ن: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 1، ت: 1404هـ.
79. التقرير والتحريم في علم الأصول، ابن أمير الحاج، ن: دار الفكر، بيروت، ت: الرسالة، الشافعي، تح: أحمد شاكر، ن: مكتبة الحلبي، مصر، ط: 1، ت: 1358هـ/1940م. 1417هـ، 1996م.
80. المستصفى في علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تح: محمد عبد السلام عبد الشافي، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، ت: 1413هـ.
81. توضيح الأحكام من بلوغ المرام، أبو عبد الرحمن التميمي، ن: مكتبة الأسد، مكة المكرمة، ط: 5، 1423 هـ - 2003 م.
82. شرح الكوكب المنير، تقي الدين ابن النجار، تح: محمد الزحيلي ونزيه حماد، ن: مكتبة العبيكان.

83. شرح نقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، تح: طه عبد الرؤوف سعيد، ن: دار الفكر، مصر، ط:1، ت: 1973م.
84. كتاب الحاوي الكبير، أبو الحسن الماوردي، ن: دار الفكر - بيروت، د: ط، د: ت.
85. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تح: أنور الباز، وعامر الجزار، ن: دار الوفاء، ط:3، 1426 هـ، 2005 م.
86. المدرسة الظاهرية بدمشق (دار الكتب الظاهرية)، مجلة اللغة العربية بدمشق، د: ط، د: ت.
87. شرح الورقات في أصول الفقه، مُجَدِّد الحسن الددو الشنقيطي، ن: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
88. الموسوعة الفقهية الكويتية، ن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ط:1، ت: 1404 - 1427 هـ.

كتب العقيدة

89. الهداية الربانية في شرح العقيدة الطحاوية، عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، ن: دار التوحيد، الرياض، ط: 1، ت: 1430 هـ / 2009 م.
90. شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، أبو الأشبال حسن الزهيري، ن: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.
91. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تح: مُجَدِّد رشاد سالم، ن: جامعة الإمام مُجَدِّد بن سعود الإسلامية، ط:1، ت: 1406 هـ - 1986م.

كتب متنوعة

92. الأدب العربي المعاصر في سورية، سامي الكيالي، د: تح، ن: دار المعارف، ط:2، ت: 1950م.
93. الشيخ طاهر الجزائري، أشهر الأمثال، قرأه وكتب مقدمته وحواشيه مازن المبارك، ط: دار الفكر، بيروت.
94. بدائع الفوائد، ابن قيم الجوزية، تح: علي بن محمد العمران، ن: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط:1، ت: 1425 هـ.
95. المدارس في تاريخ المدارس، عبد القادر بن مُجَدِّد النعيمي الدمشقي (ت: 927هـ)، تح: إبراهيم شمس الدين، ن: دار الكتب العلمية، ط: 1، ت: 1410 هـ - 1990م.
96. مجلة المنار، مُجَدِّد رشيد رضا، ن: مطبعة المنار، 22مح

97. مقال الشيخ طاهر الجزائري، لأحمد بن محمود الداهن، موقع شبكة الألوكة، أضيف: 2008/3/26 م-1429/3/18 هـ، نقل يوم 12 فيفري الساعة 5:22.
98. - مفهوم تلقي الأمة بالحديث بالقبول في النقد الحديثي، مُجَّد المفتي، ن: مجلة جامعة الشارقة، ت: 1438هـ/2017م، ج:14، العدد 1، ص 253.

دراسات معاصرة:

99. تعقبات ابن الملقن على المحدثين المتصلة بحكم على الأسانيد في كتابه " البدر المنير"، حماد أبو شعر ووفاء سليمان أبو ناجي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية.
100. رسالة دكتوراه المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، راوية بنت عبد الله بن علي جابر، قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، تخصص الكتاب والسنة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة، السعودية، إشراف: د فاتن بن حسن حلواني، ت: 1439 هـ -2018 م.
101. رسالة ماجستير، علوم الحديث عند الشيخ طاهر الجزائري من خلال كتابه توجيه النظر في أصول الأثر، اعداد: مُجَّد السعيد مصطفي، إشراف: منصور كافي، نوقشت سنة 2006م.

فهرس الموضوعات

أ	مقدمة
المبحث الأول: ترجمة المؤلف.	
15	المطلب الأول: اسمه ومولده ونسبه:
15	الفرع الأول: اسمه ومولده:
15	الفرع الثاني: نسبه:
16	المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته:
16	الفرع الأول: نشأته العلمية:
16	الفرع الثاني: رحلاته:
18	المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:
18	الفرع الأول: شيوخه:
19	الفرع الثاني: تلاميذه:
20	المطلب الرابع: وفاته ومؤلفاته:
20	الفرع الأول: وفاته:
21	الفرع الثاني: مؤلفاته:
24	المطلب الخامس: ثناء العلماء عليه.
المبحث الثاني: التعريف بالكتاب ودراسة منهج المؤلف فيه	
27	المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه.
27	الفرع الأول: اسم الكتاب:

28	الفرع الثاني: موضوعه:
29	المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادره.
29	الفرع الأول: سبب تأليف الكتاب:
29	الفرع الثاني: مصادر الكتاب:
31	المطلب الثالث: طريقة تقسيم الكتاب:
33	المطلب الرابع: أهمية الكتاب:
33	المطلب الخامس: منهج المؤلف في كتابه.
المبحث الثالث: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بمصطلح الحديث.	
40	المطلب الأول: مفهوم التعقبات ودلالاتها:
40	الفرع الأول: مفهوم التعقبات لغة واصطلاحاً.
40	أولاً: لغة.
40	ثانياً: اصطلاحاً:
42	الفرع الثاني: الدلالات الاصطلاحية لمصطلح التعقب.
44	المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الاصطلاح.
44	الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بمعنى الحديث:
45	المطلب الثالث: تعقباته المتعلقة بوصول الخبر إلينا:
45	الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بمعنى المتواتر:
50	الفرع الثاني: تعقباته المتعلقة بمعنى الآحاد ومسائل متعلقة به:
51	الفرع الثالث: المشهور:
52	الفرع الرابع: مسألة إنكار المشهور:
53	الفرع الخامس: العزيز:

- 54 الفرع السادس: مسألة الاحتجاج بالحديث الغريب:
- 56 المطلب الرابع: تعقباته المتعلقة باعتبار قبول الحديث أو رده.....
- 56 الفرع الأول: تعقباته المتعلقة بالحديث الصحيح:
- 60 الفرع الثاني: مسألة التصحيح عند المتأخرين:
- 63 الفرع الثالث: تعقباته المتعلقة بالحديث الحسن:
- 66 الفرع الرابع: تعقباته المتعلقة بمسائل في الحديث الضعيف:
- 67 الفرع الخامس: مسألة تداخل التدليس والإرسال:
- 67 الفرع السادس: حد المرسل:
- 69 الفرع السابع: المقلوب:
- 71 الفرع الثامن: المضطرب:
- 74 الفرع التاسع: المصحف والمحرّف:

المبحث الرابع: تعقباته المتعلقة بالجرح والتعديل.

- 77 المطلب الأول: تعقبه في مسألة هل يجوز الجرح بمجرد الشيوع والانتشار؟.....
- 80 المطلب الثاني: تعقبه في العدالة:
- 81 المطلب الثالث: تعقبه في مسألة تفاوت العدالة والضبط:
- 81 الفرع الأول: تفاوت العدالة:
- 82 الفرع الثاني: مسألة تفاوت الضبط:
- 86 المطلب الثالث: تعقبه في مسألة الرواية بالمعنى:

المبحث الخامس: تعقبات طاهر الجزائري المتعلقة بعلل الحديث ونقده.

- 91 المطلب الأول: تعقباته المتعلقة بعلل الحديث:
- 91 الفرع الأول: تعقبه في لفظة معلول:

95	الفرع الثاني: تعقبه في لفظة معلل:
97	المطلب الثاني: تعقباته المتعلقة بنقد الحديث:
97	الفرع الأول: تعقبه في مذاهب الخائضين في النقد الحديثي:
105	الخاتمة
106	الفهارس
107	فهرس الآيات القرآنية
108	فهرس الأحاديث النبوية والآثار
109	الأعلام المترجم لهم
110	قائمة المصادر والمراجع
119	فهرس الموضوعات

تمت بحمد الله